

جامعة ابن خلدون - تيارت -
كلية العلوم الاقتصادية و التجارية و علوم التسيير
قسم العلوم التجارية

السياسات المالية و دورها في تفعيل الحكم الرشيد

دراسة حالة الجزائر 2001 / 2014

مذكرة تخرج تدخل ضمن متطلبات نيل شهادة الماستر

تخصص: مالية

الأستاذ المشرف:

الدكتور بن الحاج جلول ياسين


من إعداد الطالبتين:

- بن براهيم شهيناز

- بلفضيل سامية

نوقشت و أجزت علنا بتاريخ:.....

السنة الجامعية 2015 / 2016



شكرو تقدير

أول الشكر لله الواحد القهار وصاحب الفضل و الإكرام الذي أكرمنا بنعمة الإسلام و يسر لنا سبيل العلم و المعرفة ، فله الحمد حتى يرضى وله الحمد بعد الرضى .

ثم كامل الشكر والتقدير للدكتور المشرف بن الحاج جلول ياسين على كل ما قدمه لنا من نصائح و توجيهات قيمة خلال كل مرحلة من مراحل إنجاز هذا العمل ، فله منا كل التقدير و الاحترام .

كما نشكر الأساتذة أعضاء لجنة المناقشة مسبقا على تفضلهم بقبول مناقشة وإثراء هذه المذكرة.

و نتقدم بالشكر إلى كل من ساعدنا من قريب أو من بعيد، على إنجاز هذا العمل إلى كل هؤلاء نقول شكرا ، وجزاكم الله خير الجزاء .

بن براهيم شهيناز

بلفضيل سامية

الإهداء

نهدي هذا العمل المتواضع

إلى من يرافقنا دعائهم دائما ويزيدنا رضاهم نجاحا وعزما

والدانا الغاليين حفظهم الله

إلى كل الأهل و الأقارب

إلى الأصدقاء و الأحباب

إلى كل أساتذة كلية العلوم الإقتصادية والتجارية وعلوم التسيير

إلى جميع من أعاننا على إنجاز هذا العمل

إلى كل من ساعدنا في إنجاز هذه المذكرة و لو بكلمة طيبة

أثاب الله الجميع

ملخص

ملخص :

تعالج هذه الدراسة دور السياسة المالية في تفعيل الحكم الرشيد في الجزائر، باعتبار أن للسياسة المالية دور جوهري في تحقيق التوازن المالي ، والتوازن الاقتصادي ودفع عجلة التنمية الى الأمام ، وذلك من خلال تدخل الدولة في النشاط الاقتصادي عن طريق ادوات السياسة المالية، الأمر الذي يتطلب الالتزام بمبادئ الحكم الرشيد لمحاربة الفساد في إدارة موارد الدولة المختلفة ، وذلك بتعزيز الشفافية ، وتفعيل مشاركة المجتمع المدني و المجالس المحلية المنتخبة ، لما لها دور فعال في المساءلة و الرقابة على الموازنة العامة للدولة ، بما يضمن ترشيد الإنفاق العام وتوجيهه لتحقيق مصلحة المواطن.

كما تقف هذه الدراسة على واقع الحكم الرشيد في الجزائر ، وجهود الدولة في ترسيخ آليات الحكم الرشيد و أهم المعوقات التي تواجه هذه الأخيرة ، وأهم المتطلبات لتجاوزها و الحد منها .

الكلمات المفتاحية :

السياسة المالية ، الحكم الرشيد ، التوازن المالي ، التوازن الاقتصادي ، محاربة الفساد

Abstract

This study examines the role of financial policy to activate good governance in Algeria, Thus financial policy play a main role in achieving financial balance and the economic balance and push the wheel of development forward, and that through the intervention of the state in the economic activities and through the financial policy tools. All this requires the Adherence and the application of whole the principles of good governance to fight corruption I through the management of the various state resources management and promoting transparency, and involving the participation of civil society and elected local councils because of their great role in accountability and Control over the state budget. All this for the sake to ensure the rationalization and fair public spending to achieve the citizen's interests.

This study also stands up on the reality of good governance in Algeria, and the efforts of the state in establishing the good governance mechanisms and to decrease the most important obstacles facing the latter and illustrate the best method to overcome them and reduce them

Key words: financial policy, good governance , financial balance, economic balance, fight corruption

فهرس المحتويات

فهرس المحتويات

الشكر

الإهداء

V.....	ملخص الدراسة
02.....	مقدمة

الفصل الأول

السياسة المالية و الحكم الراشد

08.....	تمهيد
09.....	المبحث الأول : ماهية السياسة المالية
09.....	المطلب الاول :السياسة المالية مفهومها و تطورها
09.....	أولا : تعريف السياسة المالية
10.....	ثانيا :تطور السياسة المالية
13.....	المطلب الثاني : انواع و اهداف السياسة المالية
13.....	أولا :انواع السياسة المالية
14.....	ثانيا :اهداف السياسة المالية
15.....	المطلب الثالث : علاقة السياسة المالية بالسياسة النقدي
17.....	المبحث الثاني : ماهية الحكم الراشد
17.....	المطلب الاول :مفهوم الحكم الراشد
17.....	أولا : ظهور الحكم الراشد
18.....	ثانيا : تعريف الحكم الراشد
19.....	المطلب الثاني: معايير و خصائص الحكم الراشد
22.....	المطلب الثالث: آليات و ابعاد الحكم الراشد
22.....	أولا : اليات الحكم الراشد
23.....	ثانيا : ابعاد الحكم الراشد
26.....	المبحث الثالث : علاقة السياسة المالية بالحكم الراشد
26.....	المطلب الاول : على مستوى التشريعات و الممارسات

27.....	المطلب الثاني : على مستوى الاصلاحات و المقومات
28.....	المطلب الثالث : التمكين الاقتصادي و الاجتماعي و السياسي
28.....	أولا : التمكين الاقتصادي و الاجتماعي
29.....	ثانيا : التمكين السياسي
31.....	خلاصة الفصل الأول

الفصل الثاني :

أدوات السياسة المالية المعتمدة في تحقيق الحكم الراشد

33.....	تمهيد
34.....	المبحث الأول : أسس السياسة المالية العامة
34.....	المطلب الأول : المبادئ الكلاسيكية لقانون المالية
34.....	أولا : تعريف قانون المالية
35.....	ثانيا : انواع قوانين المالية
36.....	المطلب الثاني : النفقات العامة
36.....	أولا : تعريف النفقة العامة
36.....	ثانيا : تقسيمات النفقات العامة
38.....	ثالثا : اثار النفقات العامة
39.....	المطلب الثالث : الايرادات العامة
39.....	أولا : تعريف الايرادات العامة
39.....	ثانيا : مصادر الايرادات العامة
43.....	ثالثا : الاثار الاقتصادية للإيرادات
44.....	المطلب الرابع : الموازنة العامة
44.....	أولا : تعريف الموازنة العامة
44.....	ثانيا : أسس اعداد الموازنة العامة للدولة
45.....	ثالثا : خصائص الموازنة العامة
47.....	المبحث الثاني : سياسات التدخل المالي في ظل الحكم الراشد
47.....	المطلب الأول : إعادة توزيع الموارد الاقتصادية

47.....	أولا : مفهوم تخصيص الموارد
48.....	ثانيا : تدخل الدولة لتخصيص الموارد
48.....	ثالثا : اجراءات السياسة المالية لإعادة تخصيص الموارد
49.....	المطلب الثاني : إعادة توزيع الدخل
49.....	أولا : تعريف اعادة توزيع الدخل الوطني
50.....	ثانيا : اهداف اعادة توزيع الدخل الوطني
50.....	ثالثا : دور السياسة المالية في اعادة توزيع الدخل
52.....	المطلب الثالث : تحقيق التوازن المالي و التنمية الاقتصادية
52.....	أولا : التوازن المالي للدولة
53.....	ثانيا : تحقيق التنمية الاقتصادية
55.....	المبحث الثالث : اليات عمل السياسة المالية لتحقيق الحكم الراشد
55.....	المطلب الأول : الرقابة المالية
55.....	أولا : تعريف الرقابة على المال العام
56.....	ثانيا : أهمية الرقابة المالية العامة
57.....	ثالثا : أهداف الرقابة المالية العامة
58.....	المطلب الثاني : الشفافية المالية
58.....	أولا : مفهوم الشفافية المالية
58.....	ثانيا : اهداف الشفافية المالية
59.....	ثالثا : مبادئ شفافية المالية العامة
60.....	المطلب الثالث : تفعيل آليات المساءلة لضمان كفاية استخدام المال العام
60.....	أولا : مسؤولية المساءلة في الادارة العامة
62.....	ثانيا : أشكال المساءلة
63.....	ثالثا: شروط قيام نظام حقيقي للمساءلة
64.....	المطلب الرابع : تعزيز المشاركة في عملية الموازنة
64.....	أولا : مشاركة البرلمان
64.....	ثانيا : اللامركزية (الحكم المحلي كأداة للمشاركة)
65.....	ثالثا : الدور الفعال للمجتمع المدني

66..... خلاصة الفصل الثاني

الفصل الثالث

أليات المالية العامة لتحقيق الحكم الراشد في الجزائر

68..... تمهيد

69..... المبحث الأول : واقع السياسات المالية في الجزائر

69..... **المطلب الاول** : تطور اداء السياسة المالية في الجزائر

69..... أولا : السياسة المالية للفترة 2001-2010

72..... ثانيا : السياسة المالية للفترة 2010-2014

75..... **المطلب الثاني** : العلاقة بين التوازن المالي للميزانية و التوازن الاقتصادي

76..... أولا : توازن الميزانية و التوازن الاقتصادي العام

76..... ثانيا : الية عمل السياسة المالية

79..... ثالثا : حالات الاختلال في الاقتصاد الوطني

81..... **المطلب الثالث** : دور الميزانية العامة في التصحيح

81..... أولا : الضغط على النفقات العامة

81..... ثانيا : زيادة الايرادات العامة

82..... ثالثا : دور الموازنة في تحقيق التوازن الاقتصادي

83..... **المبحث الثاني** : الحكم الراشد في الجزائر

83..... **المطلب الاول** : المشاركة و المساءلة في ادارة المال العام في الجزائر

83..... أولا : التمثيل و المساءلة

86..... ثانيا : المجتمع المدني

88..... ثالثا : مشاركة البرلمان في المجال المالي

89..... **المطلب الثاني** : نوعية التنظيم و الاجراءات وفعالية الحكومة

89..... أولا : نوعية التنظيم و الإجراءات

92..... ثانيا : فعالية الحكومة

95..... **المطلب الثالث** : حكم القانون و ضبط الفساد

95..... أولا : حكم القانون

98..... ثانيا : ضبط الفساد

101	المبحث الثالث : الاليات الاساسية في المالية العامة لتحقيق الحكم الراشد
101	المطلب الأول : الرقابة على المال العام في الجزائر
101	أولا : الاليات الرقابية على المال العام
102	ثانيا : انواع الرقابة على الاموال العمومية
104	المطلب الثاني : دعم الشفافية في اعداد الموازنة العامة
104	أولا : وضوح الادوار و المسؤوليات
104	ثانيا : اتاحة المعلومات للجمهور
105	ثالثا : علانية اعداد الميزانية و تنفيذها و الابلاغ بنتائجها
106	رابعا : ضمانات صحة البيانات
106	المطلب الثالث : تفعيل الاليات الكفيلة للحد من الفساد و ترشيد الانفاق
107	أولا: الاجراءات التشريعية
108	ثانيا : الاجراءات الاصلاحية المصاحبة
111	خلاصة الفصل الثالث
113	الخاتمة
117	قائمة الجداول
119	قائمة الاشكال البيانية
121	قائمة المراجع

مقدمة

تحتل السياسة المالية مكانة هامة بين السياسات الاقتصادية، لأن لها دورا جوهريا في تحقيق الأهداف المتعددة التي ينشدها الاقتصاد الوطني، وهي السياسة التي تتدخل بها الدولة في الحياة الاقتصادية والاجتماعية ، الأمر الذي يتطلب الالتزام بمبادئ الحكم الرشيد في إدارة موارد الدولة المختلفة، فمن ناحية الحكم الرشيد ، تساهم السياسة المالية في تحقيق التنمية الشاملة لاقتصاد أي بلد ، وذلك بتوفير المعلومات المالية ذات الصلة والموثوق بها في الوقت المناسب، وتعزيز الرقابة على جميع المستويات، بشكل يضمن تقديم الخدمات على أحسن وجه ممكن، كمو كيفا، وبفعالية، بالإضافة الى تعزيز المشاركة ودعم المساءلة في الموازنة العامة ، وتوجيه الإنفاق نحو الوجهة الصحيحة .

يعتبر موضوع الحكم الرشيد من المواضيع التي استخدمت من طرف الجهات الحكومية و المنظمات الدولية والاقليمية استخداما واسعا، حيث أصبح شرطا أساسيا وجوهريا للنهوض بالتنمية السياسية والاقتصادية والاجتماعية، وقد احتلت الجزائر موقعا قياديا في مجال ارساء الحكم الرشيد، حيث عمدت الى اطلاق عدة برامج اصلاحية كخطوة لتحقيق الحكم الرشيد، وتجسيد الادارة الاقتصادية، وتعزيز المساءلة والنزاهة و الشفافية للحد من الفساد ، وتعزيز دولة الحق و القانون، و تعتبر السياسة المالية من الادوات التي يمكنها تحقيق وتفعيل اليات الحكم الرشيد في الدول النامية، ومنها الجزائر خاصة في ظل البرامج التنموية الضخمة الأمر الذي يستدعي ادارة جيدة للموارد وذلك عن طريق تعزيز اجراءات الوقاية من الفساد، ومكافحته، وتفعيل آليات الشفافية والنزاهة .

1. إشكالية البحث:

سنحاول من خلال هذه الدراسة الإجابة على الإشكالية التالية:

ما مدى مساهمة السياسة المالية في تفعيل الحكم الرشيد في الجزائر ؟

لمعالجة هذه المشكلة البحثية قمنا بصياغة الأسئلة التالية :

- ما المقصود بالسياسة المالية و الحكم الرشيد ؟
- ماهي الأدوات المستخدمة في عملية الترشيح ؟
- ما هو واقع الحكم الرشيد في الجزائر ؟
- ما هي الآليات الأساسية في المالية العامة لتحقيق الحكم الرشيد ؟

2. فرضيات :

إن محاولة الإجابة على التساؤلات السابقة تدفعنا لطرح الفرضية الرئيسية التالية:

- إن السياسة المالية باعتبارها أهم أدوات الإدارة العامة فإنها تعد أحد وأبرز وسائل تحقيق وتفعيل الحكم الرشيد وبالتالي تحقيق التنمية.

ان هذه الفرضية الرئيسية تدرج منها جملة من الفرضيات الفرعية التالية :

1- لضمان نجاح عملية ترشيد أدوات السياسة المالية لابد من توفر جملة من الدعائم والمتطلبات كالإدارة الجيدة و كفاءة أجهزة الدولة وحسن إدارتها وتوفير نظام محاسبة ورقابة فعال.

2- من دعائم نجاح الإصلاح الإقتصادي اتساع حجم النفقات.

3- تقوم الجزائر بمجموعة من الإصلاحات على مستويات عدة سياسية و اقتصادية، كما تبذل جهود كبيرة لأجل الوقاية من الفساد ومكافحته حفاظا على المال العام واستغلاله بأكثر كفاءة في تحقيق الأهداف التنموية التي تطمح إليها.

3. أسباب اختيار الموضوع:

إن الأسباب التي دفعتنا لدراسة هذا الموضوع عديدة، يمكن تقسيمها إلى أسباب موضوعية وأسباب ذاتية.

الأسباب الموضوعية:

- الأحداث الوطنية والدولية التي رافقت إطلاق العديد من مشاريع الاستثمارات العمومية وما صاحبها من ضرورة قصوى للرقابة على الأموال العامة على إثر الأزمة المالية والاقتصادية الدولية وما صاحبها من ركود اقتصادي علمي.

- يعتبر موضوع "الحكم الرشيد" من أحدث المفاهيم في ميدان العلوم المالية، فإنه أصبح اليوم من المفاهيم الأكثر استعمالا التي تناولت مشاكل التنمية.

- العمل التقييمي للسياسة المالية العامة في الجزائر بصفة خاصة والوطن العربي بصفة عامة يعاني بعض الظواهر غير صحية مثل الفساد، الفضائح المالية، البيروقراطية اذ غالبا ما تفشل محاولات الاصلاح والتقييم و الحكم الرشيد في وجه هذه المعوقات والعراقيل التي أصبحت ميزة السياسة المالية .

الأسباب الذاتية:

- ندرة الدراسات التي تناولت هذا الموضوع.
- أهمية الموضوع بالنسبة لتخصصنا، خاصة أنه يتناول موضوعين هامين وهما المالية العامة و الحكم الرشيد.
- نقص البحوث التي تتناول موضوع السياسة المالية وعلاقتها بالحكم الرشيد و الفساد رغم أهميتها.
- الرغبة في فهم كل من السياسات المالية العامة، ظاهرة الفساد، وسياسة الحكم الرشيد نظريا وتطبيقيا.

4. أهمية البحث:

- محاولة معالجة موضوع العصر الحكم الرشيد وما يوفره من مزايا و إيجابيات للمالية العامة.
- أهمية عمل الدولة اقتطاعا وإنفاقا للتأثير في الحياة الاقتصادية للبلاد وبما يلائم تحقيق توازن الاقتصاد الوطني.

- معرفة أهمية هذا الموضوع بالنسبة للاقتصاد الجزائري .

5. أهداف البحث :

نسعى من خلال هذا البحث إلى تحقيق الأهداف التالية:

- التعرف على السياسة المالية و الحكم الرشيد .
- التعرف الخطوات الاساسية لتحقيق الحكم الرشيد .
- ابراز اهمية السياسة المالية في تحقيق الحكم الرشيد .
- ابراز اهم التحديات التي تواجه السياسة المالية في الجزائر .
- التعرف على حقيقة الدور الذي تلعبه السياسة المالية في الجزائر في اطار تحقيق الحكم الرشيد .

6. حدود الدراسة:

تنقسم حدود الدراسة الى :

الحدود المكانية:

تتناول هذه الدراسة كحيز مكاني الجزائر من خلال دراسة حالة قطاع المالية في تصميم ، تنفيذ والرقابة على السياسة المالية العامة و تقييم دورها في تفعيل الحكم الرشيد و تعزيزه.

الحدود الزمنية:

تعتمد الدراسة على تقارير ودراسات وإحصاءات الهيئات الوطنية خلال العشرية (2001- 2014) ، وهي الفترة الزمنية التي تم من خلالها الاهتمام بشكل كبير بقضايا الحكم الرشيد وارساء مبادئه في الجزائر ، ودور السياسة المالية إلى غاية يومنا هذا .

7. المنهج المستخدم:

اعتمدنا في هذه الدراسة على المنهج الوصفي التحليلي من اجل و صف المفاهيم المتعلقة بالسياسة المالية و الحكم الرشيد ، ومحاولة تفسير اسبابها و العوامل التي تتحكم فيها و من ثم تحليل دور السياسة المالية في تحقيق و تدعيم اليات الحكم الرشيد .

8. الدراسات السابقة:

تعتبر هذه المذكرة بمثابة تكملة لبعض الدراسات التي سبقتها من بينها:

- دراوسي مسعود ، السياسة المالية ودورها في تحقيق التوازن الاقتصادي حالة الجزائر 1990-2004، وهي أطروحة مقدمة لنيل درجة الدكتوراه في الاقتصاد من جامعة الجزائر 2006، من بين النتائج التي توصل إليها الباحث :

- زيادة النفقات العامة تمثل السبب الرئيسي في عجز الموازنة العامة

- تبعية الموازنة إزاء التغيرات الخارجية و خاصة سعر برميل النفط وسعر الصرف ، وهذا ما أكدته نتائج الدراسة فعندما ترتفع أسعار النفط يزداد معدل النمو و يتقلص العجز و العكس بالعكس وهكذا يبقى الاقتصاد الوطني رهن التغيرات الخارجية.

- شعبان فرج ،الحكم الرشيد كمدخل حديث لترشيد الإنفاق العام و الحد من الفقر دراسة حالة الجزائر 2000-2014 وهي رسالة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه في العلوم الاقتصادية ، من بين النتائج المتوصل إليها في هذه المذكرة :

- الحكم الرشيد ملازم لجهود الدولة لمكافحة الفقر، فهو شرط أساسي وحاسم لفعالية التنمية ، إذ يعزز النمو و يضمن إيجابية مناخ الاستثمار .

- الحكم الرشيد ليس هدفا في حد ذاته، انما وسيلة لتحقيق تنمية البشر و رخاء البشرية .

- لتحقيق التنمية المستدامة يجب ان يسود الحكم الرشيد جميع المستويات الوطنية و المحلية.

- أما بخصوص دراستنا فقد تشابهت مع الدراسات السابقة في الجانب النظري واختلفت عنها من ناحية العلاقة التي تربط بين السياسة المالية والحكم الرشيد ، وكيف تعمل هذه الأخيرة من خلال إرساء مبادئ الحكم الرشيد و نذكر من بينها الشفافية ، المساءلة وحكم القانون والمشاركة في ترشيد الإنفاق والموازنة العامة وزيادة حصيلة الإيرادات.

9. صعوبات البحث:

واجهت عملية إنجاز هذا البحث صعوبات عديدة فهناك ندرة في المراجع التي تتناول الحكم الرشيد بشكل عام ودور السياسة المالية وعلاقتها بالحكم الرشيد ، وحتى وإن وجدت هذه المراجع باللغة الأجنبية فهي قليلة ، مع صعوبات التعامل مع المصطلحات.

10. هيكل البحث:

تتضمن هذه الدراسة مقدمة عامة يتبعها ثلاثة فصول، ثم نتائج الدراسة والتوصيات على النحو التالي :

حيث تم التطرق في الفصل الأول، إلى عموميات حول المالية العامة والحكم الرشيد والعلاقة بينهما من خلال ثلاث مباحث، ماهية السياسة المالية، ماهية الحكم الرشيد، علاقة السياسة المالية بالحكم الرشيد.

أما الفصل الثاني تم التطرق فيه إلى أدوات السياسة المالية بشكل مفصل و آليات عمل السياسة المالية لتحقيق الرشادة و ذلك من خلال التطرق الى، أسس السياسة المالية العامة ، آليات عمل السياسة المالية لتحقيق الحكم الرشيد، سياسات التدخل المالي في ظل الحكم الرشيد.

أما الفصل الثالث تم من خلاله التطرق إلى الجزء التطبيقي والذي شمل مختلف التطورات التي شهدتها السياسة المالية وكيف يمكن أن يساهم الحكم الرشيد في الحد من الفساد من خلال ثلاث مباحث واقع السياسات المالية في الجزائر، الحكم الرشيد في الجزائر، آليات المالية العامة لتحقيق الحكم الرشيد في الجزائر.

أما الخاتمة فقد تضمنت خلاصة للدراسة و اختبار الفرضيات بالإضافة إلى بعض النتائج والتوصيات وآفاق البحث. وفي الأخير نرجوا من الله الكريم أن نكون قد توفقنا في اختيار وعرض ودراسة وتحليل هذا الموضوع.

الفصل الأول

السياسة المالية و الحكم الرشيد

تمهيد:

تشمل السياسة الاقتصادية على مجموعة من السياسات التي تعمل كل منها على تحقيق التوازن، لذلك يعمل الانسان دائما على إشباع حاجاته المتعددة و المتجددة و المتزايدة، و التي تنقسم بدورها إلى حاجات فردية و جماعية، ويتم إشباع الحاجات الفردية عن طريق النشاط الخاص، أما الحاجات الجماعية فتتولى الهيئات العامة أمر إشباعها عن طريق سياسة مالية رشيدة، فالحكم الرشيد يعبر عن حسن الإدارة وجدية أسلوب الحكم في التعامل مع المجتمع و أفراده على أساس الحوار بين الحاكم و المحكوم و السياسة المالية تحتل مكانة هامة من بين السياسات لأنها تستطيع أن تحقق الأهداف التي يهدف إليها الاقتصاد الوطني على هذا الأساس نتناول في هذا الفصل المتكون من ثلاثة مباحث :

ماهية السياسة المالية ، ماهية الحكم الرشيد وعلاقة السياسة المالية بالحكم الرشيد بحيث اوضحت هذه المفاهيم من أكثر المفاهيم تداولاً على مختلف الاصعدة الاقتصادية والاجتماعية و السياسية... الخ.

المبحث الأول: ماهية السياسة المالية.

إرتبط مفهوم المالية العامة في تطوره ارتباطا وثيقا بتطور الدولة فبعد أن كان مقتصر على البعد المالي و المحاسبي أصبح لها في الفكر الحديث أبعاد متعددة، اقتصادية، اجتماعية، مالية... إلخ.

المطلب الأول: السياسة المالية مفهومها و تطورها.

لقد أخذ يتزايد الاهتمام بالسياسة المالية في العصر الراهن نظرا لتزايد العجز في الموازنة العامة لمعظم دول العالم، حتى أصبحت تعتبر من أقوى السياسات الاقتصادية و أشدها تأثيرا على التنمية الاقتصادية و الاجتماعية.

أولا. تعريف السياسة المالية :

إن اصطلاح المالية العامة تعبير عن النشاط المالي للدولة المتمثل في انفاقها لما تحصل عليه من إيرادات بقصد اشباع الحاجات العامة للمجتمع من حاجات غير قابلة للتجزئة و حاجات قابلة للتجزئة ، و اشباع الحاجات العامة يتحدد بحسب إيديولوجية المجتمع و مستوى تقدمه الاقتصادي و الاجتماعي (1).

هناك عدة تعريف للمالية العامة تعريف كلاسيكي و تعريف حديث ، فوفقا للتعريف الكلاسيكي فان المالية العامة :هي علم الوسائل التي تستطيع الدولة بواسطتها الحصول على الموارد اللازمة لتغطية نفقاتها العامة عن طريق توزيع الاعباء المترتبة عن ذلك بين المواطنين (2).

اما التعريف الحديث فان علم المالية العامة هو العلم الذي يبحث في نشاط الدولة عندما تستخدم الوسائل المالية من نفقات ورسوم و ضرائب و قروض ووسائل نقدية و موازنة لتحقيق اهدافها السياسية و الاقتصادية و الاجتماعية و غيرها (3).

كما تعرف أيضا أنها السياسة التي تعني بدراسة النشاط المالي للاقتصاد العام بوحداته المختلفة ذات الطبيعة الاقتصادية و الإدارية (4).

1 - سمير صلاح الدين: "المالية العامة"، منشورات زين الحقوقية، بيروت-لبنان، الطبعة الأولى، 2015، ص11.

2 - صالح الرويلي: "اقتصاديات المالية العامة"، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 1980، ص20 .

3 - حسن عوضة ، عبد الرؤوف قطيش: "المالية العامة"، دار الخلود، بيروت، 1995، ص13.

4 - هشام مصطفى الجمل: " دور السياسة المالية في تحقيق التنمية الاجتماعية"، دار الفكر الجامعي، الاسكندرية ، الطبعة الاولى، 2006،

و مع تطور وظيفة الدولة فقد أصبح التعريف التقليدي للمالية العامة غير ملائم في ظل تطور علم المالية العامة و لم يعد دور الدولة ينحصر في الحصول على الإيرادات لتغطية الإنفاق العام بل أصبح مفهوم المالية العامة مفهوم أكثر اتساعا و شمولية ليشمل، تحقيق التوازن الإقتصادي و الاجتماعي ، وبالتالي فقد تطور تعريف المالية العامة في ظل الفكر الإقتصادي الحديث و أصبح مفهوم المالية العامة أكثر اتساعا وشمولا⁽¹⁾.

كما يمكن تعريف السياسة المالية بأنها "الطريق الذي تنتهجه الحكومة لتخطيط نفقاتها و تدبير وسائل تمويلها"⁽²⁾.

من كل ما سبق يتضح أن علم المالية هو: "ذلك العلم الذي يدرس القواعد المنظمة للنشاط المالي للهيئات العمومية و مؤسسات الدولة و هو ذلك النشاط الذي تبذله الهيئات في سبيل الحصول على الموارد الضرورية اللازمة لإنفاقها من أجل الوصول إلى إشباع الحاجات العامة"⁽³⁾.

ثانيا . تطور السياسة المالية:

لقد مر الفكر المالي في تطوره بثلاث مراحل تبعا لتطور دور الدولة في النشاط الاقتصادي من الدولة الحارسة الى الدولة المنتجة ، فالأولى منها تتعلق بالعصور القديمة، والثانية تتعلق بالأفكار الاقتصادية التقليدية (الكلاسيك)، أما المرحلة الثالثة تتعلق بالفكر الحديث ،وتعتبر السياسة المالية انعكاسا لمرحل تطور وظيفة الدولة ، ولم يقتصر تطور المالية العامة على وسائلها بل تجاوزها إلى موضوع و أهداف المالية العامة .

1. السياسة المالية في العصور القديمة :

كانت دولة الفراعنة بمصر والإمبراطورية الرومانية تلجأ إلى فرض الجزية على الشعوب المغلوبة، للحصول على موارد تنفق منها على مرافقها العامة و قد عرفت مصر الفرعونية الضرائب المباشرة وغير المباشرة على المعاملات التجارية و على نقل ملكية الأراضي، كما عرفت الإمبراطورية الرومانية أيضا أنواع معينة من الضرائب كالضريبة على عقود البيع و الضريبة على الشركات.⁽⁴⁾

1 - محمد خصاونة: "المالية العامة النظرية و التطبيق"، دار المناهج للنشر و التوزيع، الاردن، الطبعة الأولى، 2014، ص 13.

2 - هشام محمد صفوت العمري: "اقتصاديات المالية العامة"، مطبعة التعليم العالي، بغداد، 1988، ص 433.

3 - محمد عباس محرز: "اقتصاديات المالية العامة"، ديوان المطبوعات الجامعية، بن عكنون، الجزائر، 2003 ، ص ص 33 ، 34.

4 - محمد خالد المهاني، "محاضرات في المالية العامة"، المعهد الوطني للإدارة العامة، الدورة التحضيرية ، بدون بلد النشر، 2013.

ف نجد أن أفلاطون و أرسطو قد اهتموا بضرورة تدخل الدولة مباشرة في مراقبة الاسعار ومنع الاحتكار و تحقيق عدالة التوزيع ، و لم يتعرض كل من أفلاطون و أرسطو لموضوع الضرائب و الرسوم.(1)

كانت تعكس السياسة المالية في العصور القديمة غياب السلطات المنظمة للمجتمع و غياب أي تأثير لها ، و مما سبق يتضح أن دور الدولة الاقتصادي و الاجتماعي قد حصر في أقل الحدود الممكنة الأمر الذي أفقد السياسة المالية كل أثر فعال على الاقتصاد.(2)

2. السياسة المالية في الفكر الكلاسيكي:

تنادي النظرية الكلاسيكية بعدم تدخل الدولة على وجه الإطلاق في الحياة الاقتصادية ، فقد كانت تعكس فلسفة المذهب الاقتصادي التقليدي الذي يقوم على قانون "ساي"(*) للأسواق و مدلول اليد الخفية لادم سميث ، فلقد كان الاقتصاديين الكلاسيك أمثال دافيد ريكاردو و جون ستيوارت ميل و ألفريد مارشال يؤمنون بميل الإدخار و الاستثمار إلى التعادل عن طريق تغيرات سعر الفائدة و عند مستوى التشغيل دائما.(3)

آمنت النظرية الكلاسيكية بمبدأ الحياد المالي في ظل مفهوم الدولة الحارسة.(4)

- أسس النظرية الكلاسيكية تشتمل:

- أ. تحديد أوجه الإنفاق العام على سبيل الحصر: فالدافع الفردي هو أساس السياسة المالية و هو يحقق الصالح العام و يقتصر دور الدولة في أربع وظائف تقليدية (الدفاع-الأمن-العدالة-العمل الدبلوماسي).
- ب. ضرورة تحقيق مبدأ الحياد المالي في كافة النشاطات الاقتصادية للدولة فتدخل الدولة الاقتصادي أقل نفعاً للمجتمع من قيام الأفراد بالنشاط الاقتصادي.
- ت. الالتزام التام بمبدأ توازن الميزانية العامة سنوياً، أي تحقيق المساواة التامة بين جانبي النفقات و الإيرادات ضناً منهم أن هذا التوازن يضمن تحقيق الحياد المالي للدولة.

1- حمدي عبد العظيم: "السياسة المالية و النقدية في الميزان و مقارنة إسلامية"، مكتبة النهضة العربية، القاهرة، 1986، ص 167.

2- منتديات موقع ستار تايمز، السياسة المالية في العصور القديمة، تاريخ الإطلاع 12/11/2015، متحصل عليه من الموقع:

www.startimes.com/?t=304967

(*) ساي : من أنصار المذهب الحر في القرن 19 ومن الذين تميزت أفكارهم بالتحليل العميق للظواهر الاقتصادية.

3- عبد المنعم فوزي: "المالية العامة و السياسة المالية"، منشأة المعارف ، الاسكندرية ، 1992 ، ص 39.

4- عباس كاظم الدعيمي: "السياسات النقدية والمالية"، دار صفاء للنشر و التوزيع، عمان، الطبعة الأولى، 2010 ، ص 50.

و ظلت هذه الأسس للسياسة المالية سائدة ، و ظل الاعتقاد بسلامتها الى حين تعرضت اقتصاديات هذه الدول التي اعتنقت الافكار الكلاسيكية للعديد من الهزات و الهزات ، و قد زلزلت هذه الازمات أسس الاعتقاد في تلقائية التوازن باليد الخفية .


3. السياسة المالية في الفكر الكينزي:

لقد ظل الفكر الكلاسيكي سائدا و مقبولا من جانب الاقتصاديين حتى بداية الثلاثينات من القرن الماضي، ثم جاءت أزمة الكساد الدولي الكبير (1929-1930) وما نتج عنها من آثار سلبية أين عجزت نظرية كمية النقود (النظرية الكلاسيكية النقدية) على معالجة الأزمة بشكل فعال.

وهنا ظهرت النظرية الكينزية التي قدمت حولا مقترحة لحل تلك المشكلة ، ولقد وجه كينز اهتمامه إلى دراسة الطلب على النقود لذاتها و درس علاقته بمستوى الإنفاق الوطني و نادى بأن حياد الدولة في ظل هذه الظروف لم يعد مقبولا، و من ثم فلا بد من تدخلها لإنعاش الطلب الكلي للقضاء على مخلفات الأزمة حيث ربطت النظرية الكينزية بين الدخل و الإنفاق من خلال تعادل كمية النقود و بين الطلب على النقود، بالإضافة إلى أن التوازن في السوق النقدي يحقق التوازن الاقتصادي العام.⁽¹⁾

ولقد كان "كينز" (*) من اوائل الاقتصاديين الذين نادوا بضرورة تدخل الدولة في النشاط الاقتصادي بهدف الوصول الى حالة التشغيل الكامل و المحافظة على نوع من الاستقرار الاقتصادي يمكن توضيح شكل كل من منحى الطلب الكلي ومنحنى العرض الكلي وفقا للمفهوم الكينزي.⁽²⁾

أ. منحى الطلب الكلي:




¹ - جميل الزيدانين: "السياسات في الجهاز المالي"، دار وائل، الاردن، 1999، ص 88.

(*) كينز: جون مينارد كينز اقتصادي انجليزي 5 يونيو 1883- 21 أبريل 1946.

² - دراوسي مسعود: "السياسة المالية و دورها في تحقيق التوازن الاقتصادي حالة الجزائر" 1990-2004، اطروحة دكتوراه، منشورة، جامعة الجزائر، الجزائر، 2005-2006، ص 56.

يتضح من الشكل السابق، أنه كلما ارتفعت الأسعار انخفض مستوى الدخل الحقيقي، و العكس صحيح، لأن ارتفاع الأسعار سيخفف من مكونات الطلب الكلي مما يؤدي بدوره إلى انخفاض الدخل الحقيقي.

ب. منحى العرض الكلي:



يوضح منحى العرض الكلي العلاقة الطردية بين المستوى العام للأسعار و الدخل الحقيقي⁽¹⁾.

وحسب كينز دائما إن الدخل الوطني التوازني يتحقق عند تقاطع منحى العرض و الطلب، وان هذا المستوى التوازني قد يتحقق عند مستوى يزيد او يقل عن مستوى التوظيف الكامل، مما سبق يتضح ان دور الدولة في النشاط الاقتصادي قد ازداد بصورة كبيرة جدا و عليه اصبحت مالية الدولة ذات وزن كبير .

المطلب الثاني: أنواع و أهداف السياسة المالية.

السياسة المالية تساهم مساهمة كبيرة في تحقيق التنمية الاقتصادية، كما تساهم في تحقيق العدالة الاجتماعية وذلك من خلال تكييف ادواتها، و بالتالي تستطيع السياسة المالية ان تساهم في تحقيق الاستقرار الاجتماعي .

أولاً. أنواع السياسة المالية: و نميز نوعين من السياسة المالية تتمثل في:

1. السياسة المالية ذات الاتجاه التوسعي:

تحدث الفجوة التضخمية اذا كان الاقتصاد الوطني يعاني من ارتفاع الطلب الكلي عن المستوى الازم لتحقيق التوظيف الكامل^(*)، و هنا تستطيع الدولة زيادة حجم الإنفاق الكلي بصفة مباشرة عن

¹ - محمود فوزي أبو سعود: "مقدمة في الاقتصاد الكلي"، الدار الجامعية، الإسكندرية، 2004، ص 176.

(*) التوظيف الكامل: هو ارتفاع نسبة العمالة إلى حدها الأقصى أو انخفاض البطالة الى حدها الأدنى .

طريق زيادة حجم نفقاتها ، و بصفة غير مباشرة عن طريق تخفيض حجم الضرائب على الاستهلاك لتشجيع الإنفاق الاستهلاكي و تخفيض الضرائب على الأرباح بهدف تشجيع الإنفاق الاستثماري.

2. السياسة المالية ذات الاتجاه الانكماشى :

تحدد الفجوة الانكماشية اذا كان الاقتصاد الوطني يعاني من انخفاض الطلب الكلي عن المستوى اللازم لتحقيق التوظيف الكامل، و هنا تقوم الدولة بتخفيض حجم الإنفاق الكلي بصفة مباشرة من خلال خفض حجم نفقاتها، و بطريقة غير مباشرة من خلال رفع حجم الضرائب على الاستهلاك بهدف تخفيض الإنفاق الاستهلاكي.⁽¹⁾

ثانيا. أهداف السياسة المالية :

أصبح من الضروري بعد تدخل الدولة في النشاط الاقتصادي أن تعمل على أن يتناسق نشاطها مع نشاط الأفراد و ينسجم معه، و لذلك أصبح لزاما على السياسة المالية أن تعمل على تحقيق التوازن في جوانب الاقتصاد القومي، و بالتالي تحقيق الأهداف التالية:

1. التوازن المالي:

و يقصد به ضرورة اتسام النظام الضريبي بالصفات التي تجعله يلائم حاجات الخزينة العامة من حيث المرونة و يلائم في ذاته مصلحة الممول من حيث عدالة التوزيع و مواعيد الجباية و الاقتصاد و أيضا استخدام القروض لأغراض انتاجية.⁽²⁾

2. التوازن الاقتصادي:

بمعنى الوصول إلى الحجم الأمثل للإنتاج، و هذا يعني أنه يتعين على الحكومة أن توازن بين نشاط القطاع الخاص و العام للوصول إلى أقصى انتاج ممكن، فكلما كانت المشروعات الخاصة أقدر على الإنتاج من المشروعات العامة كلما وجب على الحكومة أن تمتنع عن التدخل المباشر، وأن يقتصر نشاطها على التوجيه بواسطة الإعانات و الضرائب إذا دعت الحاجة إلى ذلك.⁽³⁾

¹ - منتديات موقع الحلقة لكل الجزائريين و العرب، أنواع السياسة المالية ، تاريخ الاطلاع، 2015/11/30، متحصل عليه من الموقع : www.djelfa.info/vb/showthread.php?t=94382

² . ساكر محمد العربي: "محاضرات في الاقتصاد الكلي المعمق"، جامعة محمد خيضر بسكرة، منشورة، 2005-2006، ص 126.

³ . عبد المجيد عبد المطلب: "اقتصاديات المالية العامة"، الدار الجامعية، الإسكندرية، 2005، ص 42 .

3. التوازن الاجتماعي:

يعني أن يصل المجتمع إلى أعلى مستوى ممكن من الرفاهية للأفراد في حدود إمكانيات هذا المجتمع، تقتضي العدالة الاجتماعية أن ينبغي على السياسة المالية أن لا تقف عند حد زيادة الإنتاج ، بل يجب أن يقترن هذا الهدف بتحسين طرق توزيع المنتجات عن طريق إعادة توزيعها على الأفراد توزيعاً أقرب إلى العدالة.

4. التوازن العام:

أي التوازن بين مجموع الإنفاق القومي و بين مجموع الناتج القومي بالأسعار الثابتة في مستوى يسمح بتشغيل جميع عناصر الإنتاج المتاحة و تستخدم الحكومة لذلك أدوات كثيرة منها: الضرائب، الإعانات، المشاركة مع الأفراد في تكوين الإعانات وغيرها.⁽¹⁾

المطلب الثالث: علاقة السياسة المالية بالسياسة النقدية.

تستخدم الدولة السياسات المالية والنقدية بهدف تحقيق الاستقرار الاقتصادي في ظل استقرار الاسعار و التوظيف الكامل لعناصر الانتاج ،فاصبح من المعتاد تمييز السياسة المالية عن السياسة النقدية بشمول الاولى على الايرادات التي تضم الضرائب و الرسوم و ادارة الدين العام و النفقات العامة ، و شمول الثانية على الادوات التي تصمم للتأثير على عرض النقود .

- لا يمكن للسياسة النقدية بمفردها ان تتحمل الاضرار و الصدمات في مكافحة التضخم اذ لا بد من تكامل و تكافل السياسة المالية في هذه الامور اذ يتطلب الامر استخدام ادوات للتأثير على جانب الطلب من خلال السياسة المالية .

- السياسة المالية و السياسة النقدية هي من الأدوات المستخدمة من قبل الدولة لتحقيق أهدافها الاقتصادية في حين أن الهدف الرئيسي للسياسة المالية هو زيادة الناتج الكلي للاقتصاد، و الهدف الرئيسي للسياسات النقدية يتمثل في السيطرة على أسعار الفائدة.

- و تعتبر السياسات المالية و النقدية هي من أهم العوامل المؤثرة على سعر الصرف، وفي الغالب تكون المسؤولة عن السياسات المالية في الحكومات ممثلة في وزير مالىتها و تعتبر السياسات الضريبية أهم عامل في

¹. ساكر محمد العربي ، "محاضرات في الاقتصاد الكلي المعمق"، المرجع السابق ، ص ص 127-128 .

السياسات المالية، أما السياسات النقدية فهي مسؤولية رؤساء البنوك المركزية وأهم عامل في هذه السياسات هو معدل الفائدة الذي من خلاله يتم التأثير على معدلات التضخم و كذلك سعر صرف العملة.⁽¹⁾

- إن التوازن الاقتصادي أي عدم وجود انكماش أو تضخم يمكن أن يتم بسياسة نقدية مضادة أو محايدة للسياسة المالية فيمكن للحكومة إذا رغبت في التوسع في الائتمان أن يقوم البنك المركزي بتخفيض معدل إعادة الخصم، و بالعكس أيضا إذا أرادت تقييد الائتمان فيمكن أن يرفع معدل إعادة الخصم، إلا ان سياسة الميزانية بطيئة و ثقيلة فهي تنتظر التصويت عليها لمدة طويلة، و من الأفضل أن تكون السياسة النقدية تسير في نفس اتجاه السياسة المالية و تكملها و تدعمها و لا تعوقها.

- كما يجب استخدام السياسة النقدية للتحكم في الكتلة النقدية المتداولة و لكنها غير كافية لتحقيق ذلك اذ لا بد ان يتم استخدام السياسة المالية و سياسة الاجور و الأسعار و الدخل طالما انه يشترط لفعالية السياسة النقدية في ايجاد الموارد المالية الضرورية للاستثمارات عن طريق الاقتراض.⁽²⁾

- أصبح التنسيق بين السياسة المالية و السياسة النقدية ضرورة حتمية لا مفر منها هذا بهدف تجنب التضارب بين أهداف و وسائل كل من السياستين أو بين و وسائل و أهداف كل سياسة وحدها.

- إن أهمية التنسيق بين السياستين تتجلى في قدرتها على مواجهة بعض الأزمات الاقتصادية (التضخم/الركود).

¹ - منتدى أعمال الخليج ، السياسة المالية و النقدية، تاريخ الاطلاع 2015/12/02، متحصل عليه من الموقع :

<http://www.thegulfbiz.com/vb/showthread.php?t=122010>

² - حمدي عبد العظيم: "السياسات النقدية و المالية مقارنة إسلامية"، مكتبة النهضة المصرية ، القاهرة، 1976، ص 225.

المبحث الثاني: ماهية الحكم الراشد.

ازداد الاهتمام بمفهوم الحكم الراشد مع نهاية عقد الثمانينات من القرن العشرين على إثر طرح البنك الدولي لهذا المفهوم ، حيث أبدت العديد من المؤسسات الدولية و الإقليمية و المؤسسات الأكاديمية و العلمية و منظمات المجتمع المدني اهتماما واسعا بهذا الطرح الجديد، الذي إرساء مبادئه شرط من شروط إحداث التنمية المستدامة، و قد شاع مصطلح الحكم الراشد مؤخرا في الخطابات السياسية، و أصبح التعبير عنه كشرط جوهري لتحقيق التنمية الاقتصادية و مواجهة التحديات التي تواجه الدولة و المجتمع .

المطلب الأول: مفهوم الحكم الراشد.

أولا. ظهور الحكم الراشد:

ظهر مصطلح "الحكم الصالح أو الحكم الجيد" في اللغة الفرنسية في القرن الثالث عشر، كمرادف لمصطلح " الحكومة " ثم كمصطلح قانوني (1978)، ليستعمل في نطاق واسع معبرا عن "تكاليف التسيير" (1679) (Charge de gouvernante) و مع تنامي ظاهرة العولمة ، فإن استعمال مفهوم "الحكم الصالح أو الجيد" أصبح له عدّة مصادر كالمصطلح الإنجليزي (governability) لمستعمل في منتصف السبعينيات كأداة للتسيير الاجتماعي و السياسي.

إن تفاقم مشكلة المديونية العالمية في السبعينات يفسر الدور الرائد لمؤسسات التمويل المتعددة الأطراف (صندوق النقد الدولي و مجموعة البنك العالمي) وتداخلها المتزايد في تحديد سياسات الدولة المدينة ولكن مع نهاية فترة الثمانينات، وبعد حقبة من استراتيجيات التحري التي كانت ترمي إلى الانطلاق الاقتصادي للدول التي كانت تطبق برامج التعديل الهيكلي، ومع النتائج الضعيفة لهذه الدولة ظهر التفكير في تقوية شرعية التدخل الذي أصبح متعددا و معقدا و على هذا الأساس أصبح "الحكم الصالح "، "الأداء الجيد" أو "التسيير الجيد" ركيزة أساسية للتنمية الدولية، وتم تطبيقها إلى كل القطاعات و شاع استعمال هذا المصطلح في نهاية الثمانينات وفي الوقت الذي أصبح فيه تطبيق برامج التعديل الهيكلي في العديد من الدول يطرح العديد من الصعوبات التي تم تشخيصها آنذاك من طرف الخبراء على أنها أخطاء في تسيير الشؤون العامة بسبب غياب الشفافية في تسيير أمور الدولة.⁽¹⁾

¹. زايري بلقاسم: "الحكم الرشيد والكفاءة الاقتصادية"، المؤتمر الدولي حول الأداء للمنظمات و الحكومات، جامعة ورقلة، الجزائر، 09-08 مارس 2005 ، ص ص 91-92 .

ثانيا. تعريف الحكم الرشيد :

إن مفهوم الحكم الرشيد يشير إلى الطريقة التي تباشر بها السلطة إدارة موارد الدولة الاقتصادية والاجتماعية بهدف التنمية، واستطاعت المنظمات الدولية من خلال الترويج ،لهذا المصطلح طرح العديد من القضايا الحساسة كالفساد، الديمقراطية، المشاركة، حقوق الإنسان، التعددية السياسية، وغير ذلك من خصائص السيادة الوطنية.

وعرفه برنامج الأمم المتحدة الإئتماني (programme des nation unies pour le développement) (PNUD) في تقرير التنمية البشرية لعام 2002 بأنه "ممارسة النشاط الاقتصادي السياسي و الإداري لغايات إدارة الأعمال في البلد في كل المستويات.

كما عرفته لجنة (Gouvernance globale) المنشأة عام 1992 برئاسة W.Brandt (*) تعريفا يشتمل مختلف جوانبه، " الحكم الرشيد هو العملية المستمرة لإعادة التوازن بين مصالح مختلف الفاعلين، هذه المصالح المتضاربة غالبا" (1).

و يعرفه " البنك الدولي " على أنه التقاليد و المؤسسات التي من خلالها تتم ممارسة السلطة في الدول من أجل الصالح العام و يشمل هذا التعريف عملية اختيار القائمين على السلطة و رصدتهم واستبدالهم.

- قدرة الحكومات على إدارة الموارد و تنفيذ السياسات السلمية بفاعلية.

- لِحترام كل من المواطنين و الدولة للمؤسسات التي تحكم التعاملات الاقتصادية و الاجتماعية.

أما صندوق النقد الدولي فيعرفه على أنه الطريقة التي بواسطتها تسير السلطة الموارد الاقتصادية والاجتماعية لمنظمة ما لخدمة التنمية و ذلك باستخدام طرق فعالة في التسيير بأقل التكاليف وتحقيق أكبر قدر من المنافع.

و من خلال هذه التعاريف يمكن التوصل إلى ضرورة التمييز بين أسلوب الحكم و الحكم الرشيد، إذ أن أسلوب الحكم يعني مجموعة القواعد و المؤسسات و العمليات التي تمارس على أساسها السلطة في الدولة وهي بذلك تتصل بالسياسة والأبعاد السياسية بمعناها الشامل، أما الحكم الجيد أو الرشيد فانه

¹ - عبد الرحمان سانية: " الانطلاق الاقتصادي بالدول النامية في ظل التجربة الصينية"، أطروحة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه في العلوم تخصص اقتصاد التنمية ، منشورة ، جامعة أبو بكر بلقايد ، تلمسان ، 2012-2013 ، ص 390.
(*) W.Brandt : ويلي برانت سياسي ألماني 13 ديسمبر 1913-8 أكتوبر 1992 .

يتطرق إلى العناصر التي تجعل هذه الآليات و القواعد المؤسسية و العمليات تتسم بالفاعلية وأهمها حكم القانون، رشادة عملية صنع القرار و الشفافية و المشاركة و المساءلة.

و يعني الحكم الرشيد ممارسة هذه المبادئ في المؤسسات الإدارية السياسية من خلال الأجهزة الحكومية الثلاثة و في المؤسسات الاقتصادية سواء التابعة للإدارة الحكومية أو القطاع الخاص والمؤسسات الاجتماعية من خلال منظمات المجتمع المدني وبذلك يكون لكل من المجتمع المدني والقطاع الخاص دور مهم في تحقيق أو تفويض الحكم الرشيد⁽¹⁾.

وتلخيصا فإن أهم جوانب تعريف الحكم الرشيد ما يلي:

الحكم الرشيد يدعم الحوار.

- الحكم الرشيد يراعي تعدد الفاعلين، سواء كانوا مؤسسات دولة، أو مؤسسات خاصة، أو ممثلي المجتمع المدني .

- الحكم الرشيد يركز على أقل دولة من أجل حكم ليبرالي.

- لا يقبل هذا المفهوم اللجوء إلى القوة و النهب كوسائل لبلوغ السلطة، و هو يدعم الممارسات الديمقراطية.

يستند الحكم الرشيد في جانب أساسي منه على المسؤولية⁽²⁾.

المطلب الثاني: معايير و خصائص الحكم الرشيد.

تتنوع معايير الحكم الرشيد بين المعايير السياسية و الاقتصادية، و الاجتماعية والإدارية و لا تشمل أداء الحكومة ومؤسساتها الفاعلة فحسب، بل تشمل مؤسسات المجتمع المدني و القطاع الخاص وحتى المواطنين كما تختلف هذه المعايير حسب الجهات الصادرة منها، فقد حصر البنك الدولي هذه المعايير في المحاسبة و المسائلة، الاستقرار السياسي وفعالية الحكومة، نوعية تنظيم الاقتصاد ، حكم القانون و التحكم في الفساد أما منظمة التعاون الاقتصادي و التنمية فركزت على أربعة معايير وهي: دولة القانون، إدارة القطاع العام، السيطرة على الفساد، خفض النفقات العسكرية.

¹. جبابرة توفيق، جبلون امال: الشفافية كأداة لمكافحة الفساد في الادارة المحلية دراسة حالة الجزائر بلدية سدراثة"، مذكرة مكملة لنيل

شهادة ماستر نظام جديد ل م د في العلوم السياسية، منشورة ، جامعة قلمة، قلمة ، 2013-2014 ، ص9.

². عبد الرحمان بن سانية: "الانطلاق الاقتصادي بالدول النامية في ظل التجربة الصينية"، المرجع سابق، ص367.

أما الدراسات الصادرة عن برنامج الأمم المتحدة الانمائي (PNUD) فكانت أكثر شمولا و تضمنت تسعة معايير وهي : المشاركة ،حكم القانون ،الشفافية، حسن الاستجابة ،التوافق ،المساواة ،الفعالية ، المحاسبة و الرؤية الاستراتيجية وسوف نركز على هذه المعايير في دراستنا نظرا لشمولها⁽¹⁾.

- **المشاركة:** المشاركة قد تكون بشكل أسلوب مباشر أو من خلال مجالس أو هيئات منتخبة وسيطة و من المتعين أن تكون على أشكال و أنواع معلومة للكافة و منظمة وهذا يتطلب أن تكون حريات التفكير و إبداء الرأي و التعبير عنه مكفولة ومنظمة وهذا يتطلب من ناحية اخرى ان يتم تنظيم مؤسسات المجتمع المدني و بيان دورها و مسؤوليتها .

- **حكم القانون:** بمعنى أن تتسم القواعد القانونية بالعدالة و أن يتم تطبيقها بحياد تام و دون تحيز خاصة بالنسبة للقوانين المتعلقة بحقوق الإنسان، ومن مقتضيات التنمية العادلة أن تكون هناك سلطة قضائية مستقلة و هيئة شرطة محايدة وأمنية .

- **الشفافية:** بمعنى العلم بوضوح عما يتم اتخاذه من قرارات أو تصرفات وهذا يقضي:

- أن صناعة و اتخاذ القرار يتم وفق قواعد محددة مسبقا.

- أن المعلومات متاحة و تصل بسهولة ويسر للمتأثرين بهذه القرارات و تنفيذها.

- أن يكون قدر المعلومات المتاحة كاف ومفهوم و من خلال وسائل الإعلام المختلفة.

- **حسن الاستجابة:** نعني بحسن الاستجابة قدرة المؤسسات والآليات على خدمة الجميع وتلبية حاجيات الجميع بدون استثناء⁽²⁾.

- **التوافق:** يقصد بالتوافق القدرة على التوسط والتحكيم بين المصالح المتضاربة من أجل الوصول إلى إجماع واسع حول مصلحة الجميع وإن أمكن حول المصلحة العامة والسياسات العامة.

- **المساواة:** بمعنى إعطاء الحقوق للجميع بدون استثناء "رجالا ونساء" والحصول على نفس الفرص بالتساوي للارتقاء الاجتماعي من أجل تحسين أوضاعهم الاجتماعية⁽³⁾.

¹ شعبان فرج: "الحكم الراشد كمدخل حديث لترشيد الإنفاق العام و الحد من الفقر دراسة حالة الجزائر(2000-2010)، أطروحة دكتوراه

في العلوم الاقتصادية ،تخصص نقود و مالية ،منشورة ، جامعة الجزائر 3، الجزائر، 2011-2012، ص 42.

² جبارية توفيق، جيلون آمال: "الشفافية كآلية لمكافحة الفساد في الإدارة المحلية"، مرجع سابق، ص11.

³ إمنصران سهيلة: "الفساد الاقتصادي و إشكالية الحكم الراشد و علاقتهما بالنمو الاقتصادي دراسة تحليلية حالة الجزائر"، مذكرة تخرج


ضمن متطلبات نيل شهادة الماجستير، منشورة ،جامعة الجزائر، الجزائر ، 2005-2006، ص 137.

- **الفعالية** : بمعنى أن يكون ناتج العمليات وأنشطة المؤسسات يتفق و احتياجات المجتمع وذلك في إطار الإستخدام الأمثل للموارد المتاحة بها يشمل ذلك من الاستخدام القائم على الاستدامة للموارد الطبيعية و حماية البيئة .

- **المحاسبة** : بمعنى أن يخضع متخذي القرار سواء في الحكومة أو القطاع الخاص أو المجتمع المدني للمحاسبة من قبل المجتمع بمؤسساته المختلفة و من الأفراد المتأثرين بقراراتها و تصرفاتها و حتى تكون المحاسبة فعالة يلزم أن يتم في إطار الشفافية و حكم القانون .

- **الرؤية الاستراتيجية** : بمعنى أن يمتلك القادة و جمهور العامة رؤية طويلة المدى للحكم الجيد و التنمية الإنسانية و متطلباتها و ذلك بالتوازي مع الفهم الواعي بها فهو لازم لهذه التنمية.⁽¹⁾

الشكل(3.1): معايير الحكم الرشيد



المصدر: أحمد أبو كريمة، الشفافية و القيادة و الادارة، دار حامد للنشر و التوزيع، الطبعة الاولى، 2009، ص 5.

¹. جبابرية توفيق، جبلون امال: "الشفافية كآلية لمكافحة الفساد في الإدارة المحلية دراسة حالة بلدية سردانة"، المرجع السابق، ص 11.

المطلب الثالث: آليات و أبعاد الحكم الراشد.

يقوم الحكم الراشد على ابعاد مترابطة مع بعضها البعض كما تتباين آلياته بتباين الجهات والمصالح .

أولاً. آليات الحكم الراشد :

يتضمن الحكم الراشد ثلاثة أطراف أساسية و هي الحكومة، القطاع الخاص و المجتمع المدني. فالحكومة تهيئ البيئة السياسية و القانونية المناسبة ، بينما يعمل القطاع الخاص على خلق فرص العمل وتحقيق الدخل لأفراد المجتمع، أما المجتمع المدني فيهيئ للتفاعل السياسي و الاجتماعي بتسخير الجماعات و الأفراد للمشاركة في الأنشطة السياسية و الاجتماعية و الاقتصادية.

و فيما يلي سنقوم بالتوضيح باختصار أهمية كل ميدان من تلك الميادين الثلاثة:

1. الحكومة :

تعرف الحكومة (Gouvernement) على أنها شكل من أشكال ممارسة السلطة في المجتمعات البشرية إذ أنها تكون إلى جانب السلطة التشريعية و القضائية، المؤسسات الدستورية التقليدية للدولة ، و هناك مجموعة من العناصر المشتركة بين جميع الحكومات، و تتمثل في السيادة و قواعد التنظيم و الشرعية و ممارسة تنفيذ القانون و إدارة المرافق العمومية، أما أشكال الحكومة فهي غير موحدة بالضرورة فقد تتنوع على أشكال مختلفة : التوقراطية ، الجمهورية ، الشيوعية، البيروقراطية، الدكتاتورية.⁽¹⁾

2. القطاع الخاص:


القطاع الخاص يمثل المورد الرئيسي للفرص التي تفتح المجالات الاقتصادية لتشغيل الأيدي العاملة على كافة مستويات الدولة، إضافة إلى تأهيلها لتحقيق النتائج الإيجابية التي تساهم في التنمية الاقتصادية و رفع مستوى المعيشة للمواطنين و تحسين مستوى الخدمات لهم. إن استثمارات القطاع الخاص هي مفتاح تحقيق "النمو الاقتصادي"، وإتاحة المعرفة والتدريب والاستثمارات اللازمة للتنمية، و مشاركة القطاع الخاص ضرورة لأجل نقل المعرفة و التكنولوجيا و هما عاملان بالغا الأهمية بالنسبة لتحقيق النمو في كافة الدول.

¹ - صفيح صادق: "الاستثمار الاجنبي المباشر و الحكم الراشد دراسة حالة الجزائر"، أطروحة لنيل شهادة دكتوراه، منشورة ، جامعة ابو بكر بلقايد ، تلمسان، 2014-2015، ص113.

3. المجتمع المدني:

هو مجموعة المنظمات التطوعية المستقلة ذاتيا، التي تملأ المجال العام، بين الأسرة والدولة وهي غير ربحية، تسعى إلى تحقيق منافع أو مصالح للمجتمع ككل أو بعض فئاته المهمشة، أو لتحقيق مصالح أفرادها، ملتزمة بقيم ومعايير الاحترام والتواضع والإدارة السليمة للاختلافات والتسامح و قبول الآخر.⁽¹⁾

الشكل(4.1): الأطراف الفاعلة في الحكم الراشد



المصدر: من إعداد الطالبتين بالاعتماد على ما سبق

ثانيا. أبعاد الحكم الراشد:

إن الحكم الراشد باعتباره ممارسة سياسية وإقتصادية وإجتماعية يتضمن ميكانيزمات وعمليات وعلاقات ومؤسسات يحقق من خلالها المواطنون مصالحهم ويمارسون حقوقهم والتزاماتهم ويحلون خلافاتهم و تشمل أبعاد الحكم الراشد في:

1. البعد السياسي:

يتعلق البعد السياسي في الحكم الراشد بطبيعة السلطة السياسية وشرعية تمثيلها، فلا يتصور أن تكون رشادة من دون منظومة سياسية تقوم على أساس الشرعية والتمثيل لأنهما يعبران عن الصلة الصحيحة بين الحاكم والمحكوم ويؤديان إلى التفاعل الإيجابي بين الطرفين بما يحقق التعاون والتناصر والانصراف إلى خدمة الصالح العام، الذي يحقق في إطاره مصالح الأفراد بشكل أسهل وأعم، ويضمن حقوق المواطنة وهذا لن يتحقق إلا في ظل النظام الديمقراطي وبما يحتويه من آليات تساعد على تحقيق الأمن والإستقرار المدني الذي يساعد على الإصلاح واتساع حجم المشاركة السياسية التي تعد الإطار الضروري لتمكين أفراد المجتمع من

¹. شعبان فرج: "الحكم الراشد كمدخل حديث لترشيد الإنفاق و الحد من الفقر"، مرجع سبق ذكره ، ص 35-40.

ممارسة حقوق المواطنة من جهة و تمكين الحاكمين من الشرعية التي تبرز سلطاتهم و حكمهم من جهة ثانية، فضلا عن تنظيم العلاقات داخل المجتمع تنظيما عقلانيا يوجه الصراع والمنافسة إلى فائدة المجتمع ككل.

إلى جانب هذا النظام الديمقراطي يسمح بالتداول السلمي على السلطة دون اللجوء إلى العنف ويتضمن نوع من التوافق بين الأطراف السياسية والقوى الاجتماعية المنافسة وهذا ما سوف يخلق أسس وقواعد دولة الحق والقانون، التي تستند إلى القوانين لفرض سلطاتها وإخضاع كل من الحاكم و المحكوم للمساءلة و تنظيم الحياة السياسية وفق أساليب و قواعد معينة.

2. البعد الإداري:

يتعلق هذا البعد أساسا بعمل الإدارة العامة وكفاءة وفاعلية موظفيه، فترشيد الإدارة العامة وتأمين استمراريتهما بدرجة عالية من الكفاءة و الفاعلية يعبر عن الاهتمام بالجهاز الإداري والأنظمة والقوانين المعمول بها، والتي تحكم سير العمليات الإدارية للتأكد من مدى ملائمتها وقدرتها على تحقيق أهدافها والتركيز على الجودة الشاملة والمرونة في الحركة واتخاذ القرارات وهذا لا يتحقق إلا بالإبداع والسعي المتصل بالاهتمام بالموظفين وإعدادهم مهنيا وتنمية روح المسؤولية و الولاء و الانتماء، وهذا ما يجعل المفكر الاقتصادي ألفرد مارشال A.MARSHAL (*) يشير إلى أن الإدارة الحكومية هي تجسيد التكامل لدولة المؤسسات و هي أعظم الممتلكات الإنسانية و أنها جديرة بكل الجهود التي تبذل لتمكينها من أداء عملها بالصورة المثلى ، كما يتطلب ترسيخ دعائم الإدارة الجيدة لشؤون الدولة والمجتمع وتقديم المشورة التقنية لتحديث مؤسسات الدولة، وذلك لإيجاد خدمة مدنية مهنية قائمة على أساس الجدارة من خلال اعتماد نظم الادارة القائمة على اداء وتشجيع المعايير الموضوعية في التوظيف والتربية وتكافؤ الفرص للجميع واجراء تعديلات وظيفية في مجال اصلاح الادارة العامة ووضع تشريعات و مدونات سلوك مكافحة الفساد.

لهذا فان اصطلاح ترشيد الادارة العامة يتوقف على تنمية مواردها الادارية و البشرية من خلال اتباع استراتيجية جيدة تمكنها من تحقيق اهدافها ،ومراعاة حجم الهيكل التنظيمي وتكيفه وطبيعة البيئة المحيطة به والمستجدات والمتغيرات الراهنة.

(*) ألفرد مارشال: اقتصادي بريطاني ولد 26 يوليو 1842 في لندن وتوفي في 13 يوليو 1924 في كامبرج كان من أكثر الاقتصاديين تأثيرا في

3. البعد الاقتصادي و الاجتماعي:

يمثل هذا البعد أحد أهم محاور وآليات الحكم كخطوة أساسية في النظام الديمقراطي، حيث لم يعد الاهتمام محصورا في تحديد مستويات النمو الاقتصادي و إنما امتد ليشمل جوانب ومستويات الأداء الاقتصادي لمواجهة مختلف الأزمات وإدراك ضروريات التنمية الاقتصادية وآثارها على حياة الناس، وعلى استقرار البلد و انسجامه والأخذ بالأسباب المؤدية لتحقيق التنمية، وتكفل المجالات الاستراتيجية وتشجيع القطاع الخاص وتمكنه من أداء دوره وتحقيق التكافل في مختلف القطاعات وهذا يستدعي فعلا جهودا أوسع من قبل الدولة لضبط السوق وضمان المنافسة وحرية الدخول في الأسواق، وإن جدية القطاع الخاص وفاعليته ضمن منظومة قانونية يجعل الحكم صالحا بكل المقاييس ويحقق الأهداف الاقتصادية والاجتماعية لأن الحكم الراشد هو الذي يضمن حاجات الناس في الان و حاجات الأجيال في المال.

وعليه فإن الرشادة الاقتصادية والاجتماعية تكتمل بالعدالة التوزيعية ورفع مستوى المعيشة للمواطنين و تحسين الدخل القومي ومحاربة الفقر وتحسين النوعية في الحياة وحماية حقوق الإنسان⁽¹⁾.

4. البعد القانوني:

يتجسد من خلاله الحكم الراشد بتحقيق شرط مشروعية جميع تصرفات الهيئات الحاكمة و مطابقتها للقانون الذي وضعته الهيئات المنتخبة الممثلة للشعب من جهة ومن جهة أخرى يفتح القنوات أمام المواطنين لمناقشة تصرفات الحكام .

ومعنى هذا الحكم تطبيق القانون بطريقة غير تعسفية كما لا يعفي المسؤولين من تطبيق القانون ، كما يمكن لهذا البعد ان يعطي صفة المشروعية لجميع الاعمال التي تقوم بها الحكومة⁽²⁾ .

¹ جبارية توفيق، جبلون أمال: " الشفافية كآلية لمكافحة الفساد في الإدارة المحلية"، مرجع سابق الذكر، ص ص 12-13.

² . حسين عبد القادر: " الحكم الراشد في الجزائر و اشكالية التنمية المحلية"، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في العلوم السياسية، منشورة ، جامعة ابي بكر بلقايد ، تلمسان، 2011-2012، ص ص 46-47.

المبحث الثالث: علاقة السياسة المالية بالحكم الراشد.

إن إبراز دور و علاقة كل من السياسة المالية بالحكم الراشد لا يمكن أن يتم إلا من خلال الإسقاط المباشر على سياسة بلد ما، و من هذا المنطلق فإن السياسة الاقتصادية بصفة عامة والمالية بصفة خاصة تمثل أفضل حالة لتوضيح ذلك وعلى هذا الأساس سنحاول من خلال هذا المبحث إبراز علاقة كل من الجانب الاقتصادي (السياسة المالية) والجانب السياسي (الحكم الراشد) ودور كل منها في التأثير على الآخر.

المطلب الأول: على مستوى التشريعات و الممارسات.

تعد السمة العامة للتشريعات المتعلقة بالمجال السياسي والاقتصادي والمالي التقييد، فعادة ما يقترن الحصول على حريات وحقوق جديدة بقيود تعطل الأثر الإصلاحي للتشريعات هذا ما يؤكد انحسار الحريات و طغيان الطابع التسلطي، ولقد كانت بعض الدول ولا تزال تعاني من الممارسات اللاأخلاقية والتشريعات الاقتصادية التي ضرت بالاقتصاد الوطني لأي دولة وبمساعي السياسة المالية واهداف السياسات التنموية، بحيث من المستحيل على المواطن أن يقضي حاجته دون أن يرثى المسؤول، والغريب في الأمر أن الذريعة التي يتخذها صغار الموظفين لتبرير تقاضيهم الرشوة هو أن كبار الموظفين في الدولة هم المثل الذي يقتدون به، وتشير التقديرات إلى أن خسائر البنوك العمومية تتجاوز 15 مليار دولار في الدول النامية خلال السنوات القليلة الماضية⁽¹⁾.

ومن الاسباب التي ساهمت في انتشار الرشوة و الفساد في اي دولة ما يلي :

- سوء استغلال وإساءة استعمال الصلاحيات التقديرية الممنوحة للإداريين والذي يؤدي أو يفتح الباب أمام الفساد الاقتصادي، المالي، الإداري.
- عدم التوازن في مستوى دخول الأفراد مما ينتج عن عدم ملاءمته مع حاجاتهم، وهذا ما يدفع الموظف لارتكاب هذه الجريمة لإشباع حاجاتهم، على حساب المصلحة العامة.
- انخفاض مستوى الرقابة والمحاسبة بكل أنواعها وعدم وضوح الاختصاصات الوظيفية وتضارب القوانين والأنظمة واللوائح وسوء التنظيم في الجهاز الإداري والمالي وضعف التنسيق في العمل وشيوع البيروقراطية.

¹. محمد بن بوزيان ، نوال بن خالدي و نزيهة قدي : "الإصلاحات الاقتصادية من الجيل الثاني في الجزائر: خيار أم إجبار"، مداخلة القيت في الملتقى الدولي الاول حول ابعاد الجيل الثاني من الاصلاحات الاقتصادية في الدول النامية ، جامعة بومرداس -الجزائر ، يومي 04-05 ديسمبر 2006 ، ص 14 .

- ميراث الاقتصاد الموجه.

- ضعف المراجعة والمراقبة والمساءلة المالية ومؤسساتها، على غرار مجلس المحاسبة والمفتشية العامة للمالية وهيئات الضرائب والجمارك بالإضافة إلى أن المواد القانونية المكلفة بذلك غير مهيأة للقيام بهذه الوظيفة على أكمل وجه.

ولقد اتخذت الدول النامية جملة من الاجراءات لمحاربة الرشوة والفساد المالي منها الجديدة التي تم إتخاذها وأخرى مبرمجة على المدى القصير بهدف الحد من تطور هذه الآفة وعلى رأسها مايلي:

- إصلاح العدالة من خلال مراجعة التشريعات والقوانين بصفة عامة والمالية بصفة خاصة بما يتماشى والتحديات الراهنة.

- وضع خلية معالجة الإستعلام المالي، التي تقوم بالربط بين السلطات الأمنية والقضائية عند اكتشافها لحالات تبييض الأموال عن طريق توزيع التعليمات أو المذكرات.

- ترقية وتطوير الاجراءات الوقائية بشكل أوسع على مستوى البنوك والقطاعات المالية، وهذا انطلاقا من أن البنوك تقع تقييدا في الخط الأمامي في مجال تبييض الأموال .

ومن المهم تزويد هذه البنوك بوسائل وقائية مكيفة وفعالة بهدف قطع الطريق أمام النشاطات الاجرامية.

- مساهمة الدول النامية و بالأخص على مستوى القارة الافريقية في ترقية استراتيجية لمكافحة الرشوة، حيث أن هذه الشراكة الجديدة لتنمية افريقيا (النيباد) الذي يهدف إلى ارساء قواعد لتنمية افريقية متجانسة، قد سمحت خاصة بتعزيز المبادرات الرامية إلى مكافحة الرشوة، من خلال ما يمليه محتوى الشراكة من ادماج لقيم الديمقراطية، الحكم الرشيد، التضامن، العدل.

المطلب الثاني: على مستوى الإصلاحات والمقومات.

من أجل الوصول بالدول النامية إلى مستوى الحكم الرشيد أو الجيد لا بد من توفير العناصر المالية، السياسية، الإقتصادية والإدارية التالية:

- إلى جانب الاستثمار في رأس المال البشري (التربية والصحة) ورأس المال المادي (الهياكل القاعدية) الاستثمار في رأس المال الاجتماعي المبني على أساس التضامن من أجل ضمان حياة افضل.

- تحديد الإطار المناسب لحكم سياسي، مالي، إقتصادي جيد، يتلاءم مع ركائز التنمية الاقتصادية والمالية على الإطار المناسب والبعيد، بحيث يكون أكثر استقلالية من حيث تعبئة الموارد وتسيير المديونية والقدرة

على التفاوض الدولي، و أكثر انسانية يهدف الى تنمية اقتصادية مفادها تخفيض الفقر ، واجتماعي يهدف إلى تخفيض الفوارق الاجتماعية، وأخيرا أكثر ديمومة واستمرارية بحيث يشمل كافة مستويات الدخل والطبقات والمناطق على حد سواء.

- العمل على تحرير الاقتصاد بطريقة فعالة، وبناء دولة القانون وتطوير العدالة في قطاع الخدمات العمومية.
- ضمان أحسن تسيير للقطاع المالي العمومي من خلال حسن تسيير السياسة الاقتصادية المالية وتوفير المراقبة الفعالة للمالية العمومية، حسن تسيير واستغلال الموارد البشرية والمادية.
- خلق سياسات ملائمة من شأنها توفير مناخ أعمال مناسب، جذاب للاستثمارات.
- بناء مؤسسات دولة مستقرة وعادلة من أجهزة تشريعية وتنفيذية وقضائية للقطاع المالي والاقتصادي.

ومن خلال الواقع المعاش والنتائج الملموسة يمكن القول، أن التسيير المالي والاقتصادي في الدول النامية لم يرتقي إلى درجة الحكم الراشد الذي يعتمد على الشفافية والعدل و المساواة والقضاء على البيروقراطية في المؤسسات و الإدارات وذلك بالرغم من مراجعة تشريعات هذه الدول بالشكل الذي يتماشى والأدوات الدولية مثل اتفاقية "باليرمو" (*) المتعلقة بمكافحة الجريمة المنظمة العابرة للأوطان.⁽¹⁾

المطلب الثالث: التمكين الاقتصادي و الاجتماعي و السياسي.

أولا . التمكين الاقتصادي والاجتماعي:

1. دور الحرية الاقتصادية والمالية في تفعيل القطاع الخاص:

من بين الحريات التي أوردتها تقارير التنمية الانسانية تحت مسمى التسهيلات الاقتصادية، الحرية الاقتصادية والتي تعني في مجملها فتح المجال للقطاع الخاص.

2. إصلاح الإدارة الحكومية:

على الرغم من المكانة التي أضحت يتمتع بها القطاع الاقتصادي والمالي الخاص في الحياة اليومية، إلا أن الإدارة الحكومية تبقى أهم العوامل التي تجعل الاستفادة من الموارد متساوي من ناحية الفرص، وكذا إدارة

¹ محمد بن بوزيان واخرون: "إصلاحات الاقتصادية من الجيل الثاني في الجزائر خيار أم إجبار"، المرجع السابق، ص 15.
(*) باليرمو: الغرض من هذه الاتفاقية تعزيز التعاون على منع الجريمة المنظمة عبر الأوطان و مكافحتها بمزيد من الفاعلية .

مستدامة لهذه الموارد، بل أكثر من ذلك، فهناك من يذهب الى اعتبار وجود الحكم الرشيد هو أكثر أهمية للتنمية الاقتصادية من وجود برلمانيات حرة أو اجراء انتخابات حرة".⁽¹⁾

ثانيا . التمكين السياسي:

تعتبر المشاركة الايجابية والفعالة في صناعة وتسيير السياسة المالية من المميزات الأساسية للحكم الرشيد، وتؤدي إلى ميزات أخرى ونتائج مهمة في إطار تفعيل الخيارات الشعبية، التي يتم استثمارها في تحقيق الأهداف التي يسعى إليها المجتمع، خاصة على مستوى تخفيف حدة الفقر، البطالة، زيادة النمو الاقتصادي والتنمية، رفع مستوى معيشة الأفراد، زيادة نطاق الحريات والمحافظة على حقوق المواطن.

1. المشاركة السياسية والاقتصادية:

تشمل المشاركة السياسية مجمل النشاطات التي تهدف إلى التأثير على القرارات التي تتخذها الجهات الصانعة للقرار، "فهي في المقام الاول إسهام أو إشغال المواطن بالمسائل السياسية والاقتصادية داخل نطاق مجتمعه سواء كان هذا الانشغال عن طريق التأييد أو الرفض".⁽²⁾

2. تفعيل قيم المجتمع المدني ووسائل الاعلام في التعبير عن المطالب:

بحيث المجتمع المدني أصبح يشكل شريكا فاعلا للقطاع الحكومي في تقديم العديد من الخدمات، ويهدد غياب المجتمع المدني في ظروف معينة خاصة في حالة عدم وجود أحزاب سياسية فعالة، "بالانحراف نحو مفهوم المجتمع القبائلي والعشائري".

3. تحقيق دولة الحق و القانون:

تفترض دولة الحق والقانون وجود مرجعية عليا تكرس روح حقوق الانسان قبل روح القوانين فحقوق الانسان هي المصدر الأساسي للقوانين ويتحقق ذلك من خلال:

- وجود إطار قانوني، ضامن للحقوق سواء قبل أو بعد الانتخابات.
- وجود تعددية على مستوى الرأي (صحافة، مجتمع مدني..).
- مبدأ العقلنة على مستوى الخيارات، تعكس وجود تعقيد مؤسسي وتباين سلطوي.
- مبدأ مسؤولية من يحكم أمام المواطن.

¹ محمد محفوظ: "الاسلام ورهانات الديمقراطية"، المركز الثقافي العربي، الطبعة الأولى، بيروت، 2002، ص 151.

² إسماعيل علي سعد: "عولمة الديمقراطية بين المجتمع والسياسة"، دار المعرفة الجامعية، الاسكندرية، الطبعة الأولى، 2001، ص 273.

- نبت كل أشكال التمييز والافصاح والإلغاء و اعتباره من القضايا الرئيسية التي تهدد وحدة الوطن وأمنه.
- تكافؤ الفرص الوظيفية والإدارية والثقافية والسياسية والاقتصادية والمالية.
- صيانة وضمان ترقية الحقوق الدينية والسياسية و الثقافية.
- تطوير نظام سياسي وارساء دعائم ومتطلبات الديمقراطية فيه.⁽¹⁾

¹ محمد محفوظ: "الاسلام ورهانات الديمقراطية"، المرجع السابق، ص 151.

خلاصة الفصل الأول :

من خلال دراستنا النظرية للسياسة المالية والحكم الراشد تبين لنا أن السياسة المالية من أهم السياسات الاقتصادية التي تعتمد عليها الدولة في التحكم والتوجيه وترشيد الموارد، وذلك من خلال تحقيقها لمختلف الأهداف الاقتصادية والاجتماعية وذلك لتدخل الدولة في النشاط الاقتصادي من خلال أدوات السياسة المالية والتي تتمثل في النفقات والإيرادات والموازنة العامة والذي يتطلب الالتزام بمبادئ الحكم الراشد في إدارة موارد الدولة المختلفة، فالإدارة الجيدة للمالية العامة للدولة جزء لا يتجزأ من الإدارة الجيدة للحكم، وهي تعني بذلك حسن سير نظام إدارة المالية العامة ، وبشكل يضمن تقديم الخدمات على احسن وجه ممكن كما وكيفا وفعاليتها، وهو ما يتطلب توفير المعلومات المالية ذات الصلة والموثوق بها في الوقت المناسب (الشفافية)، وتعزيز الرقابة على جميع المستويات، فالحكم الراشد يتطلب تعزيز أطر المشاركة وذلك بمشاركة المجالس المحلية المنتخبة، ومشاركة المجتمع المدني التي هي الأخرى لها دور فعال في المساءلة والرقابة على الموازنة العامة للدولة وموارد الدولة بما يضمن ترشيد الإنفاق وتوجيهه لتحقيق مصلحة المواطن. فأصبح الحكم الراشد ضرورة ملحة نظرا لما يشكله من بيئة سليمة للتنمية الاقتصادية والاجتماعية وهو ينطوي على تضافر الجهود ما بين الفاعلية في المجتمع من حكومة وقطاع خاص ومجتمع مدني للعمل سويا على ادارة جيدة للشؤون الدولية المختلفة .

الفصل الثاني

أدوات السياسة المالية المعتمدة في تحقيق الحكم الرشيد

الفصل الثاني : أدوات السياسة المالية المعتمدة في تحقيق الحكم الرشيد

تمهيد :

إن السياسة المالية لها دورا جوهريا في تحقيق الأهداف المتعددة التي ينشدها الاقتصاد الوطني، وذلك من خلال السياسة الاقتصادية التي تتدخل بها الدولة في النشاط الاقتصادي لأجل دفع عجلة التنمية إلى الأمام، وهذا من خلال الالتزام بمبادئ الحكم الرشيد في إدارة موارد الدولة المختلفة فالإدارة الجيدة للمالية العامة للدولة جزء لا يتجزأ من الإدارة الجيدة للحكم، وهي تعني بذلك حسن سير نظام المالية العامة سواء في جانب الإيرادات أو النفقات بشكل يضمن تقديم الخدمات على أحسن وجه ممكن بفعالية، الأمر الذي يتطلب تعزيز المشاركة لما لها من دور فعال ودعم المسائلة في الموازنة العامة وتوجيه الإنفاق نحو الوجهة الصحيحة ، ومشاركة المجتمع المدني التي هي الأخرى لها دور فعال في المسائلة و الرقابة على الموازنة العامة و موارد الدولة .

وسنحاول من خلال هذا الفصل ابراز موقع السياسة المالية من الحكم الرشيد والاصلاح الاقتصادي الذي يعتبر عنصرا أو مكونا من مكونات السياسة الاقتصادية ، وذلك بالتطرق إلى ثلاث مباحث : المبحث الأول ندرس فيه أسس المالية العامة، والمبحث الثاني سياسات التدخل المالي في ظل الحكم الرشيد، أما المبحث الثالث سنتطرق فيه إلى آليات السياسة المالية لتحقيق الحكم الرشيد.

المبحث الأول: أسس السياسة المالية العامة.

للسياسة المالية مجموعة من الأدوات تستخدمها من اجل تحقيق أهدافها وتتكون هذه الأدوات من النفقات العامة والإيرادات العامة وهما يتصلان بالكميات المالية اللازمة لأداء الوظيفة المالية للدولة و الموازنة العامة هي الإطار التنظيمي لهذه الكميات المالية.

المطلب الأول: المبادئ الكلاسيكية لقانون المالية.

إن مشروع قانون المالية يعتمد على الموازنة العامة للدولة التي تعتبر عمل تشريعي كباقي القوانين الصادرة عن البرلمان طبقا لأحكام الدستور ووفقا للنظام الداخلي لمجلس البرلمان، فهي قانون من الناحية الشكلية و الموضوعية، كما أنها عمل إداري لأنها مجرد تخمينات للنفقات والإيرادات المستقبلية.

أولا. تعريف قانون المالية :

لقانون المالية عدة تعريفات نذكر من بينها:

يعتبر القانون 84-17⁽¹⁾، القانون المجدد لقانون الميزانية في الجزائر حيث عرفه في المادة 06 "بان الميزانية تتشكل من الإيرادات والنفقات النهائية للدولة المحددة سنويا بموجب قانون المالية والموزعة وفق الاحكام التشريعية والتنظيمية المعمول بها".

قانون المالية يقر ويرخص بالنسبة لكل سنة مدنية بحمل موارد الدولة وأعباءها وكذا الوسائل المالية الأخرى المخصصة لتسيير المرافق العمومية كما يقر ويرخص علاوة على ذلك المصاريف المخصصة للتجهيزات العمومية وكذلك النفقات برأس المال⁽²⁾.

قانون المالية هو تلك الوثيقة المحضرة من قبل السلطة التنفيذية والمصادق عليها من قبل البرلمان والتي تحدد خلال سنة مالية وتشمل كمية المبالغ التي تخص موارد الدولة وأعبائها المنتظر تنفيذها وذلك في إطار احترام التوازنات العامة⁽³⁾.

¹ - الجريدة الرسمية، الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية ، قانون المالية المعدل (المادة 06) ، رقم 84-17، الجزائر ، المؤرخ في 8 شوال 1404 الموافق ل 7 يونيو لسنة 1984 .

² - الجريدة الرسمية ، الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية ، قانون المالية المعدل (المادة 03) ، رقم 84-17، الجزائر ، المؤرخ في 8 شوال 1404 الموافق ل 7 يونيو لسنة 1984 .

³ - السيد عبد المولى: "المالية العامة"، دار النهضة العربية ،بيروت، 1984، ص4.

الفصل الثاني : أدوات السياسة المالية المعتمدة في تحقيق الحكم الراشد

ثانيا: أنواع قوانين المالية .

يشمل قانون المالية ثلاث أنواع رئيسية تتمثل في:

1. قانون المالية السنوي:

إن قانون المالية يخضع أساسا إلى مبادئ المالية العامة بما يتناسب مع مبدأ السنوية، وهو ما يعرف كذلك بالقانون الأساسي، وحسب المادة 3 من قانون 84-17 هو يقر ويرخص مجمل موارد الدولة وأعباءها المخصصة للتجهيزات العمومية وكذلك النفقات الخاصة برأس المال.⁽¹⁾

2. قانون المالية التكميلي (المعدل):

إن الاعتمادات المفتوحة للإدارات العمومية غير محددة و غالبا ما يتجاوز المبالغ المقدرة في بداية السنة ، و لهذا تضطر الحكومة إلى وضع قانون مالية تكميلي يتماشى و التغييرات الجديدة ثم المصادقة عليه من قبل البرلمان ،فهو يعمل على إتمام أحكام قانون المالية للسنة أو تعديلها خلال السنة الجارية⁽²⁾.
إن قانون المالية التكميلي هو الوحيد الذي يعدل قانون المالية السنوي و على هذا الأساس فهو مرتبط به، فقانون المالية السنوي يكون معرض للخلل لتغير بعض المعطيات الاقتصادية أو الاجتماعية أو السياسية مما يستدعي التعديل عن طريق القوانين التكميلية⁽³⁾.

3. قانون ضبط الميزانية:

هو تلك الوثيقة التي يثبت بمقتضاها تنفيذ قانون المالية و عند اقتضاء قوانين المالية التكميلية أو المعدلة بكل سنة مالية.

و كتعريف آخر له: قانون ضبط الميزانية هو قانون يضبط النتائج المالية لكل سنة مالية ، و هو يصادق على الفروقات والنتائج و التقارير المعدة في إطار قانون المالية السنوي ،إذن هو وسيلة مراقبة السلطة التشريعية للسلطة التنفيذية فيسجل الأرقام الفعلية التي حصلت بالنسبة للإيرادات و النفقات⁽⁴⁾.

¹ - منتديات موقع الجلفة ،دراسة عامة حول قانون المالية، تاريخ الاطلاع 2016 /01/04 ،متحصل عليه من الموقع :

www.djelfa.info/UB/showthread.php?t=758947

² - الجريدة الرسمية، الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية ،قانون المالية المعدل (المادة04) ،رقم 84-17 ،الجزائر ،المؤرخ في 08شوال 1404 الموافق ل 07يونيو 1994 .

³ -Dictionnaire des sciences économiques et sociales, Isabelle Gourdis- Alain dontane, éducation hachette, Paris 2002 ,Page : 223 .

⁴ - عبد الله الحرتسي حميد : " مدونة دروس اقتصاد قانون ادارة الاعمال " ، تاريخ الاطلاع :2016/01/04،متحصل عليه من الموقع :
Economicourses.blogspot.com/2013/12blog-post_31.html .

الفصل الثاني : أدوات السياسة المالية المعتمدة في تحقيق الحكم الراشد

المطلب الثاني: النفقات العامة.

تهدف دراسة النفقات العامة إلى معرفة الأثر الذي تولده في حياة المواطنين الاقتصادية والاجتماعية و الإسترشاد بهذا الأثر في وضع قواعد عامة تسيير عليها سياسة الانفاق العام على النحو الذي يحقق اهداف السياسة الاقتصادية ومن ثم تحقيق الحكم الراشد .

أولاً. تعريف النفقة العامة:

- يمكن تعريف النفقة العامة بأنها مبلغ من النقود يقوم بإنفاقه شخص معنوي عام بهدف تحقيق نفع عام.⁽¹⁾

- النفقة العامة هي كم قابل للتقويم النقدي يأمر بإنفاقه شخص من أشخاص القانون العام لإشباع الحاجات العامة، من خلال التعريفين السابقين يمكن استنتاج العناصر المكونة للنفقة والمتمثلة في العناصر التالية :⁽²⁾

1. النفقة العامة مبلغ نقدي: إن اغلب الإنفاق العام عبر مختلف الأنشطة يكون في صورة نقدية و بالتالي قام العديد من الكتاب بتعريف النفقة العامة على أنها مبلغ نقدي و ليس مبلغاً من المال.

2. صدور النفقة العامة من احد أشخاص القانون العام: حتى يمكن اعتبار النفقة عامة ،يجب أن تصدر عن الدولة أو احد هيئاتها العامة ، و تشمل أشخاص القانون العام في الدولة بمختلف مستوياتها الحكومية اي على المستوى المركزي أو مستوى الولاية أو مستوى المحليات .

3. أن يكون الهدف من النفقة العامة تحقيق منفعة عامة: فالهدف من النفقة العامة يجب أن يكون تحقيق النفع العام للمجتمع و تحقيق مصالحه و يتسع مفهوم النفع العام ليشمل تحقيق الأهداف الاقتصادية والاجتماعية .⁽⁴⁾

ثانياً . تقسيمات النفقات العامة:

إن بيان تقسيم النفقات العامة ليس مجرد التصنيف و التقسيم و إنما الهدف من ذلك هو معرفة كل نوع من النفقات لتحديد تمويلها⁽³⁾.

1 - على لطفي : " اصول المالية العامة دراسة تحليلية " ، مكتبة عين الشمس ، القاهرة ، 1997 ، ص 182.

2 - محمد عباس محرزى : "اقتصاديات المالية العامة " ، ديوان المطبوعات الجامعية ، الجزائر ، 2003، ص55.

3- بن داود ابراهيم : " الرقابة المالية على النفقات العامة " ، دار الكتاب الحديث ، القاهرة ، 2009 ، ص 55.

الفصل الثاني : أدوات السياسة المالية المعتمدة في تحقيق الحكم الراشد

1. النفقات الحقيقية و النفقات التحويلية :

أ. النفقات الحقيقية : وتنطوي بصفة عامة على النفقات العامة التي تؤدي مباشرة إلى زيادة الإنتاج القومي وهي النفقات المنتجة التي تتم بمقابل يتمثل في السلع و الخدمات و النفقات اللازمة بالقيام بالخدمات التعليمية والصحية أو القيام بالمشروعات الإنتاجية وما تتطلبه من معدات وتجهيزات مادية وخبرات فنية لإدارتها .

ب. النفقات التحويلية: هي تلك النفقات التي لا تؤدي مباشرة إلى زيادة الإنتاج القومي و لا تفعل بصورة مباشرة سوى أنها تحول القوة الشرائية فيما بين الأفراد و الجماعات ، فهي تعيد توزيع الدخل القومي وهي عادة تتم بدون مقابل و قدر .

2. النفقات العادية و النفقات الغير عادية :

أ. النفقات العادية : وهي التي تنفق بشكل دوري ومنتظم سنويا دون أن يعني هذا الانتظام والتكرار ثبات مقدار النفقة و تكرارها بالحجم ذاته و مثالها الرواتب و الأجور و نفقات الصيانة .⁽¹⁾

ب. النفقات غير العادية: و هي تلك النفقات التي لا تكرر بانتظام و لا تتميز بالدورية فهي تحدث على فترات متباعدة وبصورة غير منتظمة ومثالها النفقات الاستثمارية الضخمة و نفقات مكافحة البطالة و نفقات الحرب .⁽²⁾

3. التقسيم الوظيفي للنفقات العامة :

أ. النفقات الإدارية: تتضمن النفقات العامة المخصصة لتسيير المرافق العامة من رواتب وأجور العاملين والإدارات الحكومية، كما تتضمن المبالغ المخصصة للجهاز الإداري وكما يدخل ضمنها المبالغ اللازمة لتحقيق الأمن الداخلي و استمرار العلاقات مع الخارج .

ب. النفقات الاجتماعية: تتضمن النفقات العامة اللازمة للقيام بخدمات اجتماعية كالمبالغ التي تمنح لبعض الفئات الاجتماعية أو الأفراد أو الأسر الكبيرة ذات الدخل المحدود وكذلك النفقات العامة المخصصة (الصحية و التعليمية و الترفيهية و الضمان الاجتماعي).


¹ عبد الكريم صادق بركات : "الاقتصاد المالي" ، الدار الجامعية ، الاسكندرية ، 1987، ص ص 243-244.

² محمود حسين الوادي ، زكريا احمد عزام : "مبادئ المالية العامة" ، دار المسيرة ، الأردن ، طبعة الاولى ، 2007 ، ص ص ص 137-140-141.

الفصل الثاني : أدوات السياسة المالية المعتمدة في تحقيق الحكم الراشد

ج . **النفقات الاقتصادية** : تشمل الأموال المخصصة للقيام بخدمات تهدف إلى تحقيق هدف اقتصادي مثل : الاستثمار في المشاريع الاقتصادية المتنوعة ، النفقات التي تهدف إلى تزويد الاقتصاد القومي بالخدمات الأساسية كالطاقة و النقل .

الشكل (1.2): تقسيمات النفقات العامة



ثالثا . آثار النفقات العامة :

تتوقف الآثار الاقتصادية للنفقات العامة على عدة عوامل، منها طبيعة هذه النفقات و عليه سوف نتطرق إلى اثر النفقات على كل من الإنتاج القومي، الاستهلاك القومي، توزيع الدخل، و على مستوى الأسعار: ⁽¹⁾

1. آثار النفقات العامة على الإنتاج القومي:

يقصد بالإنتاج القومي مجموع السلع و الخدمات التي تنتج خلال فترة زمنية معينة غالبا ما تكون سنة و التي يمكن تقييمها نقدا و يعتبر هذا الإنفاق ضروريا لأنه يهيئ الظروف المناسبة للإنتاج .

2. آثار النفقات العامة على الاستهلاك :

تؤثر النفقات العامة على الاستهلاك بصورة مباشرة فيما يتعلق بنفقات الاستهلاك الحكومي ، أو من خلال ما توزعه الدولة على الافراد في صورة مرتبات أو أجور .

¹ - حسين مصطفى حسين : "المالية العامة" ، ديوان المطبوعات الجامعية ، الجزائر ، 2001، ص 30.

الفصل الثاني : أدوات السياسة المالية المعتمدة في تحقيق الحكم الراشد

3. آثار النفقات العامة على توزيع الدخل :

تسعى غالبية الدول لتحقيق العدالة الاجتماعية عن طريق تخفيف حدة عدم المساواة حيث نجد أن الدولة تملك العديد من الوسائل لتخفيف الفوارق بين الطبقات ، فيتم ذلك من ناحية بقرارات تحكومية كتحديد الملكية و تحديد الدخل أو قد تحدد الدولة حسب توزيع الدخل بواسطة نظامها المالي بواسطة الميزانية سواء من ناحية الإيرادات أو من ناحية النفقات .

4 . آثار النفقات العادية على مستوى الأسعار :

لا تحدد الأسعار المختلفة في اقتصاديات السوق بفعل قوى العرض و الطلب فقط، بل قد تتحكم في قطاعات معينة نتيجة تدخل الدولة بطريق مباشر أو غير مباشر.

المطلب الثالث: الإيرادات العامة.

تعتبر الإيرادات العامة من أهم الأدوات التي تستخدمها الحكومة في تنفيذ خططها التنموية الشاملة و تسعى دوما إلى زيادة حصيلتها و الحفاظ عليها.

أولاً. تعريف الإيرادات:

- تعرف الإيرادات العامة بأنها : "مجموع الأموال التي تحصل عليها الحكومة سواء بصفتها السيادية أو من أنشطتها و أملاكها الذاتية أو من مصادر خارجة عن ذلك ، سواء كانت قروض داخلية أو خارجية أو مصادر تضخمية ، لتغطية الإنفاق العام خلال فترة زمنية ، وذلك للوصول إلى تحقيق عدد من الأهداف الاقتصادية و الاجتماعية و المالية. (1)

- يقصد بالإيرادات العامة أيضا: " هي مجموع الدخل التي تحصل عليها الدولة من مصادر مختلفة من اجل تغطية نفقاتها العامة و تحقيق التوازن الاقتصادي والاجتماعي. (2)

ثانيا . مصادر الإيرادات العامة :

تنقسم الإيرادات العامة للدولة إلى عدة أقسام تبعا للمصادر التي تتولد منها هذه الإيرادات وهي

كالتالي :

¹نجم الدين حسين صوفي عبد القادر : "السياسة المالية و أدواتها في الاقتصاد الإسلامي" ، منشورات الحلبي الحقوقية ، بيروت - لبنان ، الطبعة الأولى ، 2015، ص 218.

²محرزي محمد عباس : "اقتصاديات المالية العامة" ، مرجع سبق ذكره ، ص 115 .

الفصل الثاني : أدوات السياسة المالية المعتمدة في تحقيق الحكم الراشد

1. إيرادات الدولة من أملاكها (الدومين):

أ. تعريف إيرادات الدولة من أملاكها :

يطلق لفظ الدومين على ممتلكات الدولة أيا كانت طبيعتها ،عقارية أو منقولة و أي كان نوع ملكية الدولة لها عامة أو خاصة ،وتنقسم ممتلكات الدولة إلى دومين عام (أملاك عامة) ودومين خاص (أملاك خاصة).⁽¹⁾

ب . أنواع املاك الدولة :

- يقصد بالأملاك العامة الاموال التي تملكها الدولة و التي تخضع لأحكام القانون العام وتخصص لاستعمال الجميع و لا يكون لها من غرض الا المنفعة العامة .
- الاملاك الخاصة فيراد بها الاموال التي تملكها الدولة ملكية خاصة شبيهة بملكية الافراد المماثلة وتتولى بهذه الصفة ادارتها و استثمارها كالأفراد تماما .⁽²⁾

2. الرسوم :

يعرف بصفة عامة بأنه : "مبلغ من المال يدفعه المنتفعون إلى الدولة أو لأي سلطة عامة لقاء خدمة معينة ذات نفع عام تؤديها الدولة أو السلطة العامة."⁽³⁾ ويتميز الرسم بثلاث خصائص هي : الصفة النقدية ، الصفة الاجبارية ،تحقيق النفع الخاص إلى جانب النفع العام .

3. الضرائب :

أ. تعريف الضريبة :

تعرف الضريبة على أنها: "اقتطاع نقدي جبري تفرضه الدولة على المكلفين وفقا لقدراتهم بطريقة نهائية و بلا مقابل و ذلك لتغطية الأعباء العامة و تحقيق أهداف الدولة المختلفة."⁽⁴⁾

¹ - زينب حسين عوض الله : "مبادئ المالية العامة" ،الدار الجامعية ، بيروت -لبنان ،1994،ص 95.

² - عبد الغفور ابراهيم احمد : "مبادئ الاقتصاد و المالية العامة" ، دار زهران للنشر ،عمان ، 2009 ،ص ص 236 ، 237.

³ - رفعت محبوب : "المالية العامة النفقات العامة و الإيرادات العامة" ،دار النهضة العربية ،الأردن ،1975،ص 181.

⁴ - طارق الحاج : "المالية العامة" ، دار صفاء للنشر و التوزيع ،عمان -الأردن ،الطبعة الاولى ، 2009 ،ص 47.

الفصل الثاني : أدوات السياسة المالية المعتمدة في تحقيق الحكم الراشد

ب . قواعد الضريبة :

- قاعدة العدالة (المساواة) :

إن المقصود بالعدالة هو أن يتم توزيع الأعباء الضريبية على أفراد المجتمع بطريقة تحقق المساواة بينهم حسب القدرة التمويلية لكل منهم .

-ملائمة الضريبة لإمكانيات الممول و ظروفه :

المقصود هنا أن يكون الممول على يقين كامل بكل ما يحيط بالضريبة من سعر الضريبة ووعائها و ميعاد تحصيلها و أن يتناسب ميعاد و طريقة تحصيلها مع ظروف الممول .

-ملائمة الضريبة لإمكانيات الإدارة الضريبية :

أي يجب أن تكون الضريبة متناسبة مع قدرة الدولة على تحصيلها ،وقدرة موظفي الجهاز الضريبي على التعامل معها بأقل النفقات اقتصادية ،حتى يتحقق مبدأ الاقتصاد في نفقات تحصيل الضريبة .

-قاعدة التوزيع المناسب لعبء الضريبة بما يكفل تحقيق الغرض منها :

هنا المقصود أن الضريبة يجب أن تتوزع على الممولين ، بحيث تحقق الغرض من تحصيلها فقط بما كانت تهدف إلى تغطية النفقات أما الان فههدف الضريبة اقتصادي واجتماعي وسياسي⁽¹⁾ .

4 . القرض العام:

أ . تعريف القرض العام :

يمكن تعريف القرض العام على انه اتفاق بين طرفين يتعهد بموجبه الطرف الدائن للأفراد والمؤسسات الوطنية في حالة القرض الداخلي، أو المؤسسات الأجنبية أو الدولة الأجنبية في حالة القرض الخارجي بتقديم مبلغ من المال لقاء تعهد الطرف المدين⁽²⁾ .

ب: أنواع القروض:

تنقسم القروض إلى ثلاث أنواع رئيسية وهي القروض من حيث حرية المكتتب والقروض من حيث المدة و من حيث المصدر:

¹ - محمد سلمان سلامة : "الإدارة المالية العامة" ،دار المعتز ،عمان -الأردن ،الطبعة الأولى ،2015،ص ص 106،107.

² - فتحي احمد ذياب عواد : "اقتصاديات المالية العامة" ،دار الرضوان ، عمان ،الطبعة الأولى ،2012، ص181.

الفصل الثاني : أدوات السياسة المالية المعتمدة في تحقيق الحكم الراشد

ب.1. يمكن تقسيم القروض العامة من حيث حرية المكتتب فيها إلى:

قروض اختيارية: هي القروض التي يكتبب فيها الأفراد والهيئات العامة و الخاصة الوطنية طواعية.

قروض إجبارية: هي تلك القروض التي يكتبب فيها الأفراد الهيئات العامة والخاصة الوطنية جبرا.

ب.2. تقسيم القروض من حيث فترة السداد:

قروض قصيرة الأجل: إن فترة سدادها لا تزيد عن خمسة سنوات وتلجا إليها الدولة لمعالجة العجز في الموازنة.

قروض متوسطة الأجل: تتراوح مدتها من 3 إلى 10 سنوات.

قروض طويلة الأجل: هي تلك التي تزيد مدتها عن 10 سنوات غالبا ما تتخذ آجال القروض حسب حالة السوق .

ب.3. تقسيم القروض من حيث مصدرها:

القروض الداخلية: و هي القروض التي تصدرها الدولة داخل حدودها الإقليمية.

القروض الخارجية: هي القروض التي تصدرها الدولة خارج حدودها الإقليمية .⁽¹⁾

5. الإصدار النقدي : هو أن تقوم الدولة بإصدار كميات جديدة من النقود تحت إشراف الجهات المخولة


قانونا (البنك المركزي) ، وذلك بما يلائم احتياجات النشاط الاقتصادي⁽²⁾.

¹ - محمد سلمان سلامة : "الإدارة المالية العامة" ،المرجع السابق ،ص ص 125،126.

² - محمد البنا : "اقتصاديات المالية العامة مدخل حديث" ،الدار الجامعية ،القاهرة ،الطبعة الثانية ، 2009 ، ص 45.

الشكل (2.2): مصادر الإيرادات العامة

مصادر الإيرادات العامة



المصدر : دراوسي مسعود ، السياسة المالية ودورها في تحقيق التوازن الاقتصادي ، مرجع سبق ذكره ، ص 194 .

ثالثا. الآثار الاقتصادية للإيرادات:

تختلف آثار الإيرادات العامة بحسب اختلاف أنواعها فحصول الدولة على الإيرادات العامة بواسطة الضرائب مثلا يترتب عليه آثار اقتصادية واجتماعية معينة. (1)

1. الأثر على الاستهلاك و الإنتاج :

إن فرض الضريبة على المداحيل المنخفضة ينجم عنها انخفاض في الاستهلاك والإنتاج، مما يؤدي إلى انخفاض الدخل الوطني ومن ثم نقص إيرادات الدولة .

¹ - سيلام حمزة ، ولد بزوي فاتح : "فعالية السياسة المالية في تحقيق الإصلاح الاقتصادي دراسة حالة الجزائر 2000-2014"، مذكرة تدخل ضمن نيل شهادة الماستر في العلوم الاقتصادية ، منشورة ، جامعة أكلي محمد أو الحاج ، البويرة ، 2014-2015 ، ص 17 .

الفصل الثاني : أدوات السياسة المالية المعتمدة في تحقيق الحكم الراشد

2. الأثر على الادخار و الاستثمار:

إن فرض الضرائب المباشرة ذات الصنف التصاعدي تقلل من القدرة على الادخار و تقليل استعداد الأفراد على الاستثمار و فرض الضرائب غير مباشرة على السلع الكمالية يزيد من الادخار، أما في حالة فرض هذه الضرائب على السلع الضرورية ينقص من الادخار الاختياري .

3. الأثر على إعادة توزيع الدخل:

إن فرض الضرائب المباشرة التصاعدية مع توجيه الضريبة إلى الخدمات العامة، فإن النتيجة النهائية هي إعادة توزيع الدخل بطريقة اقرب إلى العدالة.⁽¹⁾

المطلب الرابع: الموازنة العامة.

تمثل الموازنة العامة للدولة الوثيقة الأساسية المالية للدولة حيث تعكس الوجه السياسي و الاقتصادي و المالي للدولة فهي خطة الدولة عن سنة مالية قادمة.

أولاً. تعريف الموازنة العامة:

تعرف على أنها تقديرات الإيرادات العامة و النفقات العامة في فترة مقبلة من الزمن غالباً ما تكون سنة تقويمية.⁽²⁾

كما يمكن تعريفها على أنها بيان تقديري لنفقات و إيرادات الدولة عن مدة مستقبلية تقاس عادة بسنة ، و تتطلب اجازة من السلطة التشريعية كما أنها اداة رئيسة من ادوات السياسة المالية تعمل على تحقيق الاهداف الاقتصادية و الاجتماعية للحكومة⁽³⁾.

ثانياً. أسس إعداد الموازنة العامة للدولة :

تخضع الميزانية العامة في مرحلة تحضيرها و إعدادها لمجموعة من المبادئ أو ما يطلق عليها اسم القواعد الفنية للميزانية و التي يمكن حصرها فيما يلي : مبدأ السنوية ، مبدأ الوحدة، مبدأ الشمولية ، مبدأ التوازن .

1: مبدأ السنوية⁽⁴⁾:

تعد تقديرات الميزانية العامة للدولة لفترة زمنية محددة تكون غالباً سنة، و السبب في اختيار المدة بالسنة يرجع إلى أن إعداد الميزانية و مناقشتها و اعتمادها يتطلب وقتاً و بهذا لا يقل عن السنة، بمعنى آخر

¹ - محمد سلمان سلامة: " الادارة المالية العامة "، مرجع سبق ذكره، ص 128، 129 .

² - سلام عبد الكرم آل سمسيم: "السياسة المالية في تاريخ الاقتصاد الإسلامي" ، دار مجدلاوي ،عمان -الاردن ،الطبعة الأولى ،2011،ص 29.

³ - محمد حسين الوادي ،زكريا احمد عزام : "المالية العامة و النظام المالي في الاسلام" ،دار المسيرة للنشر و التوزيع ،عمان ،2000، ص 131 .

⁴ -J.Brémon, A.Gélédan, Dictionnaire économique et social ,édition HATIER, France,1991,pp :43-46.

الفصل الثاني : أدوات السياسة المالية المعتمدة في تحقيق الحكم الراشد

يقصد به أن ترخيص الميزانية لا يصلح إلا لسنة واحدة مقبلة ، يحدث توقع إجازة نفقات و إيرادات الدولة بالنظر الى سنة واحدة مقبلة و هذا كما ورد في القانون 17-84.

2. مبدأ الشمولية :

يقضي هذا المبدأ أن تكون الموازنة العامة للدولة شاملة لجميع النفقات و الإيرادات بحيث تظهر الإيرادات إجمالا بدون خصم أي نوع من المصروفات المتعلقة بجبايتها ويتم صرف المصروفات في حدود الاعتمادات المخصصة بالموازنة فقط و هو ما يعرف بقاعدة :عدم تخصيص الإيرادات وتخصيص النفقات .

3. مبدأ عدم التخصيص:

و هو أن تخلط جميع الإيرادات التي تحصلها الخزينة لحساب الدولة في مجموعة واحدة بحيث تمول كافة النفقات العامة للدولة دون التمييز بين إيراد و آخر حسب مصدره.

4. مبدأ الوحدة :

و تعني أن تكون للدولة موازنة واحدة تحتوي على كافة نفقاتها وإيراداتها على اختلاف قطاعاتها في وثيقة واحدة.

كما يقصد بهذا المبدأ ان تخصص موازنة واحدة تضم كافة النفقات العامة و الإيرادات العامة مهما كانت طبيعتها بحيث يكون التصويت غليها من طرف السلطة التشريعية مرة واحدة و بشكل عام⁽¹⁾.

5. مبدأ توازن الميزانية :

بحيث تظهر و توضع النفقات العامة في الميزانية العامة في توازن مع مجموع الإيرادات .

ثالثا . خصائص الموازنة العامة :

مما سبق نلخص ان الميزانية العامة هي توقع و اجازة لنفقات الدولة و إيراداتها لفترة قادمة عادة ما تكون سنة و عليه يمكن تحديد اهم العناصر التي يعتمد عليها مفهوم الميزانية العامة فيما يلي :

من خصائص الميزانية نذكر :

1. أنها نظرة توقعية مستقبلية للسلطة التنفيذية لما ستنفقه أو ستحصله من مبالغ خلال مدة زمنية محددة تقدر عادة بسنة مالية واحدة وهي تعكس برنامج الحكومة في الفترة المستقبلية اقتصاديا وسياسيا واجتماعيا.

2. من خصائص الميزانية أيضا أنها تتطلب الإقرار أو الترخيص من السلطة المختصة، وهي السلطة التشريعية التي توافق على توقعات الحكومة و الترخيص هو العنصر المميز للميزانية العامة عن الميزانية الخاصة، ولا تستطيع الحكومة أن تقوم بتنفيذ الميزانية إلا إذا تم ترخيصها.

¹ - Bachir yelles chaouch ,le budget de l'état et les collectivités locals , OPU , p :76.

الفصل الثاني : أدوات السياسة المالية المعتمدة في تحقيق الحكم الرشيد

3. من مميزات أيضا أنها وثيقة قانونية فالميزانية عبارة عن مجموعة حسابات تعدها السلطة التنفيذية بخصوص النفقات و الإيرادات و قانون المالية هو الذي يرخص بإنجاز هذه النفقات و الإيرادات ، وبالتالي فهو الذي يحول الميزانية من مجرد وثيقة حكومية إلى قانون ملزم التطبيق⁽¹⁾.

4. الموازنة العامة تحقق أهداف الدولة بوظائفها الادارية و في تنفيذ خططها الاقتصادية و الاجتماعية حيث لا يمكن تقديم اية خدمة او تنفيذ اي مشروع الا اذا رصدت الاعتمادات اللازمة له في الموازنة العامة.⁽²⁾

¹ - محمد سلمان سلامة : "الإدارة المالية العامة" ، مرجع سبق ذكره ، ص 136.

² - جهاد سعيد خصاونة : "علم المالية العامة و التشريع الضريبي بين النظرية و التطبيق" ، دار وائل للنشر ، عمان ، 2009 ، ص 315 .

المبحث الثاني: سياسات التدخل المالي في ظل الحكم الراشد.

إن السياسة المالية لها دور ايجابي و فعال في تحقيق التنمية الاقتصادية و زيادة النشاط الاقتصادي للمجتمع ،لذلك تسعى الدولة لتوفير كافة الإمكانيات اللازمة لتحقيق هذه الاهداف ،و ذلك من خلال إرساء مبادئ الحكم الراشد نظرا للدور الايجابي الذي يلعبه في إدارة الموارد المختلفة للدولة في أحسن صورة و توجيهها إلى المجالات التي تعمل على تحقيق التوازن والتنمية .

المطلب الأول: إعادة توزيع الموارد الاقتصادية.

الهدف من تخصيص الموارد الاقتصادية هو إشباع الحاجات العامة بعدالة في المجتمع ولا يتم ذلك إلا من خلال إتباع سياسات تخطيطية واضحة ودقيقة في تحديد حجم الموارد الاقتصادية المتاحة.

أولا. مفهوم تخصيص الموارد:

يقصد بتخصيص الموارد الاقتصادية عملية توزيع الموارد المادية و البشرية بين الأغراض أو الحاجات المختلفة بغرض تحقيق أعلى مستوى ممكن من الرفاهية لأفراد المجتمع⁽¹⁾ ويشمل التخصيص العديد من التقسيمات :

- تخصيص الموارد بين القطاع العام و القطاع الخاص .
- تخصيص الموارد بين سلع الإنتاج و سلع الاستهلاك.
- تخصيص الموارد بين الاستهلاك العام و الخاص .
- تخصيص الموارد بين الخدمات العامة و الخاصة.

غير أن المشكل المطروح هو تعدد الحاجات الإنسانية و الندرة النسبية للموارد المتاحة ،الأمر الذي يلتزم اتخاذ قرارات بشأن ترتيب الأولويات ومنه تحديد السلع التي يتم إنتاجها والكميات المنتجة من هذه السلع ،و توجد وسيلتان لاتخاذ القرارات هما :

- جهاز السوق الذي يميزه قوى العرض و الطلب ونظام الثمن ،المؤسسات على مبدأ سيادة المستهلك واختياره.

¹ - سهيل محمود معتوق ، أمينة عز الدين عبد الله : "المالية العامة" ، القاهرة ، 2000 ، ص 275 .

الفصل الثاني : أدوات السياسة المالية المعتمدة في تحقيق الحكم الراشد

- تدخل الدولة الذي يميزه فرض الضرائب و القيام بالنفقات العامة وصياغة السياسة المالية في إطار الموازنة العامة.⁽¹⁾

ثانيا . تدخل الدولة لتخصيص الموارد :

من المعروف أن جهاز السوق قد يعجز أحيانا عن تحقيق الكفاءة الاقتصادية المثلى في تخصيص الموارد فقد تؤدي قوى السوق لو تركت وشأنها إلى سوء تخصيص الموارد إما بالمبالغة و الإسراف في إنتاج السلع الكمالية و غير الضرورية سعيا وراء الربح أو بالتقليل من إنتاج السلع الضرورية وهنا يأتي دور السياسة المالية في العمل على زيادة الكفاءة الاقتصادية بإعادة تخصيص الموارد عن طريق تقسيم إعانات للوحدات الإنتاجية التي تقوم بإنتاج السلع المطلوب إنتاجها أي حالة عجز جهاز السوق عن توجيه الموارد لإنتاج هذه السلع كما قد تفرض ضرائب على السلع الكمالية ،تعمل السياسة المالية في مجال تخصيص الموارد على حسن توجيه و تخصيص الموارد في حالات كثيرة منها :

- حالة الموارد ذات الأهمية الاستراتيجية و غير المتجددة مثل النفط والغاز.
- حالة الموارد التي من المتوقع أن تشتد ندرتها في الأمر البعيد كالموارد المائية و تعمل السياسة المالية على ترشيد استخدام هذه الموارد ،كأن ترفع من أسعار استهلاكها لإجبار الأفراد على الاقتصاد في استخدامها وفي نفس الوقت البحث عن بدائلها .

ثالثا. إجراءات السياسة المالية لإعادة تخصيص الموارد :

تعمل السياسة المالية على اتخاذ إجراءات تساعد على تخصيص الموارد و توجيهها إلى المجالات التي تنتفق وهياكل الأولويات والأهداف الاقتصادية للدولة ،هذه الإجراءات تشمل كل من المنتجين والمستهلكين .

1. بالنسبة للمنتجين: هناك إجراءات مالية مختلفة كحوافر مالية لتشجيع الاستثمارات الخاصة⁽²⁾ ،وأهمها :

- الإعفاءات الضريبية على أرباح الأعمال في الاستثمارات الجديدة لفترة محددة .
- الإعفاء جزئيا من الضرائب غير المباشرة مثل الرسوم الجمركية .
- إعفاء الأرباح المحتجزة من الضرائب إذا ما استمرت في إنجاز مشاريع جديدة أو تجديدها

¹ - سالكي سعاد : "دور السياسة المالية في جذب الاستثمار الاجنبي المباشر دراسة حالة بعض دول المغرب العربي" ، اطروحة مقدمة لنيل شهادة ماجستير في التسيير الدولي للمؤسسات ، منشورة ، جامعة ابي بكر بالقائد ، تلمسان ، 2010-2011، ص54.

² - سعد الله داود : "الازمات النفطية و السياسات المالية في الجزائر" ، دار هومة ، الجزائر ، 2013، ص 168 .

الفصل الثاني : أدوات السياسة المالية المعتمدة في تحقيق الحكم الراشد

- تقديم إعانات استثمارية (رأسمالية) للمنشآت الصغيرة.
 - الإنفاق الحكومي مثل برامج التدريب والتأهيل والطرق والمواصلات ، وغيرها من أصناف الإنفاق المتعلقة بالبنية الأساسية للاقتصاد .
2. بالنسبة للمستهلكين: يسعى المنتجون إلى البيع بأسعار عالية عندما يتوفر لهم قدر من السلطة الاحتكارية حيث تؤدي هذه الأخيرة في العادة إلى سوء تخصيص الموارد ،عندما يزداد الاستغلال من طرف المنتجين ،لذلك قد تتدخل الدولة من خلال السياسة المالية لصالح المستهلكين كأن تقوم الدولة بوضع حدود الأسعار بطريقة أو بأخرى ، كأن تقوم بتحديد أسعار بعض السلع فقد تكون بتكلفة إنتاجها ،وقد تكون اقل من ذلك (تدعيم الأسعار) وفي الحالتين تدفع الدولة للمنتجين إعانة مالية (إعانة الاستغلال).⁽¹⁾
- ومنه نستخلص أن السياسة المالية تلعب دورا إيجابيا في تخصيص الموارد وبالتالي تلعب دورا هاما في تغيير أنماط الإنتاج .

المطلب الثاني: إعادة توزيع الدخل.

إن دراسة مشكلة توزيع الدخل الوطني و الثروة بين أفراد المجتمع أهمية بالغة في الفكر الاقتصادي لما له من أسباب وما خلفه من آثار سلبية في المجتمع ولعل من ابرزها ظاهرة الفقر الذي اكتسح جل دول العالم و لاسيما النامية منها ،ولقد اختلفت أساسيات إعادة توزيع الدخل من مجتمع لآخر نظرا لاختلاف النظام الاقتصادي المتبع وبعد التفاوت في توزيع الدخل والثروة من الموضوعات الهامة التي شغلت الباحثين ،لأنه مرتبط بالوضع الاقتصادي و المعيشي للأفراد.

أولا . تعريف إعادة توزيع الدخل الوطني .

يوجد اختلاف كبير بين مفهوم إعادة توزيع الدخل الوطني ومفهوم توزيع الدخل حيث أن توزيع الدخل الوطني يقصد به توزيع الدخل على عوامل الإنتاج الذي ساهمت في توليده ويسمى بالتوزيع الأولي ،أما إعادة توزيع الدخل فتكون عن طريق استفادة الطبقات المختلفة من الدخل ويطلق عليه بالتوزيع النهائي .

إعادة توزيع الدخل الوطني هي كافة الإجراءات التي تستخدمها الدولة عن طريق استخدامها لإحدى أدوات السياسة الاقتصادية المتاحة لديها ،كأدوات السياسة المالية ،من اجل إحداث تعديلات

¹ - محمد سلمان سلامة : "الادارة المالية العامة "، المرجع السابق ، ص 258.

الفصل الثاني : أدوات السياسة المالية المعتمدة في تحقيق الحكم الراشد

على التوزيع الأولي للدخل الناجم عن فرق السوق ، وذلك من اجل ضمان تحقيق عدالة توزيع الدخل الوطني بين فئات المجتمع المختلفة أو محاولة التخفيف من حدة التفاوت في توزيع الدخل مما يسمح بتحقيق التوازن الاقتصادي و الاجتماعي .

تتخذ إعادة توزيع الدخل الوطني أربع اتجاهات هي :

- إعادة توزيع الدخل الوطني بين مختلف عوامل الإنتاج.
- إعادة توزيع الدخل الوطني بين مختلف الفئات الاجتماعية.
- إعادة توزيع الدخل الوطني بين مختلف فروع الإنتاج، وهي الزراعة، الصناعة، والخدمات.
- إعادة توزيع الدخل الوطني بين مختلف الأقاليم.

ثانيا . أهداف إعادة توزيع الدخل الوطني:

تهدف سياسة إعادة توزيع الدخل إلى تحقيق جملة من الأهداف ولعل من أبرزها :

- 1 . تحقيق و تأمين المساواة في الفرص أمام الجميع مثلا على ذلك تقديم التعليم المجاني من قبل الدولة وكذلك جميع الخدمات الاجتماعية للجميع.
- 2 . العمل على استقرار الأوضاع الأمنية السياسية داخل الدولة ذلك أن عدم عدالة توزيع المداخيل و الثروة بين أفراد المجتمع أو حسب المناطق الجغرافية سيولد شعور لأولئك الأفراد بالحرمان من حقوقهم مما يؤدي بالخروج في عراك شعبي مما يهدد بذلك أمن الدولة .
- 3 . تحقيق معدلات نمو مرتفعة ، وذلك من خلال تحفيز الطلب الكلي الفعال عن طريق زيادة حجم الاستهلاك الذي يؤدي بدوره إلى زيادة الطلب الكلي ، مما ينجم عن ذلك زيادة مستوى الناتج الوطني وعليه تحقيق التشغيل التام⁽¹⁾.

ثالثا. دور السياسة المالية في إعادة توزيع الدخل:

الأدوات المالية التي يمكن أن تستخدم من طرف الحكومة لإعادة توزيع الدخل الوطني متعددة إلا أنها تنظم في مجموعات ثلاثة :

¹ - عبد الكريم بريشي : "دور الضريبة في إعادة توزيع الدخل الوطني دراسة حالة الجزائر فترة 1988-2010" ، أطروحة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه في العلوم الاقتصادية ، منشورة ، جامعة ابي بكر بالقائد ، تلمسان ، ص ص 198-199.

الفصل الثاني : أدوات السياسة المالية المعتمدة في تحقيق الحكم الراشد

1. تحديد عوائد عناصر الإنتاج و أثمان السلع و الخدمات: فقد تلجأ الدولة أحيانا إلى وضع حد أدنى للأجور أو التسعير الجبري أو زيادة أسعار السلع الكمالية و غير الضرورية، كما تقوم بدعم اسعار السلع الضرورية المحدودة الدخل، أو تقديم الدعم للأنشطة الإنتاجية المتخصصة لإنتاج السلع الأساسية .

2. إعادة توزيع الدخل الوطني باستخدام السياسة الضريبية من جهة ومن خلال الإنفاق من جهة أخرى: كأن تلجأ الدولة إلى فرض ضرائب تصاعدية على أصحاب الدخل المرتفعة كذلك يمكن للدولة أن تفرض ضرائب على الشركات و أن تعيد توزيع ملكية الثروة، ومن خلال النفقات التحويلية وما تقدمه الدولة من خدمات مجانية أو شبه مجانية لأصحاب الدخل المتدنية، لا شك أن يرفع من الدخل الحقيقية لهم، كما أن الحكومة تستعمل سياسة الإنفاق العام لهذا الغرض ،لأن الإنفاق العام يؤدي إلى إحداث تعديلات في توزيع الدخل الحقيقي .

3. تكييف نمط ملكية الموارد: قد تلجأ الدولة إلى تغيير نمط ملكية الموارد ،وذلك بفرض الضرائب التصاعدية على الشركات و الهبات و ملكية راس المال ،و إعادة توزيع الملكيات بين الأغنياء و الفقراء إما مباشرة أو من خلال استثمار عام يؤدي إلى رفع إنتاجية راس المال البشري للفقراء من خلال التعليم العام مثلا أو برامج التدريب أو تحسين الخدمات الصحية بالإضافة إلى تحسين الخدمات التعليمية لأبناء الفقراء مع إتاحة الفرص اللازمة لإتمام التعليم بالنسبة للأسر محدودة الدخل .

وخلاصة القول أن السياسة المالية بشقيها الانفاقي و الايرادي تعمل على خفض التفاوت في توزيع الدخل عن طريق تقليلها التفاوت بين الدخل القابلة للإنفاق ،ومنه تقلل احتمال تكديس كميات كبيرة من الثروات و الدخل لدى فئات معينة من المجتمع دون غيرها.⁽¹⁾

¹ - درواسي مسعود : "السياسة المالية و دورها في تحقيق التوازن الاقتصادي" ،مرجع سبق ذكره ، ص 87 .

المطلب الثالث: تحقيق التوازن المالي و التنمية الاقتصادية.

أولا .التوازن المالي للدولة :

لقد جاء مفهوم التوازن المالي في مفاهيم علم المالية العامة و يقصد به التساوي بين الإيرادات العامة و النفقات العامة .

1. مضمون التوازن المالي:

إن مضمون التوازن المالي يكمن في التوازن بين جانبي الميزانية العامة للدولة و ذلك بإتباع سياسة مالية معينة، تقوم بها السلطات المعنية المختصة في الدولة عند وجود تباين بين حجم النفقات العامة و حصيلة الإيرادات، و ذلك بتعديل أحد جانبي الميزانية بغرض خلق التوازن بينهما أي تعادل النفقات مع الإيرادات ،حيث كانت في الماضي نظرة حسابية بحتة ،ذلك ان جملة الإيرادات كان يجب أن تساوي بالضبط جملة النفقات دون ان يكون هناك عجز أو فائض ،ومن ثم لم يعد ينظر إلى التوازن إلا في حدود التوازن الاقتصادي و الاجتماعي العام

وعليه فان مضمون التوازن المالي يكمن في التوازن بين جانبي الميزانية العامة للدولة ،وذلك بإتباع سياسة مالية معينة تقوم بها السلطة المالية المختصة في الدولة ،عند وجود تباين بين حجم النفقات العامة ،وحصيلة إيرادات الدولة ،وذلك بتعديل احد جانبي الميزانية بغرض خلق التوازن بينهما أي تعادل النفقات مع الإيرادات⁽¹⁾.

2. اليات التحكم في التوازن المالي :

تواجه الحكومات في الدول النامية صعوبات جمة في التحكم في توازن الميزانية و يرجع ذلك الى الضغوط الانفاقية و انخفاض المدخرات الخاصة و انخفاض الإيرادات الضريبية ،و لكي يتم الحفاظ على التوازن المالي هناك تدابير و سبل لعقلنة الأموال العامة .

يتعين اتخاذها لأجل تحقيق التنمية الاجتماعية و الاقتصادية و من هذه السبل ترشيد النفقات العامة وتدابير المديونية الخارجية حيث لم تعد النفقة العامة مقصورة على تمويل الوظائف التقليدية بل تستخدم للتأثير في الاستهلاك و الادخار والاستثمار قصد الوصول إلى التوازن الاقتصادي والاجتماعي

¹ - رشيد بنعياش ،الحوار المتعمد، التوازن المالي ، تاريخ الاطلاع 2016/03/15 ،متحصل عليه من الموقع :

الفصل الثاني : أدوات السياسة المالية المعتمدة في تحقيق الحكم الراشد

العام، كما أصبحت القروض مصدرا هاما من المصادر اللازمة لتمويل مشاريع التنمية و تنشيط الحركة الاقتصادية في دول العالم الثالث كذلك للوصول إلى التوازن الاقتصادي والاجتماعي العام.

ثانيا. تحقيق التنمية الاقتصادية :

1. تعريف التنمية الاقتصادية:

تعتبر التنمية الاقتصادية أحد ركائز التقدم الشامل لان التنمية الاقتصادية في جوهرها تعني زيادة الطاقة الإنتاجية للاقتصاد، ويستلزم لتحقيق هذا الهدف تشغيل الموارد البشرية والطبيعية غير مستغلة بغرض دفع الدخل القومي للدولة وذلك تكيفا مع التوسع في الزيادة المستمرة للسكان⁽¹⁾.

2. مصادر تمويل التنمية الاقتصادية:

يوجد مصدران لتمويل التنمية الاقتصادية وهما: المصادر المحلية والمصادر الخارجية.

أ. التمويل الداخلي (المحلي) :

يعتبر التمويل المحلي هو الأساس، ذلك ان الاعتماد في تمويل التنمية يجب أن يرتكز في الأساس على الموارد المحلية نذكر منها :

- الادخار: ويعرف على انه الامتناع عن الاستهلاك، و بالتالي القدر الذي يتم به الامتناع عن الاستهلاك، تزداد المدخرات و يزداد الاستثمار "التراكم الرأسمالي" و تنقسم مصادر الادخار إلى عدة أقسام و هي: الادخار العائلي، ادخار قطاع الأعمال، الادخار الحكومي، الادخار الاختياري، الادخار الإجباري.

- القروض الداخلية : تشمل القروض الداخلية على قروض قصيرة الأجل وتصدر لمواجهة ظروف مؤقتة أي الاقتراض الحقيقي الناجم عن الإدخار الاختياري الادخار الإجباري في أذونات الخزينة أو سندات التنمية⁽²⁾.

و ينبغي إستعمال هذه القروض لتمويل المشروعات التي تحقق ربحا في وقت مناسب حتى يمكن استخدام هذه الأرباح لخدمة الدين وفوائده⁽³⁾.

¹ - عبد الحق حملاوي : "الآليات السياسية لتحقيق التنمية الاقتصادية في الدول العربية من منظور الحكم الراشد تجربة الجزائر

1999 _ 2007"، مذكرة لنيل شهادة الماستر ، منشورة، جامعة محمد خيضر، بسكرة ، 2012-2013 ، ص 16.

² - طارق الحاج : "المالية العامة" ، مرجع سبق ذكره ، ص 207 .

³ - رياض الشيخ : "المالية العامة" ، مطابع الدجوى ، القاهرة ، 1989 ، ص 188.

الفصل الثاني : أدوات السياسة المالية المعتمدة في تحقيق الحكم الراشد

- التمويل الخارجي: عند عجز المدخرات الوطنية في توفير راس المال الكافي لتمويل التنمية في الدول النامية، و هذا طبقا لوجود عدة أسباب مثل النمو المتسارع وما ينجم عنه من مشاكل، انخفاض متوسط الدخل و الادخار المحلي ، فتلجأ هذه الدول الى مصادر أخرى و هي المصادر الخارجية او الأجنبية المتمثلة في استراد راس المال من الخارج و يعتبر الطريقة الوحيدة للخروج من المأزق لتسهيل عملية التنمية الاقتصادية خاصة من اجل تمويل مراحلها الأولى⁽¹⁾.

¹ عادل عامر، المصريون صحيفة يومية مستقلة، التنمية الاقتصادية و كيفية تحقيقها، تاريخ الاطلاع: 2016/01/12، متحصل عليه من الموقع: <http://almesryoon.com/التمويل-الخارجي-وتحقيقها>

المبحث الثالث : آليات عمل السياسة المالية لتحقيق الحكم الرشيد.

تحتل السياسة المالية مكانة هامة من بين السياسات الاقتصادية لأنها السياسة التي تتدخل بها الدولة في الحياة الاقتصادية والاجتماعية، الأمر الذي يتطلب الالتزام بمبادئ الحكم الرشيد في إدارة موارد الدولة المختلفة بحسن سير نظام الإدارة المالية العامة سواء في جانب الإيرادات أو النفقات، ويتم ذلك بتوفير المعلومات المالية بشفافية وبتعزيز الرقابة على جميع المستويات و تدعيم نظم المساءلة المختلفة بشأن تنفيذ الميزانية .

المطلب الأول : الرقابة المالية .

تساعد الرقابة المالية باختلاف أنواعها على ترشيد الإنفاق و الحفاظ على الأموال الموجهة له و تجنب إسرافها و تبذيرها و هو ما استدعى إلى ضرورة العمل على دعم و تعزيز الرقابة المالية بصورة تجعلها قادرة على تحقيق ذلك.

أولاً : تعريف الرقابة على المال العام (الرقابة المالية) .

تعددت تعاريف الرقابة المالية و هي تنصب عموماً على المساءلة التي تقوم بها هيئات و مصالح متخصصة قصد معرفة طرق تسيير الموارد العامة و اكتشاف الأخطاء و الثغرات المالية، ومدى تحقيقها للأهداف العامة فهي تشمل المراجعة و الفحص الموضوعي الدقيق لطرق الإنفاق و التحصيل استناداً للوثائق و المستندات المؤدية للعملية المالية و تحليلها من حيث الاقتصاد و الكفاءة و الفعالية بهدف تقييمها و اتخاذ التدابير المناسبة لتصحيحها ومنع تكرارها مستقبلاً عن طريق وضع أسس و معايير للأداء تستوجب الاحترام و الالتزام بها .

إن عملية الرقابة عملية معقدة وهذا نتيجة تعدد الهيئات المكلفة بها فعلى المستوى الخارجي يمكن تحديد ثلاثة أنواع تخضع لها السياسة المالية و هي : الرقابة البرلمانية ، الرقابة الادارية و الرقابة القضائية ، اما على المستوى الداخلي فهناك الرقابة الرئاسية و الرقابة الوصائية .

و الرقابة على المال العام لا يشمل فقط الرقابة على الميزانية بل تشمل بسط الرقابة على جميع أوجه الإساءة للمال العام أو استغلاله بوجه غير مشروع أو غير اقتصادي، وتقوم الرقابة المالية على الربط الوثيق بين الوسائل و الغايات من خلال توجيه الجهود و تنسيقها و دفعها نحو تحقيق الأهداف التنظيمية البعيدة و القريبة بشكل يحقق الانسجام و التوافق، ويتم الترابط بين الوسائل و الغايات بشكل فعال من خلال

الفصل الثاني : أدوات السياسة المالية المعتمدة في تحقيق الحكم الراشد

الموازنة العامة كأداة للتخطيط المالي و ترشيد الإنفاق العام بما يحقق كفاءة و فعالية استخدام الأموال العامة (1).

ثانيا .أهمية الرقابة المالية العامة :

تؤدي الرقابة المالية دورا هاما في تحقيق أهداف الإدارة العليا بما تقدمه من خدمات و معلومات و ذلك على النحو التالي :

1. هي أحد أركان الإدارة المالية و التي تقوم على عملية تنفيذ الخطط و قياس و تحليل و تقييم الوقائع و النتائج الفعلية.

2. تشمل الرقابة جوانب تتعلق بتقييم الآثار و النتائج و تطوير الأداء الفردي و التنظيمي بشكل يكفل أحسن سير للأعمال بكفاية و فعالية.

3. تهدف الرقابة إلى التأكد من أن تنفيذ الموازنة العامة يسير وفقا للإجازة التي منحها البرلمان للسلطة التنفيذية و أجهزتها بغية المحافظة على الأموال العامة و استعمالها بما يحقق المصلحة العامة.

4. تعتبر الرقابة المالية من أهم المرتكزات و الأهداف التي تنطلق منها الموازنات العامة خصوصا موازنة البنود التي تتصف بعدم المرونة و عدم إمكانية التغيير في البنود و المخصصات المالية لغير الأوجه المحددة في الموازنة التي يقرها البرلمان.

5. الرقابة تضمن استقامة و نزاهة الموظفين و العاملين و التأكد من أدائهم لمهامهم وواجباتهم بكل أمانة و استقامة .

6. الرقابة المالية صمام أمان للإدارة العليا حيث أن الرقابة تكفل و تضمن استمرارية العمل بصورة جيدة حسب الخطة المرسومة .

7. الرقابة المالية من أهم الوسائل التي تلزم جميع الموظفين و العاملين باختلاف مواقعهم الإدارية على احترام و تطبيق القوانين و الأنظمة و التعليمات كاملة حسب القانون و الدستور .

¹ - شعبان فرج : "الحكم الراشد كمدخل حديث لترشيد الانفاق العام و الحد من الفقر "، مرجع سبق ذكره ، ص 100 .

الفصل الثاني : أدوات السياسة المالية المعتمدة في تحقيق الحكم الرشيد

8. الرقابة المالية إحدى الأدوات الهامة لاكتشاف أصحاب القدرات المميزة و المتفوقين في مهامهم من خلال متابعة التقارير التي تقدم للإدارة العليا، وهذا من اجل مكافأتهم و تنمية و تطوير الأداء⁽¹⁾.

ثالثا. أهداف الرقابة المالية العامة :

تتنوع أهداف الرقابة المالية ما بين أهداف اقتصادية و اجتماعية و سياسية و إدارية و يمكن حصرها فيما يلي:

1. **الأهداف الاقتصادية:** و تشمل التحقق من سلامة الإنفاق العام وفقا للخطط المرسومة و كذا التحقق من مدى الاستغلال الأمثل للموارد المتاحة و مدى فعالية و كفاية إنفاقها بما يحقق المصلحة العامة بعيدا عن أوجه العبث و التبذير للمال العام .

2. **الأهداف الاجتماعية:** تساعد الرقابة المالية على حماية المال العام من كل أشكال الفساد و بالتالي تضمن وصول هذه الأموال إلى مستحقيها عن طريق إنجاز المشاريع و الاستثمارات التي وجهت لها ، مما يساعد في النهاية إلى تحقيق أغراض اجتماعية كالتخفيف من حدة الفقر و تحسين مستويات المعيشة و تقليص معدلات البطالة... الخ .

3. **الأهداف السياسية :** تتمثل في التأكد من احترام رغبة البرلمان و عدم تجاوز الأولويات و المخصصات التي يصدرها لتنفيذ المشاريع و الخدمات العامة .

4. **الأهداف الإدارية و التنظيمية:** و تشمل الأهداف التالية:

- تحسين عملية التخطيط و كشف عيوبها و زيادة فعاليتها في مواجهة المستقبل بأهدافه و توقعاته و مشكلاته.

- توجيه و تنظيم الجهود لإنجاز الأغراض و الأهداف المحددة المنظمة بفعالية و كفاية كما تعمل الرقابة على تصحيح الانحرافات البسيطة و منع تفاقمها و اتخاذ الإجراءات التصحيحية قبل استفحال الأمور.

- اتخاذ القرارات المناسبة من خلال المعلومات الراجعة التي تقدمها لمتخذي القرار .

¹ - محمود حسين الوادي : " مبادئ المالية العامة " ، دار المسيرة للنشر و التوزيع و الطباعة ، عمان -الأردن، الطبعة الثانية ، 2010 ، ص ص 172-173.

الفصل الثاني : أدوات السياسة المالية المعتمدة في تحقيق الحكم الراشد

- تقييم الوضع العام للمؤسسة و تحديد مركزها المالي و الاقتصادي و الإداري ، كما تساعد الرقابة على تقييم أداء العاملين لأغراض الحوافز و التدريب و الاختيار كل هذه الأمور التي تكتشف من خلال الرقابة العامة و المالية، فهذه الرقابة تساهم بشكل كبير في التطوير الفردي و المؤسسي للأداء الإداري و المالي .⁽¹⁾

المطلب الثاني: الشفافية المالية.

تعد سلامة الإدارة المالية العامة، بما في ذلك شفافية المالية العامة جانبا أساسيا من جوانب الحكم الراشد، لهذا حظيت باهتمام واسع من قبل الدول، و تبنتها المؤسسات المالية الدولية لتصبح بعد ذلك الشفافية شرطا أساسيا لسلامة أي سياسة مالية.

أولا . مفهوم الشفافية المالية :

يقصد بالشفافية حرية تدفق المعلومات معرفة بأوسع مفاهيمها أي توفير المعلومات ، و العمل بطريقة متفتحة تسمح لأصحاب الشأن بالحصول على المعلومات الضرورية للحفاظ على مصالحهم و اتخاذ القرارات المناسبة و اكتشاف الأخطاء ، و الهيئات الشفافة لها إجراءات واضحة لصناعة القرار و قنوات مفتوحة للاتصال بين المسؤولين و أصحاب الشأن توفر قدرا واسعا من المعلومات .

قامت مبادرة الشفافية العالمية و هي شبكة تضم مجموعة من المنظمات الدولية و التي تعمل على تحقيق قدر أكبر من الشفافية لدى المؤسسات المالية الدولية ، بصياغة حدوده " ميثاق الشفافية للمؤسسات المالية الدولية " و ينص الميثاق على مبادئ رئيسية و التي ينبغي على المؤسسات المالية الدولية ان تتبناها و من أهم هذه المبادئ ما يلي :

الحق في النفاذ ، الإفصاح التلقائي ، النفاذ إلى صنع القرار ، الحق في التماس المعلومات ، الاستثناءات المحدودة.⁽²⁾

ثانيا. أهداف الشفافية المالية : تهدف الشفافية المالية إلى تحقيق ما يلي :

1. توفير المعلومات الشاملة و الموثوقة بشأن أنظمة الحكومة في الماضي و الحاضر و المستقبل .
2. تعمل الشفافية المالية على تحقيق الانضباط المالي و السيطرة على الإنفاق ، وتخفض تكاليف المشروعات و حماية المستثمرين ، وتوفير الثقة في السوق ، ومن ثم زيادة كفاءة الاقتصاد ككل .

¹ - شعبان فرج : "الحكم الراشد كمدخل حديث لترشيد الإنفاق العام و الحد من الفقر" ، مرجع سبق ذكره ، ص 101، 102.

² - بوزيد سايح : " سبل تعزيز المساءلة و الشفافية لمكافحة الفساد و تمكين الحكم الراشد في الدول العربية" ، مجلة الباحث ، جامعة قاصدي مرباح ، ورقة ، العدد 10 ، 2012 ، ص 4.

الفصل الثاني : أدوات السياسة المالية المعتمدة في تحقيق الحكم الرشيد

3. شفافية المالية العامة تفيد المواطنين بإعطائهم المعلومات التي يحتاجون إليها لمساءلة حكوماتهم عن اختياراتهم المتعلقة بالسياسات ومن بينها الموازنة العامة.
4. تستفيد الحكومات الأكثر شفافية من زيادة قدراتها للوصول إلى أسواق راس المال الدولية.
5. تفيد شفافية المالية العامة في إبراز المخاطر المحتملة التي تكشف آفاق المالية العامة مما يقود إلى إجراءات مبكرة على مستوى المالية العامة لمواجهة الأوضاع الاقتصادية المتغيرة و الحد من تواتر وقوع الأزمات وتخفيف حدتها.⁽¹⁾

ثالثا . مبادئ شفافية المالية العامة :

تمثل المبادئ الأربعة للشفافية المالية حسب ما جاء في دليل الشفافية المالية العامة الصادر عن صندوق النقد الدولي في المدونة الأخيرة سنة 2007 في ما يلي:

1. وضوح الأدوار و المستويات:

يجب التمييز بين القطاع الحكومي و باقي القطاع الخاص، و بينه و بين باقي قطاعات الاقتصاد، و ينبغي ان تكون ادوار السياسات و الإدارة داخل القطاع العام واضحة و معلنة للجمهور، كما ينبغي وضع إطار قانوني و تنظيمي و إداري واضح و معلن لإدارة المالية العامة .

2. علانية عمليات الموازنة:

ينبغي أن تتقيد عملية إعداد الموازنة بجدول زمني ثابت و أن تسترشد بالأهداف المحددة في مجال الاقتصاد الكلي و سياسة المالية العامة، و ينبغي توفير إجراءات واضحة لتنفيذ الميزانية و متابعتها و الإبلاغ بنتائجها .

3. إتاحة المعلومات للاطلاع العام :

ينبغي تزويد الجمهور بمعلومات شاملة عن أنشطة المالية العامة السابقة و الحالية و المقبلة و عن أهم المخاطر فيما يتصل بالمالية العامة، و ينبغي توفير معلومات عن المالية العامة بشكل يتيسر معه تحليل السياسات و يعزز المساءلة، و يجب التعهد بنشر معلومات المالية العامة في الوقت المناسب.

¹ شعبان فرج: "الحكم الرشيد كمدخل حديث لترشيد الانفاق العام و الحد من الفقر"، مرجع سبق ذكره، ص 110.

الفصل الثاني : أدوات السياسة المالية المعتمدة في تحقيق الحكم الراشد

4. ضمانات صحة المعلومات و البيانات (ضمانات موضوعية) :

يجب أن تستوفي بيانات المالية العامة معايير جودة البيانات المتعارف عليها، و ينبغي إخضاع أنشطة المالية العامة للرقابة الداخلية الفعالة و أن تتوفر لها الضمانات الوقائية، كما ينبغي إخضاع معلومات المالية العامة للفحص الخارجي.⁽¹⁾

و نستنتج من خلال مبادئ و ركائز شفافية المالية العامة التي جاء بها صندوق النقد الدولي أنها ركزت على آليات و ممارسات تتعلق في مجملها بسياسة المالية العامة.

المطلب الثالث : تفعيل آليات المساءلة لضمان كفاءة استخدام المال العام .

ينبع مفهوم المساءلة من فكرة مفادها أن يخضع كل من حصل على تفويض من جهة معينة بصلاحيات و أدوات عمل، الوقوف أمامها للإجابة عن كيفية استعمال الصلاحيات و إدارة الموارد التي وضعت تحت تصرفه أي أن المساءلة تعني واجب المسؤولين عن الوظائف سواء كانوا منتخبين أو معينين أن يقدموا تقارير دورية عن عملهم و سياساتهم و نجاعتهم في تنفيذها .

أولا. مسؤولية المساءلة في الإدارة العامة :

تبرز أهمية المساءلة في الإدارة العامة من كونها عاملا محوريا في تحديد قدرة الإدارة العامة على تنفيذ السياسات العامة بكفاءة و فعالية أو بيان مدى استجابتها لاحتياجات المواطن و تبدأ منظومة المساءلة في الإدارة العامة بالمساءلة التقليدية التي تهتم بالمدخلات و تنتهي بالمساءلة الاجتماعية التي تركز على المخرجات مرورا بمساءلة البرامج التي تنصب على المخرجات أيضا و مسائلته العملية التي تتناول الأنشطة و العمليات التي يتم من خلالها تحويل المدخلات إلى مخرجات و ذلك على النحو التالي:

1. المساءلة التقليدية:

تهدف إلى التأكد من امتثال منظمات الإدارة العامة و الأفراد العاملين بها كل في موقعه الوظيفي للقوانين و اللوائح المعمول بها فلا يحق تبعا لذلك اتخاذ قرار مخالف للالتزامات القانونية التي تستندها، وضع مؤسسات مستقلة خارج نطاق المنظمة الإدارية (تشريعية و قضائية) فنتيجة لمباشرة الوظائف في إطار القانون لا بد من وجود إجراءات و تعليمات و قواعد عامة و آليات للتنفيذ و تستخدم هذه الآليات

¹ -FMI manuel sur la transparence des finances publiques (2007), Washington 2007,pp :4,6

الفصل الثاني : أدوات السياسة المالية المعتمدة في تحقيق الحكم الرشيد

لتحقيق المساءلة التقليدية أهمها خضوع المرؤوس للرئيس و المراجعة المالية الصارمة عن طريق وحدات فنية متخصصة داخل المنظمة و خارجها لتحقيق الحياد و المساواة .

2. مساءلة البرامج:

ترتكز مساءلة البرامج على نتائج الأنشطة الحكومية حيث يتم من خلال تطبيق البرامج الحكومية ترجمة و تجسيد أهداف السياسات العامة ، و وضعها موضع التطبيق ، و بذلك يكشف هذا المستوى من المساءلة عن حجم الأداء الفعلي للمنظمة الإدارية إذ لا يكفي توافر التمويل الكافي و الدعم السياسي لضمان تنفيذ البرامج الموضوعة بكفاءة و فاعلية بل لا بد من الاستعانة بالأساليب التقنية الحديثة و من أبرزها أسلوب تقييم البرامج و أسلوب المراجعة ، و هناك أسلوب آخر متبع في عملية تطبيق البرامج و هو الإدارة بالأهداف و يعتبر هذا الأسلوب من الأساليب الناجحة في تحقيق أهداف متوسطة و بعيدة المدى و يقوم هذا الأسلوب على تحديد الأهداف و البدائل المختلفة ، و وضع الخطط لتنفيذ البرامج و تحديد الموارد المالية و المادية و الموارد البشرية التي تساعد على إنجاز المهام و أخيرا تقييم النتائج المحققة على أساس من الكفاءة و الفعالية .

3. المساءلة العملية :

تركز المساءلة العملية على جملة العمليات و الأنشطة التي يتم من خلالها تحويل المدخلات (التي هي محور اهتمام المساءلة التقليدية) إلى مخرجات (محور اهتمام مساءلة البرامج) و ذلك من خلال عدة مؤشرات و معايير كمية للمستفيدين من برنامج معين و مقارنته بالعدد الكلي للمستهدفين و نجاح المساءلة العملية يتطلب مشاركة الإدارة و الموظفين في السعي نحو مستوى الخدمات العامة ، فاللامركزية تساهم في تعميق قيمة المساءلة .

4. المساءلة الاجتماعية:

و هي تهتم بما يمكن تسميته بالآثار المجتمعية للبرامج الحكومية و مدى التزام المنظمات العامة بدورها الاجتماعي إزاء البيئة التي تزاوّل نشاطها فيها و كذلك المواطنين المستفيدين و قد صارت المساءلة الاجتماعية مفهوما راسخا في النظام الإداري ، و إن ظل أكثر التصاقا بالإدارة العامة نظرا إلى أن منظمات الإدارة العامة منظمات اجتماعية تؤثر في البيئة تأثيرا كبيرا . و تتم مساءلة المواطن للإدارة العامة من خلال ثلاث مستويات :

الفصل الثاني : أدوات السياسة المالية المعتمدة في تحقيق الحكم الراشد

- المشاركة في الأنشطة الإدارية .
- الإنتاج المشترك مع الإدارة .
- مساءلة الإدارة بشأن المنتج النهائي⁽¹⁾.

ثانيا. أشكال المساءلة :

لا يخلو أي مجتمع أو نظام قانوني و سياسي و إداري من المساءلة و لكن يختلف شكل و طبيعة هذه المساءلة من مجتمع لآخر بحسب اختلاف أنظمة الحكم و تنظيمها السياسي و الإداري و يمكن تقسيم أشكال المساءلة إلى قسمين أساسيين :

1. المساءلة الرسمية:

تشمل هذه المساءلة كافة صور وأشكال المساءلة التي تباشر بها سلطات الدولة الثلاث، التنفيذية التشريعية ، و القضائية ، و هذا دون أن ننسى أن المؤسسات الحكومية هي تابعة للسلطة التنفيذية .

أ. **مساءلة السلطة التنفيذية :** تعد مساءلة الإدارة العامة عن طريق ممثلي السلطة التنفيذية (الوزراء، مسؤولين عن أعمال الوزارات...) ركن أساسي في النظامين البرلماني و الرئاسي لضمان جودة الأداء و حسن استغلال المال العام و تطبيق السياسات العامة للدولة.

ب. **مساءلة السلطة التشريعية :** هي وظيفة من وظائف البرلمان، حيث يتم من خلالها مراقبة أعمال الحكومة لضمان استقامة سير العمل الرسمي، و هو ما يضمن حسن الأداء و الوصول للحكم الراشد باعتباره ممثلا للشعب.

ج. **مساءلة السلطة القضائية :** و تعني حق القضاء في مساءلة الادارة العامة عن أي عمل من أعمالها وتستند المساءلة القضائية إلى مبدأ المشروعية أي تطابق العمل الإداري في المقام الأول مع القواعد القانونية الموجودة.

2. المساءلة الغير الرسمية :

هي المساءلة الخارجة عن نطاق المساءلة الرسمية السابقة الذكر و هي تمثل ثلاث أنواع :

¹ - نجلاء فتحي عبده، مقالة بعنوان المسائلة في الإدارة العامة، موقع الادارة العامة و المحلية ، تاريخ الصدور: 29 مارس 2011.

الفصل الثاني : أدوات السياسة المالية المعتمدة في تحقيق الحكم الراشد

أ. مساءلة المؤسسات غير الحكومية و المجتمع المدني: و هي مؤسسات طوعية غير رسمية هدفها تنفيذ السياسات العامة للدولة بما يحقق النفع العام للمواطن، و بإمكانها المساهمة في المساءلة عن طريق رقابتها لعمل الحكومة و التابعين لها عن أي انحراف قد يحدث عند تنفيذ الموازنة العامة للدولة .

ب. مساءلة الرأي العام : تعتبر مساءلة الرأي العام أداة فعالة لمساءلة الحكومة و تعريف المواطن بنتائج أعمالها، و هي تعد من أبرز أنماط المساءلة في الدول الديمقراطية لكون السياسات الحكومية و القرارات المهمة لا بد أن تلقى تأييدا و قبولا من الرأي العام⁽¹⁾.

ج. مساءلة المواطنين: يتمثل الهدف الرئيسي للمساءلة المالية في إبقاء المواطن على علم بالتقدم المحرز في تعبئة الموارد المالية، و استخدامها لتلبية حاجيات المجتمع، فالمواطنون لديهم القدرة على كشف حالات عدم التطبيق، حسب ما أقرته السلطة التشريعية، و بإمكانهم اللجوء للقضاء عندما تنفذ السياسات و القرارات بصفة تمييزية، بوسعهم المساهمة في المساءلة عن طريق الرقابة على أعمال الحكومة من خلال الحصول على المعلومات المتاحة في القطاع العمومي .

ثالثا. شروط قيام نظام حقيقي للمساءلة: تتمثل هذه الشروط في :

1- إسناد مهام واضحة:

إن إسناد مهام واضحة يشكل بدون منازع احد العناصر الرئيسية التي يتوقف عليها الوفاء بواجب تقديم الحسابات، و ضبط مهام واضحة المعالم هو الكفيل وحده بتحديد نطاق المسؤولية .

2- التلائم بين المهام و الوسائل الموجودة لانجازها :

لا يمكن مساءلة أي جهة كانت عن مهمة أقرت لها إلا بالنظر إلى ما تم وضعه على ذمتها من إمكانات مالية و مادية و بشرية .

3. تقدير النتائج:

إن تقديم المعلومات الصحيحة و الكاملة عن انجاز المهمة المخولة يتطلب من المتصرفين أن يتولوا دوريا استقصاء نتائج البرامج التي يشرفون عليها حتى يتمكنوا من الحكم الجيد، على مدى ملائمتها للغايات التي أقرت من أجلها و على درجة المردودية التي تسجلها تلك البرامج من تحقيق أهدافها .

¹ وائل عمران علي: " الرقابة الشعبية كوسيلة لمسائلة الإدارة العامة"، دراسة مقدمة للحصول على درجة دكتوراه الفلسفة في الإدارة العامة، منشورة، كلية الاقتصاد و العلوم السياسية، جامعة القاهرة، مصر، 2008، ص42.

الفصل الثاني : أدوات السياسة المالية المعتمدة في تحقيق الحكم الراشد

4. المتابعة :

إن واجب تقديم الحسابات لا يمكن الوفاء به كما ينبغي إذا لم يتم وضع آليات للتقويم و لتحديد النتائج، فإن توفر المعلومات على هذا النحو يصبح غير ذي جدوى و تنعدم معه المساءلة إذ لم يكن مشفوعا من قبل الجهة المخولة بتلقي تلك المعلومات باتخاذ ما يلزم من إجراءات متابعة تكون مناسبة لاعتماد التعديلات الازمة .

و في الأخير يمكن القول انه في ظل التحديات الكبيرة التي تواجه الدول و التي على رأسها ندرة الموارد و تزايد احتياجات المواطنين، أصبحت المسألة ضرورية نظرا لصلتها الوثيقة بتحسين المردودية وبالاستعمال الأفضل للموارد، وضمائها للأداء الجيد للحكومة و مؤسساتها في الإدارة العامة و تجنب عدم انحرافها في استخدام السلطة أو النفوذ، ما يمكن في النهاية من حسن استغلال المال العام.⁽¹⁾

المطلب الرابع: تعزيز المشاركة في عملية الموازنة.

تتضمن المشاركة الفعالة من جانب كافة فئات المجتمع تحقيق المسألة في مؤسسات الموازنة مما يجعلها تعمل على تحقيق أفضل استخدام للموارد المتاحة، وهناك عدة أشكال للمشاركة تساهم في الحفاظ على موارد الدولة و حسن استغلالها لخصها في ما يلي:

أولا. مشاركة البرلمان :

تعد السلطة التشريعية هي المسؤولة عن إقرار الموازنة و اعتمادها للتصحيح بعد ذلك، قانونا واجب التنفيذ بعد أن يتم إعدادها من طرف الحكومة أو السلطة التنفيذية و بالتالي هذه السلطة لها دور كبير في تحديد أولويات المجتمع و حاجاته الأساسية، بما يحقق رفاه و امن المواطن الاقتصادي، الاجتماعي والسياسي و يحفظ حقوقه، و من ثم توجيه سياسة الإنفاق نحو الأوجه التي تحقق هذا في حدود الإمكانيات المالية للدولة و دون الإضرار باقتصاد البلد.

ثانيا. اللامركزية (الحكم المحلي كأداة للمشاركة) :

التحول نحو اللامركزية يمكن أن يساهم بشكل فعال في تعزيز المشاركة في إعداد و تنفيذ الرقابة على الموازنة الحكومية، و من ثم يساعد في تحقيق الإدارة الرشيدة للإنفاق العام، بما يعمل في النهاية على توزيعه بشكل عادل يضمن استفادة جميع المواطنين خاصة الفقراء منهم.

¹ - شعبان فرج: "الحكم الراشد كمدخل حديث لترشيد الإنفاق العام و الحد من الفقر؛ مرجع سبق ذكره، ص ص 120، 121 .

الفصل الثاني : أدوات السياسة المالية المعتمدة في تحقيق الحكم الراشد

ثالثا. الدور الفعال للمجتمع المدني:

يستطيع المجتمع المدني أن يساهم في ترشيد الإنفاق العام عن طريق الرقابة على الموازنة العامة و المشاركة في إعدادها و تنفيذها حتى و إن كان ذلك بشكل غير مباشر، حيث تم التركيز في هذا الشأن على ستة أشكال رئيسية لمشاركة المجتمع في الموازنة العامة للدولة و التي تساعد بدرجة كبيرة في الحفاظ على المال العام، و تتوقف هذه المساهمة على درجة تطور و ديمقراطية المجتمع المدني داخل الدولة، فكلما كانت هناك حرية التعبير و تسهيلات في إنشاء منظمات المجتمع المدني كانت تلك المساهمة فعالة و ذات نتائج إيجابية و تقل في البلدان التي تشدد الرقابة على هذه المنظمات و تحد من حريتها و نشاطاتها، و تتمثل هذه الأشكال في تبسيط و نشر المعلومات المتعلقة بالموازنة و تحديد و ترتيب الأولويات، التأثير على سياسات الإيرادات، تحديد الاتجاهات و تقديم التوقعات، تحديد افضل الممارسات و رصد تنفيذ النفقات العامة و تقييم الأداء⁽¹⁾.

¹ - حوشين كمال، بوسبوعين تسعديت، مداخلة بعنوان: "تحليل العلاقة الترابطية بين مفهوم الحوكمة و الموازنة العامة للدولة مع الإشارة إلى حالة الجزائر"، الملتقى الدولي الثامن حول الحوكمة في تفعيل أداء المؤسسات و الاقتصاد، جامعة شلف، ص 9،10.

الفصل الثاني : أدوات السياسة المالية المعتمدة في تحقيق الحكم الراشد

خلاصة الفصل الثاني :

مما سبق يمكن القول بان السياسة المالية العامة هي الخطة العامة للتنمية في اي بلد، فهي الاسلوب او البرنامج الذي تتبعه الحكومة للتأثير في الاقتصاد القومي والمجتمع بهدف الحفاظ على الاستقرار العام، فأصبح انتهاج سياسة ترشيد أدوات السياسة المالية مطلبا ملحا لأجل الامام بتحقيق جملة الاهداف التي تسعى اليها تلك الدول و على رأسها الاهداف الانمائية للألفية .

أما من ناحية الحكم الراشد فتساهم السياسة المالية في اقتصاد اي بلد بأهمية حاسمة بالنسبة لتنمية شاملة ، و تعمل السياسات الجبائية، الانفاق العام و سياسة الدين العام بالإضافة الى الاجهزة المصرفية على تعزيز النمو و هو العامل الرئيسي للحد من الفقر ، و هذا نتيجة تأثيرها على المتغيرات الاقتصادية من خلال عملية الرقابة و سياسات التدخل المالي كما تساعد السياسة المالية الرشيدة المتسمة بالفعالية في تحسين مستوى معيشة الشعوب بان توفر لهم سبل الحصول على الخدمات الاساسية ، باعتبار ان أدوات السياسة المالية من الوسائل الفعالة التي تستخدمها الدول لتحقيق التوازن الاقتصادي والمالي و من ثم التوازن الاقتصادي العام .

الفصل الثالث

آليات المالية العامة لتحقيق الحكم الراشد في الجزائر

تمهيد:

إن السياسة المالية العامة لها دور بالغ الأهمية في تشكيل الحاضر و وضع الأسس الأولى للمستقبل للنهوض بالدولة و تنميتها في كل المجالات و النواحي لذا أصبح على السياسة المالية أن توازن مالية الدولة بما يتفق و يتلاءم مع توازن الاقتصاد الوطني.

و تعتبر الدول العربية و بالأخص الجزائر من بين الدول التي احتل فيها الحكم الرشيد مقدمة الأولويات الاقتصادية و السياسة و الاجتماعية، وقد دعت إلى أهمية الحكم الرشيد في ترشيد سياساتها لتحقيق التنمية الاقتصادية و لهذا تتطرق الدراسة إلى الآليات السياسية التي يمكن من خلالها تحقيق الأداء التنموي الفعال.

و على هذا الأساس نتناول في هذا الفصل المتكون من ثلاث مباحث: واقع السياسات المالية في الجزائر، الحكم الرشيد في الجزائر، الآليات الأساسية في المالية العامة لتحقيق الحكم الرشيد في الجزائر.

المبحث الأول: واقع السياسات المالية في الجزائر.

إن السير الحسن للسياسة المالية و استقرار معدلات الدين العمومي و العجز الموازي مرهون أولا بالإيرادات العامة خاصة منها الجباية البترولية، لذا فان القدرة على تحمل السياسة المالية والعجز الموازي تبقى بدورها مرهونة بتقلبات أسعار النفط في الأسواق العالمية، هذا ما يضيفي ميزة الضعف على السياسة المالية في الجزائر.

المطلب الأول: تطور أداء السياسة المالية في الجزائر.

عرف الاقتصاد الجزائري منذ الاستقلال تغيرات عديدة ساهمت بشكل كبير في تغيير المفاهيم والايديولوجيات و كذا الاستراتيجيات، وبالتالي تغيير القرارات و الانظمة، وعليه يمكن رد عوامل تطور السياسة المالية في الجزائر إلى ثلاث محددات متداخلة و متكاملة و هي: المحدد الاقتصادي المتمثل في حتمية الانتقال من سياسة الاقتصاد المعتمد على التخطيط المركزي إلى اقتصاد السوق، المحدد الاجتماعي المتمثل في ضغط الطلب على الخدمات العمومية، والمحدد المالي المتمثل في اليسر المالي الناتج عن قطاع المحروقات.⁽¹⁾

أولا. السياسة المالية للفترة 2001-2010 :

تميزت هذه الفترة بتحرر الجزائر من التزاماتها وفق برنامج الاصلاح الاقتصادي مع نهاية ماي 1998 وعلى ذلك استمرت في انتهاج نفس السياسة المالية حتى سنة 2001، إلى أن شهدت هذه السنوات ارتفاعا ملحوظا في أسعار النفط، مما أدى إلى التحسن في أداء المالية العامة و دفع الجزائر إلى اطلاق برامج تنموية من شأنها تأهيل اقتصادها و توسيع عملية التنمية.

كما عرف الانفاق الحكومي في الجزائر خلال الفترة المدروسة تزايدا مستمرا سواء في نفقات التجهيز أو التسيير، وكانت قد عرفت الجزائر خلال هذه الفترة إطلاق برامج تنموية ضخمة، تهدف في الأساس إلى رفع النمو و تحسين المستوى المعيشي للمواطن وما ساعد ها على ذلك هو تزايد إيراداتها من

¹ - داود سعد الله: "أثر تقلبات أسعار النفط على السياسة المالية في الجزائر 2000-2010"، مذكرة تخرج لنيل شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية، منشورة ، جامعة الجزائر3، الجزائر، 2011-2012، ص 123.

جراء ارتفاع أسعار البترول التي شهدت هي الأخرى ارتفاعا محسوسا، وهو ما يمكن الاطلاق عليه "السياسة الانفاقية التوسعية"⁽¹⁾.

الجدول رقم (1.3) : تطور الموازنة خلال الفترة 2001-2010

الوحدة: مليار دينار

السنوات	الايرادات	معدل الزيادة في الايرادات (%)	النفقات	معدل الزيادة في النفقات (%)	رصيد الموازنة
2001	1389.7	23.53	1321.0	12.12	+68.7
2002	1576.7	13.45	1550.6	17.38	+26.1
2003	1525.5	-3.24	1690.2	25.53	-164.7
2004	1606.4	5.30	1891.8	11.92	-285.4
2005	1714.0	06.69	2052.0	08.46	-338.0
2006	1841.87	07.45	2453.0	19.54	-611.2
2007	1949.0	05.82	3108.5	26.72	-1159.5
2008	2902.3	48.91	4191.0	34.28	-1288.7
2009	3275.3	12.85	4246.3	01.31	-971.0
2010	3061.3	-06.53	4512.8	06.27	-1451.5

المصدر: بنك الجزائر، التقارير السنوية (2001-2010) التطور الاقتصادي و النقدي للجزائر، تاريخ الاطلاع 10/03/2016 ،

متوفرة على الموقع: www.bankof-algeria.dz

ملاحظة: معدل الزيادة الخاص بالنفقات و الايرادات لسنة 2001 تم حسابه على أساس ايرادات 2000 و قدرت ب 1124.9 مليار دج و نفقات 2000 و التي قدرت ب 1178.1 مليار دج.


من خلال الجدول أعلاه نلاحظ أن الايرادات العامة قد عرفت زيادات مستمرة في قيمتها خلال الفترة 2001-2010 باستثناء سنة 2003 التي شهدت نوعا من الانخفاض مقارنة بسنة 2002، و سنة

¹ - سيلا م حمزة، ولد بزبو فاتح: "فعالية السياسة المالية في تحقيق الاصلاح الاقتصادي -دراسة حالة الجزائر 2013"، مرجع سبق ذكره ، ص 70.

2010 التي عرفت هي الأخرى انخفاضا مقارنة بسنة 2009 و قد بلغ متوسط معدل الزيادة 11.42% خلال الفترة 2001-2010، و يعود السبب في ذلك أساسا إلى ارتفاع حصيللة إيرادات المحروقات الناتج عن ارتفاع أسعار البترول خلال هذه الفترة، و الأمر نفسه بالنسبة للنفقات العامة حيث نلاحظ ارتفاع مستمر في حجم النفقات العامة خلال نفس الفترة، و قد بلغ معدل الزيادة خلال 2001-2004، و هي الفترة التي شهدت برنامج دعم الانعاش الاقتصادي حوالي 11.78%، أما الفترة 2005-2009 و هي فترة البرنامج التكميلي فقد بلغ متوسط الزيادة فيها حوالي 18.86% و هو دليل على استمرار الدولة في سياستها التوسعية في الانفاق حيث تدعمت هذه الفترة ببرامج خاصة رصدت لصالح ولايات الهضاب العليا و ولايات الجنوب، واستمرت زيادة الانفاق حيث بلغت نسبة الزيادة ما بين 2009 و 2010 حوالي 16.65% و هذا راجع إلى برنامج التنمية الخماسي 2010-2014 الذي رصد له 21.24 مليار دج.

كما نلاحظ من الجدول أن حجم الانفاق العام كان أكبر من الإيرادات العامة خلال الفترة 2003-2010 مما سبب ذلك عجزا في الموازنة العامة، كما يوضحه الشكل البياني التالي:

الشكل رقم (1.3): العجز و الفائض في ميزانية الدولة خلال الفترة 2001-2014



المصدر: من إعداد الطالبين بالاعتماد على معطيات الجدول السابق

نلاحظ من خلال الشكل السابق أن عجز الموازنة عرف ارتفاعا رهيبا خلال الفترة "2003-2010"

حيث كان معدل نمو النفقات العامة أكبر بكثير من معدل نمو الإيرادات العامة، و قد تقلص العجز سنة 2009

مقارنة ب 2008، لكن عاود الارتفاع سنة 2010 ليصل إلى أعلى قيمة له بحوالي 1451.5 مليار دج، و يعود السبب في ذلك العجز إلى الزيادة الكبيرة في النفقات العمومية جراء قيام الدولة ببرامج تنمية رصد لها مبالغ ضخمة في إطار سياسة الانعاش الاقتصادي، وعليه فان حجم الانفاق العام في الجزائر مرتبط ارتباطا وثيقا بأسعار النفط.

ثانيا: السياسة المالية للفترة 2010-2014 :

لقد عملت الجزائر على وضع برامج تنمية بحيث تعمل هذه الأخيرة على تدارك التأخر المسجل على مدار عشر سنوات من الأزمة و إلى تخفيف تكلفة الاصلاحات المنجزة و المساهمة في اعطاء دفع جديد للاقتصاد و استدامة النتائج المحققة على مستوى التوازنات الكلية⁽¹⁾ و تتمثل هذه البرامج في برنامج الانعاش الاقتصادي (2001-2004)، البرنامج التكميلي لدعم النمو الاقتصادي (2005-2009)، برنامج التنمية الخماسي (2010-2014).

1. برنامج الانعاش الاقتصادي (2001-2004):

لقد خصص لهذا البرنامج غلاف مالي قدره 525 مليار دينار جزائري ما يعادل 7.5 مليار دولار، أضيف إليه غلاف مالي آخر فاق 5مليار دج كإنفاق حكومي سنوي، يكمل دعم الانعاش الاقتصادي في اطار برامج أخرى، مثل صندوق تنمية مناطق الجنوب، و برامج الصندوق الوطني للضبط و التنمية الفلاحية، حيث كان يهدف إلى:

- محاربة الفقر الذي تعاني منه شريحة كبيرة من المجتمع، دون إغفال ديمومة التنمية الاقتصادية و الاجتماعية.
- العمل على إنشاء مناصب شغل، لا سيما في قطاعي البناء و الأشغال العمومية و السكن.
- تفعيل المسعى الشامل للتنمية الوطنية من خلال الاسراع في إنجاز المشاريع المتعلقة بالمياه و مواصلة الجهود بتطهير العقار الصناعي أو العصرية.
- العمل على الحد من النزوح الريفي عن طريق دعم البرامج المخصصة لعودة سكان الأرياف إلى مناطقهم و تشجيع الأنشطة الانتاجية التي بادر بها قطاع الفلاحة.
- العمل على تنفيذ برامج إعادة التأهيل الحضري، و ربط التجمعات السكانية بشبكة توزيع الغاز.
- ان تطبيق هذا المخطط كان له أثرا جليا على المؤشرات الاقتصادية الكلية.

¹ - حاكمي بوحفص: " الاصلاحات و النمو الاقتصادي في شمال افريقيا، دراسة مقارنة بين الجزائر-المغرب و تونس"، مجلة اقتصاديات شمال افريقيا، جامعة وهران، العدد السابع، ص 14.

2. البرنامج التكميلي لدعم النمو الاقتصادي (2005-2009) :

جاء هذا البرنامج عقب اعادة انتخاب رئيس الجمهورية عبد العزيز بوتفليقة، الذي سعى إلى مواصلة مسيرة الاصلاحات التي قام بها سابقا، حيث أنه طرح هذا البرنامج التكميلي لتعزيز المكاسب الاقتصادية المحققة من جهة و معالجة النقائص المسجلة في تنفيذ برنامج دعم الانعاش الاقتصادي، و لقد خصص لهذا البرنامج غلاف مالي قدره 4202.7 مليار دج موزعة على القطاعات كما هو موضح في الجدول التالي:

الجدول رقم (2.3): توزيع الاعتمادات المالية للبرنامج التكميلي لدعم النمو (2005-2009)

النسبة %	الاعتماد المالي (مليار دج)	التعيين
45.41	1908.5	تحسين الظروف المعيشية للسكان
40.53	1703.1	تطوير المنشآت القاعدية
8.03	337.2	دعم التنمية الاقتصادية
4.85	203.9	تطوير الخدمة العمومية
1.18	50	تطوير التكنولوجيا الجديدة للاتصالات
100	4202.7	المجموع الكلي

المصدر: من اعداد الطالبان بالاعتماد على المعلومات الموجودة في: www.premier-ministre.gov.dz

لقد كان يهدف هذا البرنامج إلى:

- ضمان الحفاظ على نسبة نمو اقتصادي لا تقل عن 5% طوال فترة البرنامج
- انشاء 100 000 مؤسسة اقتصادية جديدة.
- توفير مليوني منصب عمل.
- انشاء 150 000 محل تجاري بمعدل متوسط 100 محل لكل بلدية عبر التراب الوطني.
- توفير مليون م³ يوميا من المياه الصالحة للشرب عن طريق التحلية، يضاف إلى ذلك أصناف التعبئة الأخرى.

- توفير الشروط الضرورية لاستقبال مليون طالب في الجامعة مع نهاية البرنامج.

3. البرنامج التنموي 2010-2014:

خصص لهذا البرنامج مبلغ مالي قدره 21214 مليار دج ما يعادل 286 مليار دولار أمريكي، و هو يشمل شقين أساسيين هما: (1)

- استكمال المشاريع الكبرى الجاري إنجازها على الخصوص في قطاعات السكك الحديدية و الطرق والمياه بمبلغ يعادل 130 مليار دولار.

- إطلاق مشاريع جديدة بمبلغ يعادل 156 مليار دولار.

يخصص برنامج 2010-2014 أكثر من 40 % من موارده لتحسين التنمية البشرية وذلك على الخصوص من خلال تحسين التعليم في مختلف أطواره (الابتدائي، و الثانوي و الجامعي و التكوين المهني) والتكفل الطبي النوعي و تحسين ظروف السكن و التزويد بالمياه و الموارد الطاقوية ، كما تضاف قطاعات الشبيبة و الرياضة، و الاتصال و الشؤون الدينية و التضامن الوطني و المجاهدين إلى هذه الديناميكية الجديدة التي تأتي امتدادا للإنعاش الاقتصادي المباشر فيه من قبل. (2)

عملت الدولة الجزائرية في اطار البرنامج الخماسي على وضع ما قيمته 8857 مليار دج ذات الصلة بالتنمية البشرية توزعت كما يبينه الجدول التالي:

¹ - عبد الرحمن تومي: "الاصلاحات الاقتصادية في الجزائر الواقع و الآفاق"، دار الخلدونية ، الجزائر، 2011، ص ص 216، 245، 246.

² - بيان اجتماع مجلس الوزراء، برنامج التنمية الخماسي 2010-2014، المنعقد في 24 ماي 2010.

الجدول رقم (3.3): الأغلفة المالية لبعض القطاعات ذات الصلة بالتنمية البشرية

الوحدة: مليار دينار

القطاع	الغلاف المالي
السكن	3709
الموارد المائية	2001
التعليم العالي	1798
الصحة	619
الشباب و الرياضة	380
الطاقة كالكهرباء و الغاز	350
المجموع	8857

المصدر: ملحق بيان السياسة العامة، مصالح الوزير الأول، أكتوبر، 2010، ص 48.

يبين الجدول أعلاه بأن قطاعي السكن و التعليم العالي قد أخذ أغلفة مالية عالية بالنسبة للقطاعات الأخرى، بحيث أن قطاع التعليم العالي قد تجاوز 24 مليار دولار للفترة (2010-2014) نستخلص بأن السياسة المالية المنتهجة من طرف الجزائر خلال الفترة المدروسة هي سياسة مالية توسعية بحتة تم فيها انفاق ملايين الدولارات، حيث لم تعمل هذه الأخيرة على تطوير الاقتصاد الوطني و تحريك الآلة الانتاجية، إذ لم يتم انشاء مؤسسات و شركات تعمل على خلق القيمة المضافة، بل جل المشاريع و البرامج التنموية كانت ذات طابع اجتماعي، أدت معظمها إلى تحسين الخدمات الاجتماعية و المعيشية للسكان، و خلق فرص عمل إلى انخفاض معدلات البطالة.

المطلب الثاني: العلاقة بين التوازن المالي للميزانية و التوازن الاقتصادي.

من المعلوم أن المهام الأساسية للموازنة العامة في المفهوم الحديث أن نسهل عملية تقويم مقترحات المشروعات العامة التي يمكن تعريفها على أنها وحدة اقتصادية تملكها الدولة إما كلياً أو جزئياً مستقلة عن الجهاز الإداري للدولة، تتولى انتاج السلع و الخدمات و تعمل في نطاق الأهداف الاقتصادية و الاجتماعية التي تسعى

الدولة لتحقيقها⁽¹⁾، إن مشاريع الدولة يفترض بها تحقيق التوازن المالي أو تحقيق جدوى اقتصادية من استخدام الأموال فيها و ربح و عائد معقولين، و في الوقت نفسه يفترض حدوث زيادة في الدخل الوطني وصولا إلى تحقيق التوازن الاقتصادي.

أولا. توازن الميزانية و التوازن الاقتصادي العام :

يتكامل التوازن الاقتصادي للميزانية العامة مع التوازن الاقتصادي العام، إذ يفرض التوازن الاقتصادي للميزانية العامة رفع معدلات النمو الاقتصادي، و خفض معدلات التضخم و البطالة بمعنى زيادة مردودية الهيكل الاقتصادي الوطني، إذ لا يسمح هذا التوازن أن تقوم الدولة باقتطاع الاموال من القطاع الخاص و تقوم بإنفاقها ضمن الميزانية العامة، بحيث لا تكون زيادة في الدخل الوطني أعلى من لو بقيت تلك الأموال في حوزة القطاع الخاص.

يتكامل التوازن الاجتماعي للميزانية العامة مع التوازن الاقتصادي العام، لأنه يقوم على أساس الاقتطاع الضريبي من المداخيل المرتفعة ثم إعادة التوزيع لصالح المداخيل المنخفضة، و هذا يعني تحقيق زيادة في قدرة الطبقات ذات الدخل الضئيل على الانفاق و يعمل على رفع مستواها المعيشي و يؤثر ذلك على الوضع الاقتصادي العام لأنه يؤدي إلى زيادة الاستهلاك و بالتالي يؤدي إلى زيادة الانتاج و الاستثمار و تحقيق نمو في الدخل الوطني و توازن اقتصادي عام.⁽²⁾

ثانيا. آلية عمل السياسة المالية :

تكمن آلية عمل السياسة المالية في التحكم في حجم الانفاق و الضرائب و الدين العام بهدف السيطرة على التضخم و الانكماش، فبواسطة السياسة المالية يمكن للحكومة استخدام قواها الضريبية و الإنفاقية لتحقيق العمالة الكاملة، رفع معدلات نمو الناتج القومي، استقرار الأسعار و الأجور، العدالة في توزيع الدخل، اذ تستطيع الحكومة تحقيق هذه الأهداف من خلال زيادة أو خفض الانفاق العام و الضرائب وفقا للوضع الاقتصادي وذلك على النحو التالي:

1. السياسة المالية التوسعية:

تكون السياسة المالية التوسعية عن طريق:


¹ - سعيد عبد العزيز عثمان: "اقتصاديات الخدمات و المشروعات العامة"، الدار الجامعية، الاسكندرية، 2000، ص 33.

² - عبد المنعم راضي: "النقود و البنوك"، مكتبة عين شمس، القاهرة، 1998، ص 297.

- زيادة مستوى الانفاق العام و المتمثل أساسا في زيادة مشتريات الحكومة بصورة مباشرة (سلع، خدمات) أو زيادة المداخيل التي يتحصل عليها الأفراد لأن انفاق الحكومة هو بمثابة مداخيل للأفراد، و بالتالي يؤدي زيادة دخول الأفراد إلى زيادة الطلب، و تؤدي زيادة الطلب بالمؤسسات إلى زيادة انتاجها، ومنه الاحتياج إلى أيدي عاملة جديدة و زيادة التوظيف مما يؤدي إلى علاج مشكل البطالة و الكساد و دفع عجلة التنمية إلى الأمام.⁽¹⁾
- تلجأ الحكومة إلى تخفيض الضرائب بدلا من زيادة الانفاق العام، أو اعطاء اعفاءات ضريبية للمواطنين مما يؤدي إلى زيادة الدخل التصرفي المخصص للإنفاق الاستهلاكي و الادخار و بالتالي يؤدي إلى زيادة الطلب الكلي بما فيه الطلب الاستثماري و الطلب الاستهلاكي.
- و قد تستخدم الحكومة الاثني معا أي زيادة مستوى الانفاق العام و تخفيض الضرائب، و ذلك بما يخدم الاقتصاد من أجل دفع عجلة النمو و الخروج به من حالة الكساد.⁽²⁾

و يبين الشكل التالي كيفية معالجة السياسة المالية التوسعية للكساد من خلال الرسم البياني الموالي:

الشكل رقم (2.3) : السياسة المالية التوسعية



المصدر: هيثم الزغي، حسن أبو الزيت، "أسس و مبادئ الاقتصاد الكلي"، دار الفكر للطباعة و النشر و التوزيع، عمان- الأردن، الطبعة الأولى، 2000، ص 205

¹ - واصف الوزني خالد، سين الرفاعي أحمد: "مبادئ الاقتصاد الكلي بين النظري و التطبيق"، دار وائل للنشر، عمان- الأردن، الطبعة الخامسة، 2002، ص 327.

² - الأشقر أحمد: "الاقتصاد الكلي"، الدار العلمية للنشر والتوزيع- دار الثقافة للنشر و التوزيع، عمان- الأردن، 2002، ص 189.

2. السياسة المالية الانكماشية: و تعتمد على:


أ. تخفيض مستوى الانفاق العام: والذي يؤدي بفعل آلية المضاعف إلى تخفيض حجم الاستهلاك مما يؤدي إلى نقص الطلب الكلي، و يؤدي إلى كبح مستوى الأسعار.

ب. رفع مستوى الضرائب: مما يؤدي إلى تخفيض الدخل التصرفي، و بالتالي تخفيض الطلب و يؤدي تخفيض الطلب إلى كبح مستوى الأسعار.

ج. المزج بين الحالتين: أي تخفيض مستوى الانفاق العام و زيادة الضرائب من أجل الخروج من حالة التضخم.⁽¹⁾

و الشكل التالي يبين السياسة المالية الانكماشية في حالة التضخم من خلال الرسم البياني:

الشكل رقم (3.3) : السياسة المالية الانكماشية



المصدر: هشام الزغبى، حسن أبو الزيت، أسس و مبادئ الاقتصاد الكلي، مرجع سابق، ص 206.

يوضح الشكل رقم (3.3) كيف تؤثر السياسة المالية الانكماشية من خلال الانفاق العام و زيادة الضرائب،

و تؤدي إلى انتقال منحنى الطلب الكلي من الوضع AD_1 إلى AD_2 و خفض الأسعار من P_1 إلى P_2

¹ حربي محمد موسى عرفات: "مبادئ الاقتصاد الكلي التحليلي"، دار وائل للنشر، عمان، الطبعة الأولى، 2006، ص ص 186-187.


و بالتالي تسعى إلى كبح مستوى الانفاق في المجتمع و السيطرة على مستويات الطلب الكلي و تزايد الأسعار.

ثالثا. حالات الاختلال في الاقتصاد الوطني:

تسعى جميع الدول إلى تحقيق مستوى توازن الناتج الوطني و لكن قد يتعد الاقتصاد عن وضع التوازن، إذ يمكن أن تظهر هذه الحالات فيما يسمى بالفجوات التضخمية و الانكماشية في حالة اختلاف المستوى التوازني الناتج عن مستوى التوظيف الكامل.⁽¹⁾

1. الفجوة الانكماشية: (عجز الطلب الكلي عن العرض الكلي)، تحدث هذه الفجوة إذا كان الاقتصاد الوطني يعاني من انخفاض الطلب الكلي عن المستوى اللازم لتحقيق التوظيف الكامل .

الشكل رقم (4.3) : الفجوة الانكماشية




المصدر: عمر صخري، التحليل الاقتصادي الكلي، ديوان المطبوعات الجامعية، بن عكنون، الجزائر، الطبعة السابعة، 2008، ص 95.

¹ - دراوسي مسعود: "السياسة المالية ودورها في تحقيق التوازن الاقتصادي دراسة حالة الجزائر 1990-2004"، مرجع سبق ذكره،

2. الفجوة التضخمية:

تحدث الفجوة التضخمية إذا كان الاقتصاد الوطني يعاني من ارتفاع الطلب الكلي عن المستوى اللازم لتحقيق التوظيف الكامل.⁽¹⁾

الشكل رقم (5.3): الفجوة التضخمية



المصدر: عمر صخري، "التحليل الاقتصادي الكلي"، المرجع السابق، ص: 96.

¹ - داود سعد الله، أثر تقلبات أسعار النفط على السياسة المالية في الجزائر 2000-2010 مرجع سبق ذكره ، ص ص 138،139.

المطلب الثالث: دور الميزانية العامة في التصحيح.

بما أن خبراء صندوق النقد الدولي يفسرون أزمة البلدان المتخلفة بأنها نتيجة للإفراط في الطلب الكلي بسبب السياسات التوسعية المتبعة المذكورة سابقا، فإن سياسات الموازنة العامة في إطار برنامج التصحيح الهيكلي تهدف إلى التقليل أو القضاء على العجز لحفض معدلات التضخم إلى مستويات مماثلة لتلك الموجودة في البلدان المتطورة و على هذا الأساس و لتحقيق ذلك ، فإن البلد المتخلف مطالب بتطبيق جملة من التدابير يمكن تصنيفها إلى محورين رئيسيين:

أولاً. الضغط على النفقات العامة :

و تتم هذه العملية من خلال:

- تخفيض الانفاق العام الاستهلاكي و الاستثماري.
- رفع الدعم عن السلع ذات الاستهلاك الواسع.
- رفع الدعم عن منتجات الطاقة (الوقود) الكهرباء و ذلك يهدف ترشيد الاستهلاك.
- تقليص المساعدات الموجهة إلى مؤسسات القطاع العام.
- تجميد الرواتب و الأجور و الحد من التوظيف في القطاع العمومي.

ثانياً. زيادة الإيرادات العامة :

وذلك من خلال :

- رفع أسعار السلع و خدمات القطاع العام.
- زيادة الإيرادات الضريبية من خلال توسيع الوعاء الضريبي ليشمل أطرافاً أخرى من جهة ومكافحة التهرب الضريبي، مع البقاء على معدلات ضريبية منخفضة و يتم ذلك من خلال إجراء إصلاحات ضريبية شاملة.

- خصخصة مؤسسات القطاع العام.

و تكون عادة هذه التدابير مدعومة بتدابير نقدية صارمة تهدف إلى الحد من كل توسع نقدي يمكن

أن ينجر عنه عودة التضخم النقدي.⁽¹⁾

¹ - روابح عبد الباقي، غياط شريف: " الآثار الاقتصادية و الاجتماعية لبرنامج التصحيح الهيكلي في الجزائر"، ص: 2.

ثالثا. دور الموازنة في تحقيق التوازن الاقتصادي :

من المهام الأساسية للموازنة في المفهوم الحديث أن تسهل عملية تقويم مقترحات المشروعات العامة و يمكن تعريف المشروعات العامة بأنها وحدة اقتصادية تملكها الدولة كليا او جزئيا مستقلة عن الجهاز الاداري للدولة تتولى انتاج السلع و الخدمات حيث تعمل في نطاق الأهداف الاقتصادية و الاجتماعية التي تسعى الدولة لتحقيقها، بالإضافة إلى وضع صورة واضحة لآثار النشاط المالي للحكومة على حالة الاقتصاد، إن التخطيط الاقتصادي لا يخرج عن كونه تفكيرا منطقيا منظما بين كيفية توزيع الموارد الاقتصادية المتاحة للمجتمع و بين الاستخدامات المختلفة من أجل تحقيق الأهداف الوطنية للمجتمع خلال فترة زمنية، لقد أصبحت الموازنة في الوقت المعاصر أداة من أدوات السياسة الاقتصادية، تستخدمها الحكومة للتأثير على النشاط الاقتصادي من أجل تحقيق الأهداف التي يسعى إليها المجتمع.⁽¹⁾

¹ - سعيد عبد العزيز عثمان: "اقتصاديات الخدمات و المشروعات العامة" مرجع سبق ذكره ، ص 33.

المبحث الثاني: الحكم الراشد في الجزائر.

يعتبر الحكم الراشد الشغل الشاغل لجميع الأنظمة و الدول على حد سواء و قد حظي باهتمام متزايد نظرا لأهميته الكبرى في ترشيد الحكومات فهو يهدف للقيام بإصلاحات سياسية و اقتصادية و تقديم الخدمات العامة للأفراد، حيث ازداد اهتمام الجزائر بالحكم الراشد على المستوى الاقليمي و الدولي خاصة بشأن مكافحة الفساد و الرشوة التي أصبحت تعد من الانشغالات الرئيسية، لهذا وجب ارساء دعائم الحكم الراشد في الجزائر و المبنية على الشفافية و المساءلة و المشاركة في صنع القرار، و كذا تعزيز الجهود من أجل محاربة الفساد.

المطلب الأول: المشاركة و المساءلة في ادارة المال العام في الجزائر.

إن ارساء مبادئ و قواعد الادارة الرشيدة يتطلب تفعيل مشاركة المواطنين في اتخاذ القرارات المالية و مناقشتها و نشر المعلومات و البيانات المالية و خاصة المناقشات التي تدور حول الانفاق العام لضمان الادارة الرشيدة، كما يتطلب كذلك تفعيل آليات المساءلة، فمن واجب المسؤولين عن الوظائف سواء كانوا منتخبين أو معينين أن يقدموا تقارير دورية عن عملهم و سياساتهم و نجاعتهم في تنفيذها.

أولا. التمثيل و المساءلة في الجزائر:


بحسب تقرير البنك الدولي للعام 2010، فان مؤشر "التمثيل و المساءلة" يقيس قدرة المواطنين على المشاركة في انتخاب ممثليهم و حكومتهم، فضلا عن حرية التعبير، و حرية تكوين الجمعيات و الاعلام الحر و الجدول التالي يوضح لنا تطور قيم هذا المؤشر في الجزائر خلال الفترة "2002-2014"

الجدول رقم (4.3): تطور مؤشر التمثيل والمساءلة في الجزائر خلال الفترة "2014-2002"

السنة	النسبة
2002	17.3
2003	17.3
2004	24.5
2005	26.4
2006	22.1
2007	19.1
2008	19.1
2009	17.1
2010	18
2011	18.3
2012	22.3
2013	22.7
2014	22.6

المصدر Wordbank, worldwide governance indicators, 2015 update, aggregate governance indicators
www.govindicators.org ، متحصل عليه من الموقع ، تاريخ الاطلاع: 2016/04/08 ، 1996-2014

الشكل رقم (6.3): تطور مؤشر التمثيل والمساءلة في الجزائر خلال الفترة "2002-2010"



المصدر: من إعداد الطالبان بالاعتماد على معطيات الجدول السابق

نلاحظ من الشكل البياني أن هذا المعيار لم يتعدى 30% خلال الفترة "2010-2002" أي أنه لم يصل إلى الوضع الجيد اطلاقا، حتى و ان عرف بعض التحسن خلال الفترة "2005-2002" حيث كان يقدر سنة 2002 ب 17.3% ليصل إلى أعلى نسبة له سنة 2004 و 2005 ب 26.4% و بهذا انتقل من الوضع الضعيف إلى الوضع المتوسط خلال سنتي 2004 و 2005، و لكن ابتداء من سنة 2006 عرف هذا المؤشر هبوطا حيث يصنف خلال فترة "2010-2006" ضمن المستوى الضعيف و من 2010 إلى 2014 شهد تحسنا نسبيا، ضمن المستوى الضعيف (أعلى من 10 و أقل من 25).

وتعكس هذه الأرقام الوضع المتدني لهذا المؤشر في الجزائر، و هو ما يدل على ان حرية التعبير وحرية تكوين الجمعيات و حرية الاعلام و المشاركة السياسية في الجزائر تبقى محدودة و دون المستوى، ولعل من بين أهم الأسباب وراء هذا هو فرض حالة الطوارئ في البلاد منذ 1992، و الذي نتج عنه المزيد من التضيق على الحريات و النشاطات، وتكوين الأحزاب و الجمعيات، وكذا حرية الصحافة و الاعلام، ويؤكد هذا الكلام تصنيف الجزائر في مؤشر الديمقراطية.

الجدول رقم (5.3): تطور مؤشر الديمقراطية خلال الفترة "2010-2014"

السنوات	2010	2011	2012	2013	2014
الترتيب	125	130	118	118	117
قيمة المؤشر الكلية	3.44	3.44	3.83	3.83	3.83
العملية الانتخابية و التعددية	2.17	2.17	3.00	3.00	3.00
أداء الحكومة	2.21	2.21	2.21	2.21	2.21
المشاركة السياسية	2.78	2.78	3.89	3.89	3.89
المشاركة الثقافية	5.63	5.63	5.63	5.63	5.63
الحريات المدنية	4.41	4.41	4.41	4.41	4.41

المصدر:- The economist intelligence unit's index of democracy a raport 2010-2014,

www.economist.com المتحصل عليه من الموقع 05/04/2016 : تاريخ الاطلاع

الملاحظ من الجدول أعلاه أن الجزائر تصنف دائما في المراتب الأخيرة لمؤشر الديمقراطية تقريبا تصنف ضمن 35 دولة الأخيرة من مجموع 167 دولة، و بالتالي فهي تندرج ضمن الدول الأقل ديمقراطية رغم التحسن الطفيف الذي عرفه هذا المؤشر اذ انتقل من 3.44 سنة 2010 إلى 3.83 سنة 2014 و لكن يبقى ضعيف فهو لم يصل إلى أحسن الأحوال حتى إلى النصف، ويبقى بعيد عن القيم القريبة من 1 و 10 التي تعني أن الدولة تتمتع بديمقراطية و حتى مكونات المؤشر تكاد تكون ثابتة و لا يوجد هناك تحسن كبير في قيمتها خلال الفترة "2010- 2014" .

ثانيا. المجتمع المدني في الجزائر:

تعتبر الاستقلالية النسبية عن الدولة من أبرز خصائص المجتمع المدني، وهو يوجد في اطار دولة ديمقراطية تستقطب الولاء الأسمى لمواطنيها، استنادا إلى أسس و مبادئ المواطنة و سيادة القانون، و يتمثل دور و هدف المجتمع المدني في ضمان استقرار المجتمع و خدمته و كذا المساهمة في ضمان و صيانة

الديمقراطية و الحريات، و نشر المعلومات و المساهمة في الاصلاح الاقتصادي و التعزيز المتبادل للحكومة وللحياة المدنية.

الواقع في الجزائر عكس ذلك حيث تخلى المجتمع المدني عن دوره الحقيقي و هذا راجع لنشأته في مناخ يتصف بالمحسوبية و الانتهازية، هذا ما جعله أداة من أدوات السلطة من اجل بسط نفوذها في المجتمع و بالتالي فان فعالية المجتمع المدني تكمن في مدى استقلاليته عن الدولة باعتبار أن هذه الاستقلالية لا تعني الانفصال التام عن الدولة، بل تتجسد في ايجاد حيز معين داخل اطار الدولة لتمارس هذه التكوينات أدوار معينة.⁽¹⁾

وهناك مجموعة من العوامل التي ساهمت في تحديد علاقة المجتمع المدني بالدولة الجزائرية بالشكل المشار اليه نذكر منها:

- حداثة المجتمع المدني الجزائري مقارنة بالسلطة القائمة فالمجتمع المدني لم يعرف تطورا ملحوظا في العدد و الفعل إلا في بداية التسعينات مع انفتاح الجزائر على التعددية، في مقابل سلطة قائمة منذ عقود.
- قوة الدولة في مقابل ضعف المجتمع المدني، بحيث أن أغلب تنظيمات المجتمع المدني الجزائري لا تكاد تتوفر على الحد الأدنى من الامكانيات المالية و المادية لتمارس نشاطها باستقلالية.
- الدولة هي الممول الرئيسي لأغلب تنظيمات المجتمع المدني، بحيث تفتقد أغلب تنظيمات المجتمع المدني الجزائري القدرة على التمويل الذاتي، الامر الذي يجعلها تابعة في تمويلها بشكل أساسي للدولة، ما نتج عنه سيطرة هذه الأخيرة عليها و على قراراتها.
- التدخل و التضييق الذي تمارسه الدولة على بعض التنظيمات المدنية.
- الوضع الامني الذي عرفته البلاد مع بدايات المجتمع المدني أعطى حيزا كبيرا و نوع من الشرعية للدولة للتضييق على المجتمع المدني بمختلف تنظيماته.
- طبيعة النظام السياسي الجزائري، فالنظام السياسي الجزائري مازال في مرحلة تحول نحو الديمقراطية بالرغم من أن عناصر الديمقراطية الشكلية متوفرة تقريبا.

¹ - صالح زباني: "واقع و آفاق المجتمع المدني كآلية لبناء و ترسيخ التعددية في العالم العربي"، مجلة العلوم الانسانية و الاجتماعية، العدد 09، جامعة باتنة، 2003، ص 77.

- مجتمع مدني غير ديمقراطي، يتسم عدد كبير من تنظيمات المجتمع المدني بخصائص غير ديمقراطية اذ تشهد أغلبها صراعات على المراكز القيادية و حركات انشقاكية.
 - عدم ثقة النظام السياسي في تنظيمات المجتمع المدني.
 - انتشار المنظمات غير الحكومية التابعة للحكومات.
- فالعوامل سابقة الذكر أدت إلى تكوين علاقة شديدة التعقيد و الغموض، و لكن يغلب عليها طابع تدخل الدولة و هيمنتها، أو تحالفها الطوعي أو الاكراهي مع المجتمع المدني.⁽¹⁾

ثالثا. مشاركة البرلمان في المجال المالي:

في التعديل الدستوري سنة 2008، أصبحت الحكومة تحتكر المجال المالي و يظهر ذلك من خلال بسط نفوذها على إعداد مشروع قانون المالية على دوائرها الوزارية دون أن يشاركها في ذلك البرلمان بحكم أمها قدرة على الاحاطة الشاملة بمعطيات الميزانية و قدرتها الكافية على امتلاكها لأجهزة و خبراء ومستشارين و محاسبين، و تبدأ عملية تقدير النفقات و الايرادات من مستوى قاعدي إلى مستوى وزاري "وزارة المالية" حيث تقوم هذه الأخيرة بدراسة الموازنة المرفوعة إليها للتأكد من صحة التقديرات و سلامة الأسس التي بنيت عليها و عدم المغالاة أو الانقاص في عناصر الانفاق أو الايرادات المقترحة ليتم عرضها مباشرة أمام مجلس الوزراء.

و باستقراء المادة 121 من التعديل الدستوري سنة 2008، نجدها ظاهريا تسمح للنواب باقتراح قوانين تتعلق بالجانب المالي، لكن في حقيقة الأمر لا يوجد اقتراح قوانين المالية، لأن النائب مجبر على البحث عن تدابير اضافية ترفع من مداخيل الدولة أو ترفع مبالغ مالية في فصل آخر من النفقات العمومية تساوي على الاقل المبالغ المقترح انفاقها.

وفقا للنصوص الدستورية و القانونية، على الرغم من سيطرة البرلمان باعتباره السلطة المختصة في المصادقة على مشروع قانون المالية، إلا أن دوره يبقى ضعيفا جدا في المجال المالي لكون أن الأغلبية البرلمانية تعتبر حاجزا يمنع معارضة مشروع قانون المالية، حيث أن أغلب النواب يخضعون لتوجهات حزب الأغلبية وتعليماته، و يلتزمون بموافقتة إزاء المسائل العامة المطروحة للمناقشة، وبذلك تصبح حرية هؤلاء النواب

¹ - منبر مباركية: "علاقة المجتمع المدني بالدولة و تأثيرها على العملية الانتخابية في الجزائر"، دفاثر السياسة و القانون، عدد خاص، جامعة عنابة، أبريل 2011، ص ص 416، 417، 418.

مقيدة فيما يبدونه من آراء و ملاحظات أو يتقدمون به من طلبات و اقتراحات فلا يستطيعون الخروج من المواقف و التعليمات المحددة سابقا، مما يؤدي إلى الحد من دور البرلمان ذاته بتحويل أعضائه من ممثلين لأحزابهم السياسية، ونظرا لعدم كفاية النصوص القانونية المتعلقة بممارسة الوظيفة المالية كان لا بد من تبيان كيفية ممارستها، كأساس لوضع الترتيبات اللازمة لتجسيد البرنامج المصادق عليه من الناحية الفعلية.⁽¹⁾

المطلب الثاني: نوعية التنظيم و الاجراءات و فعالية الحكومة.

يرتبط هذان المؤشران بصورة مباشرة بعمل الحكومة، و قدرتها على تنفيذ برامجها و سياساتها و التزامها بوعودها، و كذا توفيرها للخدمات للمواطنين، بأكثر جودة و فعالية.

أولا. نوعية التنظيم و الاجراءات:

يقيس هذا المعيار قدرة الحكومة على صياغة و تنفيذ سياسات سليمة و أنظمة و لوائح تسمح بتشجيع و تنمية القطاع الخاص، و تم تجميع عناصر هذا المؤشر من مصادر مختلفة تقيس الادراكات الحسية ومدى حدوث سياسات غير ودية حيال السوق، (مثل التحكم بالأسعار و الرقابة غير الوافية على البنوك) والادراكات الحسية السائدة للأعباء الناجمة عن الضبط المفرط مثل التجارة الخارجية و تأسيس المشاريع التجارية).

¹ - الغربي إيمان: "مجالات العلاقة الوظيفية بين البرلمان و السلطة التنفيذية على ضوء التعديل الدستوري الجديد سنة 2008"، مذكرة لنيل شهادة الماجستير في القانون العام فرع الدولة و المؤسسات العمومية، منشورة، جامعة الجزائر 1، الجزائر، 2010-2011، ص ص 20-21-


الجدول رقم (6.3): تطور مؤشر نوعية لتنظيم و الاجراءات "2014-2002"

السنة	النسبة
2002	28.9
2003	29.9
2004	29.9
2005	38.2
2006	29.9
2007	27.2
2008	21.8
2009	13.4
2010	10.5
2011	10
2012	9.09
2013	11.9
2014	9.6

المصدر: the word wide governance indicators,2015 update,aggregate governance indicators

متحصل عليه من الموقع, www.govindicators.org, تاريخ الاطلاع 04/08 2016

الشكل رقم (7.3): تطور مؤشر نوعية التنظيم و الاجراءات "2002-2014"



المصدر: من إعداد الطالبتين بالاعتماد على معطيات الجدول السابق

من خلال الشكل نلاحظ تصنيف الجزائر في هذا المؤشر لم يسجل وضعاً جيداً، و ترواح بين الوضع الضعيف و الوضع المتوسط خلال فترة الدراسة، و تعود الأسباب إلى:

- عدم تحقيق الجزائر تقدم ملموس في مجال الخوصصة ، اذ بقي القطاع العام هو المهيمن على السوق و تعود أسباب ذلك في الجزائر إلى غياب سوق مالية فعالة في سبيل استقطاب المدخرات المالية الخاصة (فبورصة الجزائر تبقى معاملاًتها محصورة في القطاع العام فقط)، بالإضافة إلى وجود فائض عمالة، و وجود العديد من العراقيل الادارية و التشريعية.

- نقص الرقابة على البنوك، و الذي انجر عنه افلاس مجموعة من البنوك الخاصة و حلها على غرار بنك خليفة و البنك التجاري و الصناعي، و الصندوق الجزائري الكويتي للاستثمار.

- و للإشارة فان الدولة تتخذ اجراءات في اطار تشديد الرقابة على البنوك، كتطبيقها التدقيق على الوثائق و الذي يشكل الخطوة الأولى لنظام الانذار و الذي يسمح برصد أفضل للنظام البنكي و يغطي 18 بنك و 6 مؤسسات مالية، و لأجل تعزيز الرقابة أكثر على البنوك تم وضع قوانين داخلية جديدة تبني لجان الفحص و التدقيق المحاسبي.

- ضعف مناخ الاستثمار في الجزائر وفقاً لتقارير البنك الدولي لممارسة أنشطة الأعمال، فان المستثمرين في الجزائر لا يزالون يواجهون عقبات، نتيجة عوامل كثيرة من بينها البيروقراطية و الرشوة، و ثقل الاجراءات و السياسة الضريبية و الجبائية والجمركية، و عدم الاستقرار في منظومة القوانين و التشريعات.

- احتكار السوق من طرف الدولة خاصة في المجالات الحيوية، و التضييق على نشاط الأفراد و القطاع الخاص في بعض المجالات.⁽¹⁾

و لقد أشار تقرير مؤسسة " Heritage " لعام 2014 أن الجزائر تقدمت في مؤشر الحرية الاقتصادية سنة 2014 (50.8) ب 1.2 نقطة مقارنة بسنة 2013 (49.6)، و إن هذا المؤشر لا يزال أقل من المتوسط في العالم و ترجع أسباب ذلك إلى أن سوق الانفاق الحكومي، و التضييق على حرية الأعمال، و بالإضافة إلى تدخل النفوذ السياسي في القضاء و إنتشار الفساد في قطاع الجمارك و ضعف حقوق الملكية، وأوضح أنه رغم بعض التقدم المسجل فان الحكومة لا تزال تواجهها تحديات في تحسين ادارة المالية العامة، و تحديث ادارة الميزانية.⁽²⁾

ثانيا. فعالية الحكومة :

يقيس هذا المعيار نوعية الخدمات العامة، و نوعية و كفاءة الخدمات المدنية، و درجة استقلاليتها من الضغوط السياسية، و استخدامها لتكنولوجيا الاعلام و الاتصال، و نوعية وضع السياسات و تنفيذها، ومدى مصداقية التزام الحكومة بهذه السياسات.

¹ - الأخضر عزي، غالم جلطي: " الحكم الراشد و خصوصية المؤسسات اشارة إلى واقع الاقتصاد الوطني و المؤسسة الجزائرية"، مجلة العلوم الانسانية، العدد 27، 2006، ص 16.

² - 2014 Index of economic freedom, the heritage foundation, web site :
<http://www.heritage.org/index ,de 10/04/2016>.


الجدول رقم (7.3): تطور مؤشر فعالية الحكومة خلال الفترة "2014-2002"

السنة	النسبة
2002	30.7
2003	30.2
2004	35.1
2005	39.02
2006	35.6
2007	30.1
2008	32.04
2009	35.8
2010	38.7
2011	35.07
2012	34.9
2013	33.4
2014	33.6

المصدر: the word wide governance indicators,2015 update, aggregate governance indicators 1996-2014

تاريخ الاطلاع /2016/08/04/ www.govindicators.org

الشكل رقم (8.3): تطور مؤشر فعالية الحكومة خلال الفترة "2002-2014"



المصدر: من اعداد الطالبين بالاعتماد على معطيات الجدول السابق

نلاحظ من خلال الشكل أن هذا المؤشر عرف قيما أعلى من مؤشر التمثيل و المساءلة حيث سجلت قيمه وضعا متوسطا حسب تقسيم دليل المؤشر، و الملاحظ أنه أيضا عرف تطورا كبيرا خلال الفترة "2005-2002" حيث وصل إلى أعلى قيمة له سنة 2005 (39.02%) و يرجع هذا التحسن بالدرجة الأولى إلى برنامج الانعاش الاقتصادي الذي تبنته الجزائر سنة 2001 و الذي أفرز نتائج ايجابية انعكست على تحسين مستوى التنمية البشرية في البلد و التي تمثلت في تراجع مستوى الفقر و البطالة، و تحسن القدرة الشرائية للمواطن، و الخدمات الصحية و التعليمية، أما الفترة 2006-2014 فعرفت تراجعا عما سجل في 2005، و رغم ذلك بقيت في الوضع المتوسط للمؤشر حيث شهدت سنتي 2006 و 2007 انخفاضا ليعرف المؤشر ارتفاعا مستمرا بعد ذلك، اذ سجل (38.7%) سنة 2010.

خلال هذه الفترة واصلت الجزائر جهودها التنموية حيث أقرت البرنامج التكميلي لدعم النمو 2005-2009، والذي هو الآخر حقق نتائج ملموسة في التنمية، انعكست على جميع القطاعات في الوطن، و تبع هذا البرنامج التكميلي، برنامج التنمية الخماسي "2000-2014" و تعكس هذه البرامج بوضوح جهود الدولة لتحسين رفاه المواطن و أمنه.

كما تعود أسباب التحسن في هذا المؤشر إلى التقدم النسبي في الخدمات العامة و استعمال تكنولوجيا الاعلام والاتصال، ويتم تطوير طرق الدفع في البنوك و البريد فأصبحت تتم عن طريق البطاقة المغناطيسية ، كما تم تعميم استخدام الاعلام الالي في مختلف الادارات العمومية، كإدارة الضرائب

والجمارك و السجلات التجارية و القضاء و غيرها مما جعل من الخدمات التي تقدمها الدولة تتم بطرق حديثة و بأقصى سرعة.

- كما عملت الدولة على ترقية العديد من الادارات العمومية بهدف خفض وطأة البيروقراطية في خدمات المصالح العمومية، حيث قامت بتسهيل الخدمات المقدمة للمواطنين فيما يتعلق بالحالة المدنية و إنشاء بطاقة التعريف الوطنية الرقمية، و الشروع في انجاز جواز سفر بيومتري و انشاء موقع انترنيت مركزي للجماعات المحلية، و تم تحديث أيضا قطاع القضاء، حيث تم إعداد نظام خاص بتسيير شهادة السوابق العدلية عن طريق الأنترنت، و أصبحت هناك سهولة في منح هذه الشهادة و استخراجها من أي محكمة، و من بين التدابير الأخرى المنتهجة لأجل تسهيل حصول المواطن على الخدمات، عصرنة تسيير الضمان الاجتماعي، بفضل توسيع استعمال بطاقة الشفاء التي تم توزيع 04 ملايين بطاقة لفائدة 13 مليون مستفيد.⁽¹⁾

المطلب الثالث: حكم القانون و ضبط الفساد.

يرتبط حكم القانون، ارتباطا قويا بضبط الفساد، فحين يسود القانون على الجميع دون استثناء، و يضم في حيثياته و مواده نصوصا تعاقب المجرمين و المفسدين و يطبق فعلا، فذلك يعمل على ردع المفسدين و يقلص من حجم الفساد و على العكس من ذلك اذا شاع الفساد و عم في المجتمع فان القانون يصبح غير معترف به و غير رادع.

أولا. حكم القانون :

يقيس هذا المعيار مدى ثقة المتعاملين و المواطنين في الالتزام بقواعد المجتمع و قوانينه و خاصة نوعية انقاذ العقود، و حقوق الملكية، و الشرطة و المحاكم، فضلا عن احتمال وقوع الجريمة و العنف، و ينطوي على عنصرين أساسيين هما: حيادية القوانين، و مدى تقييد و التزام المواطنين بها.

¹ - شعبان فرج: "الحكم الراشد كمدخل حديث لترشيد الانفاق العام و الحد من الفقر"، مرجع سبق ذكره ، ص 221، 222.


الجدول رقم (8.3): تطور مؤشر حكم القانون خلال الفترة "2014-2002"

النسبة	السنة
33.4	2002
34.4	2003
35.4	2004
30.6	2005
30.1	2006
26.7	2007
27.8	2008
20.07	2009
21.01	2010
25.03	2011
27.01	2012
30.8	2013
25.4	2014

المصدر: the word wide governance indicators,2015 update, aggregate governance indicators

www.govindicators.org, 1996-2014 تاريخ الاطلاع 2016 /04/08

الشكل رقم (9.3): تطور مؤشر حكم القانون خلال الفترة "2002-2014"



المصدر: من اعداد الطالبين بالاعتماد على معطيات الجدول السابق.

نلاحظ من خلال الشكل أن هذا المعيار بقي يتراوح ما بين متوسط و ضعيف فترة الدراسة بالرغم من أنه عرف تحسنا في الفترة "2006-2002"، و عرف تراجعا خلال الفترة "2007-2014".

و من بين الأسباب التي جعلت الجزائر تسجل مستويات ما بين الضعيفة و المتوسطة في هذا المؤشر:

- عدم استقلالية القضاء: فالجزائر تصنف ضمن الدول التي لا تتمتع بقضاء مستقل، وهو ما يؤكد مؤشر استقلالية القضاء الذي يصدر ضمن تقارير التنافسية العالمية للأمم المتحدة و الذي يقيس مدى استقلال السلطة القضائية عن تأثيرات الحكومة و المواطنين و الشركات.

- عدم التزام الحكومة بتطبيق جميع القوانين التي تم تشريعها و صدورها في الجريدة الرسمية فبعض القوانين بقيت حبرا على ورق و قيد التنفيذ في انتظار دائما صدور القوانين التنظيمية.

- نقص الثقة بين المواطنين و رجال الأمن سواء شرطة أو درك وطني أو غيرهم، والتي نشأت وتكونت خاصة في فترة التسعينات أين كانت تعيش الجزائر في وضع أمني متأزم من جراء الإرهاب، فحتى بعدما استرجع الأمن في البلاد بقيت هذه الحساسية موجودة بين المواطنين و أعوان الأمن حيث يشعر العديد من المواطنين بأن هناك دائما تحيز لأصحاب المال و النفوذ .

- انتشار الجريمة والعنف في الوسط الجزائري من سرقة و قتل وعنف خاصة ضد المرأة و الأطفال وتعاطي المخدرات و غيرها من الآفات الخطيرة التي انتشرت في الشوارع الجزائري.

- حقوق الملكية التي تعرف نوعا من الغموض في الجزائر، خاصة ما يتعلق بالملكية العقارية و التي تعرف نزاعات دائمة حول ملكية الأراضي ما يجعلها تغدو حاجزا أمام النمو و الاستثمار في كثير من الأحيان.⁽¹⁾

ثانيا. **ضبط الفساد:** يقيس هذا المعيار المدى الذي يمارسه بعض المؤثرين في القرارات السياسية لتحقيق مكاسب خاصة، فضلا عن سيطرة الدولة على النخب و ربطهم بمصالحهم الخاصة، كالفساد بين المسؤولين الحكوميين، الفساد كعقبة في وجه الأعمال التجارية، مدى تواتر أموال غير قانونية إلى الرسميين و القضاة.

الجدول رقم (9.3):نسبة ضبط الفساد في الجزائر


السنة	النسبة
2002	21.4
2003	30.2
2004	28.2
2005	41.4
2006	37.5
2007	36.4
2008	34.4
2009	34.4
2010	37.1
2011	37.4
2012	39.2
2013	39.7
2014	31.7

المصدر: the word wide governance indicators,2015 update, aggregate governance indicators 1996-2014

www.govindicators.org, تاريخ الاطلاع 2016 /04/08

¹ - تقارير التنمية الانسانية العربية ، برنامج الامم المتحدة الانمائي ، ص : 82 ، تاريخ الاطلاع : 06/04/2016 ، متوفر في الموقع www.arab-hdr.org/arabic/contents/index.aspx

الشكل رقم (10.3): تطور معيار ضبط الفساد خلال الفترة "2002-2014"



المصدر: من اعداد الطالبتين بالاعتماد على معطيات الجدول السابق

من خلال الشكل نلاحظ أن هذا المؤشر عرف تحسن ملحوظ خلال الفترة المدروسة، حيث انتقل من المستوى الضعيف إلى المستويات المتوسطة طوال الفترة "2002-2014"، ويعود هذا التحسن إلى عزم الدولة على محاربة الفساد سنة 2003، والتصديق على اتفاقية الاتحاد الافريقي لمنع الفساد و مكافحته واصدار قانون خاص بالوقاية من الفساد و مكافحته سنة 2006 بالإضافة إلى قانون العقوبات و القانون الخاص بالوظيفة العمومية و اللذان شجدا العقوبات على كل المفسدين، سواء عن طريق الاختلاس أو الإهمال، أو استخدام السلطة أو النفوذ.

ورغم كل التشريعات التي صدرت للوقاية من الفساد و مكافحته في الجزائر، لم يرتقي هذا المؤشر إلى الوضع الجيد، و تعود الأسباب في ذلك إلى استمرار تفشي الفساد في الجزائر رغم تكتم السلطات الرسمية عن قضايا الفساد.

أما بالنسبة للفساد في قطاع الأعمال، ووفقا لتقرير التنافسية العالمية لسنة 2014/2013 فقد تحصلت الجزائر على علامة 3.79 واحتلت المرتبة 100 من أصل 148 دولة، وقيس هذا المؤشر مدى انتشار إقدام الشركات على تقديم مدفوعات اضافية غير موثقة أو رشايي فيما يتعلق بالواردات والصادرات، مدفوعات الضرائب السنوية، منح العقود العامة و التراخيص والحصول على قرارات قضائية مواتية، و ذلك من وجهة نظر رجال الأعمال، وتعني العلامة المتحصل عليها أن هذه الممارسات لا تزال

قائمة في قطاع الأعمال الجزائري،⁽¹⁾ تتراوح قيم هذا المؤشر ما بين 1 انتشار هذه الممارسات بشكل كبير/ و ما بين 7 عدم حدوث هذه الممارسات).

¹ - تقرير التنافسية العالمية 2013/2014، ص 17 ، تاريخ الاطلاع 08/04/2016 ، متوفر في الموقع <http://www.weforum.org/reports/global-competitiveness-report-2013-2014.the/>

المبحث الثالث: الآليات الأساسية في المالية العامة لتحقيق الحكم الراشد.

مع تنامي وتيرة الإصلاحات في الجزائر تزايد اهتمام السلطة السياسية بموضوع الحكم الراشد بصورة واضحة، و حاولت أن تعتمد على ما جاء في دراسات البنك الدولي و مشاريعه حول الحكم الراشد من آليات لتطبيق الأسس النظرية لهذا الأخير.

المطلب الأول: الرقابة على المال العام في الجزائر.

للرقابة على المال العام آليات كثيرة و متنوعة بل و تختلف أنواعها من هيئة لأخرى إذ أن لكل هيئة رقابية آليات خاصة بها للوصول إلى أداء مهامها بصفة ناجعة و فعالة.
أولا. الآليات الرقابية على المال العام: و تشمل ما يلي:

1. من حيث اعتمادها على التوقيت الزمني لممارسة الرقابة و تتخذ ثلاث صور:

- يمكن أن تقع قبل التنفيذ و تسمى بالرقابة السابقة.
 - يمكن أن تقع أثناء التنفيذ و تسمى بالرقابة الآنية.
 - يمكن ان تقع بعد التنفيذ و تسمى بالرقابة اللاحقة.
- و بالتالي فكل هيئة تعتمد على وقت معين لممارسة وظيفة المراقبة.⁽¹⁾

2. من حيث طريقة ممارسة الرقابة نجد:

- رقابة فجائية.
- رقابة دورية حسب فترات معروفة و منتظمة.
- رقابة دورية غير منتظمة و ذات اشعار مسبق.

3. من حيث شموليتها نجد:

- رقابة بالوثائق على سبيل المثال، مجلس المحاسبة يمارس وظيفة المراقبة البعدية للسنة السابقة بواسطة مستندات يرسلها له الآمرون بالصرف و المحاسبون العموميون.⁽²⁾

¹ صرامة عبد الوحيد: "الرقابة على الأموال العمومية كأداة لتحسين التسيير الحكومي"، المؤتمر الدولي حول الأداء المتميز للمنظمات و الحكومات، جامعة ام البواقي، ام البواقي، 08-09 مارس 2005، ص 137.

² الجريدة الرسمية، المتعلق بمجلس المحاسبة المادة 05، القانون رقم 90-32، الجزائر، المؤرخ في 17 جوادى الأولى 1411 الموافق ل 4 ديسمبر 1990.

- الرقابة في عين المكان بحيث يمكن في مجال مراقبة تسيير الادارات العمومية القيام بالمهام في شكل ملاحظة و التحقيق بعين المكان، قصد استخلاص الوقائع و الملابس الحقيقية لتلك الاخطاء كما يخول القانون الحق للمراقب في الاستماع إلى كل مسؤول أو عون على مستوى تلك الهيئة المعنية.

ثانيا. أنواع الرقابة على الأموال العمومية :

يمكن تقسيم الرقابة على الأموال العمومية إلى عدة أنواع تختلف باختلاف الرؤية التي ينظر منها الباحث.

1. من حيث الزمن الذي تمارس فيه هذه الرقابة يمكن تقسيمها إلى: (1)

أ. الرقابة القبلية: هذه الرقابة تكون سابقة لعملية التنفيذ، حيث تمنع وقوع الأخطاء و التجاوزات و تؤكد مطابقة التصرف المالي مع القوانين و الأنظمة المعمول بها و بالتالي فهي رقابة وقائية.

ب. الرقابة الآنية: و هي الرقابة التي تتزامن مع تنفيذ الايرادات و النفقات و قد يكون الجهاز المكلف بها جزء من الأعوان المكلفين بتنفيذ العمليات المالية كأن يقوم المحاسب العمومي بمراقبة الأمر بالصرف و هي تعتبر رقابة داخلية و الهدف منها هو الوقاية من الوقوع في الأخطاء.

ج. الرقابة البعدية أو اللاحقة: و هي رقابة تأتي بعد تنفيذ عمليات الميزانية، و تتم من طرف هيئات قد تكون تابعة للسلطة التنفيذية أو مستقلة عنها و هدف هذا النوع من الرقابة هو التحقق من التنفيذ و كشف الأخطاء و التجاوزات التي تحصل.

2. من حيث السلطة التي تمارس الرقابة المالية (2) و تشمل:

أ. الرقابة الادارية: هي التي تقوم بها أجهزة الحكومة على نفسها و هي تتناول كيفية تنفيذ الميزانية و تسيير الأموال العمومية، و يتولى القيام بهذه الرقابة موظفون حكوميون و هي رقابة هرمية سلمية رؤساء على رؤوسهم أو تقوم بها أجهزة مختصة بذلك، أو قسم مالي تابع لوزارة المالية و تتناول هذه الرقابة عمليات التحصيل و الصرف التي يأمر بها الوزراء أو من ينوبهم، و ذلك للتحقق من مطابقة أوامر الصرف للقواعد المالية المقررة في الميزانية.

1 - عبد الكريم صادق بركات، يونس أحمد البطريق، حامد عبد المجيد الدراز: "المالية العامة"، الدار الجامعية، بيروت، 1986، ص: 441.

2 عبد الكريم صادق و آخرون، المالية العامة، المرجع السابق، ص: 442.

ب. **الرقابة السياسية:** بصورة عامة فالغاية من الرقابة على تنفيذ الميزانية هي التأكد من احترام الاجازة التي أعطاهها البرلمان للحكومة في تحصيل الايرادات و صرف النفقات و تتحقق هذه الرقابة عن طريق إتزام الحكومة بتقديم حساب ختامي في نهاية السنة المالية للبرلمان تبين فيه ما تم جبايته فعلا من الايرادات و ما تم صرفه فعلا من النفقات و مطابقة كل هذا لما ورد في الميزانية.⁽¹⁾

ج. **الرقابة القضائية:** تقوم بها أجهزة مستقلة، حيث تعتمد بعض الدول بإنشاء أجهزة مستقلة تكلف بمهمة الرقابة على تنفيذ الميزانية و مراقبة كل التصرفات المالية، و تهدف من وراء ذلك إلى الحفاظ على المال العام و عادة ما تتبع هذه الأجهزة رئيس الجمهورية حتى تتمتع باستقلالية تجاه الوزارات المختلفة، و تقوم بتقديم تقرير سنوي لرئيس الدولة تبين فيه كل ما قامت به من أعمال و ما كشفت عنه الرقابة المالية والمحاسبية من مخالفات و توصيات لتفادي أي أخطاء مستقبليا و هذه الرقابة يقوم بها مجلس المحاسبة في الجزائر.

3. من حيث طريقة معالجته للأخطاء تصنف إلى:

أ. **رقابة وقائية:** وهي الرقابة التي تقي العون المنفذ من الوقوع في الأخطاء، وبالتالي تحميه من كل التصرفات المخالفة للقوانين و القواعد التنظيمية المعمول بها و التي ينجر عنها عقوبات و هو الأحسن من الرقابة لأنه يضمن التسيير الحسن للأموال العمومية و الحفاظ عليها.⁽²⁾

ب. **الرقابة الكاشفة أو العقابية:** و هي الرقابة التي تكون بعد تنفيذ الايرادات و النفقات فتقيم نوعية التسيير و تكشف الأخطاء و بالتالي يتم تسليط العقوبات على مرتكبيها وهي ضرورية حتى لا تتكرر مثل هذه الأعمال.

¹ حسين مصطفى حسين: "المالية العامة"، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 1995، ص 86.

² عبد الكريم صادق بركات و آخرون: "المالية العامة"، المرجع السابق، ص: 445.

المطلب الثاني: دعم الشفافية في اعداد الموازنة العامة.

يتضح لنا يوما بعد يوم أهمية الشفافية المالية للوصول إلى الادارة الرشيدة، فالشفافية في عملية اعداد الموازنة و طرق الانفاق و تحديد أولوياته تعزز عمليتي المساءلة و المحاسبة من خلال مجموعة من المتطلبات الاساسية و المتمثلة في:

أولا. وضوح الأدوار و المسؤوليات:

إن العمل في جو يكون فيه الكل على علم بمسؤوليته و الدور المكلف به يجعل كل فرد يعمل بإخلاص و شفافية، تتعلق المبادئ و الممارسات في هذا الصدد بنطاق القطاع الحكومي و إطار ادارة المالية العامة.⁽¹⁾

1. نطاق القطاع الحكومي :

يجب التمييز بين القطاع الحكومي و باقي القطاع العام، وبينه و بين قطاعات الاقتصاد و ان تكون السياسات و الادارة داخل القطاع العام واضحة و معلنة للجمهور، و هنا نميز هيكل القطاع الحكومي ووظائفه، توزيع المسؤوليات داخل القطاع الحكومي، تنسيق الأنشطة الحكومية وإدارتها، العلاقة بين القطاع الحكومي و باقي القطاع العام و مشاركة الحكومة في القطاع الخاص.

2. اطار ادارة المالية العامة :

يجب وضع اطار قانوني و اداري واضح لإدارة المالية العامة فيما يخص أنشطة الميزانية و أنشطة خارج الميزانية، الضرائب، المعايير الأخلاقية للسلوك.

ثانيا. اتاحة المعلومات للجمهور:

المعلومات المتوفرة للجمهور هي تلك المعلومات التي قد يحصل عليها أي فرد في المجتمع من خلال تقديم طلب إلى السلطة العامة التي تصدر الوثيقة، و هي المعلومات التي تتوفر من خلال اجراءات محددة جيدا و التي تضمن النشر المتزامن للوثائق العامة لجميع الأطراف، كما يجب التنويه إلى أن للمواطنين حق الاطلاع و معرفة المعلومات كاملة على النشاط الحالي و الماضي و المشاريع المستقبلية للحكومة.⁽²⁾

¹ - أحمد فتحي أبو كريمة: "الشفافية و القيادة في الادارة"، دار حامد للنشر التوزيع، الطبعة الأولى، 2009، ص 152.

² Programme des nations unies pour le développement, parlement, budget et genre, OP. cit. P:05.

1. تقديم معلومات شاملة عن أنشطة المالية العامة :

يجب إتاحة المعلومات كاملة عن أنشطة الحكومة السابقة و الحالية و المتوقعة في مجال المالية العامة، و يتضمن تقديم معلومات فيما يخص الميزانيات السنوية و تقديم المعلومات عن النتائج و التوقعات.

2. الالتزامات المتعلقة بالنشر:

يجب التعهد بنشر المعلومات المالية في حينها من خلال التعهد بالنشر و تحديد توقيت النشر.⁽¹⁾

ثالثا. علانية اعداد الميزانية و تنفيذها و الابلاغ بنتائجها:

ان عملية اعداد الميزانية و ما تشمل عليه من معلومات تقدم معها تعتبر عاملا أساسيا لتحقيق الشفافية المالية العامة، لذا يجب مراعاة العلنية في اعداد الميزانية و تنفيذها أي توفر المعلومات دون عناء و يتضمن هذا الجزء و يختص بوثائق الميزانية، و كيفية عرضها، اجراءات تنفيذها، الابلاغ بنتائجها.⁽²⁾

1. وثائق الميزانية: وثائق الميزانية ينبغي أن تتضمن⁽³⁾ :

- تحديد أهداف السياسة المالية العامة.
- قواعد المالية العامة .
- اطار الاقتصاد الكلي .
- أسس السياسة الاقتصادية الذي تستند اليه الميزانية.
- أهم المخاطر التي يمكن تحديدها فيما يتصل بالمالية العامة.

2. عرض الميزانية:

بيانات الميزانية يجب أن تكون مصنفة بشكل يتييسر معه تحليل السياسة على تعزيز مبدأ المساواة، و يجب أن يكون العرض سليما في تصنيف البيانات، أهداف البرامج، مؤشرات المركز المالي للحكومة.

¹ - صندوق النقد الدولي: " النسخة المعدلة لدليل الشفافية المالية العامة"، إعداد شؤون المالية العامة بموافقة السيد بيترس هيلر، 28 فبراير 2001، ص 7.

² - ساجي فاطمة: " الشفافية كأداة لتسيير المالية العامة"، مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الماجستير في اطار مدرسة الدكتوراه، تخصص تسيير المالية العامة، جامعة أبو بكر بلقايد ، تلمسان، الجزائر، منشورة، 2010-2011، ص 60.

³ - صندوق النقد الدولي، النسخة المعدلة لدليل الشفافية المالية العامة، المرجع السابق، ص 59.

3. اجراءات تنفيذ الميزانية:

إجراءات تنفيذ ومتابعة النفقات المعتمدة واجراءات تحصيل الايرادات ينبغي أن تحدد بوضوح، وفيما يتعلق بتنفيذ الميزانية و متابعتها يجب التركيز على النظام المحاسبي: المشتريات، و التوظيف، المراجعة الداخلية للحسابات، إدارة الضريبية.

4. الابلاغ ببيانات المالية العامة :

بيانات المالية العامة يجب أن تبلغ على نحو منتظم إلى الهيئة التشريعية و الجمهور، و يتعين الاشهار بنتائج عمليات الميزانية و عمليات خارج الميزانية، الحسابات الختامية، نتائج البرامج.

رابعا: ضمانات صحة البيانات : (1)

في هذا القسم يجب أن تكون بيانات المالية العامة، مستوفية لمعايير الجودة المقبولة، و أن تعكس بيانات الميزانية الاتجاهات في الايرادات و الانفاق و تطورات الاقتصاد الكلي التي تستند اليها، و يجب أن تخضع معلومات المالية العامة للفحص من جانب أطراف مستقلة من خلال خبراء مستقلين و تشمل:

1. معايير جودة البيانات:

يجب أن تفي البيانات المالية العامة بالمعايير المقبولة لجودة البيانات و ذلك من خلال بيانات الميزانية، الأساس المحاسبي، ضمانات جودة البيانات.

2. التدقيق العام و المستقل في بيانات المالية العامة :

بيانات المالية العامة يجب أن تخضع للتدقيق المستقل و هذا يكون في المراجعة المحاسبية المستقلة، التقييم المستقل لتوقعات المالية العامة و الاقتصاد الكلي، صحة احصاءات المالية العامة.

المطلب الثالث: تفعيل الآليات الكفيلة للحد من الفساد و ترشيد الانفاق العام .

ينطوي الفساد على آثار بالغة الخطورة و مدمرة للاقتصاد و المجتمع، و بوصفه يمثل احد أشكال السرقة العامة للثروة الوطنية، و لتعزيز الحكم الرشيد سنت الجزائر مجموعة من القوانين التي تقي منه وتكافحه من خلال مجموعة من الاجراءات و هي :

¹ أحمد فتحي أبو كريمة: "الشفافية و القيادة في الادارة"، مرجع سبق ذكره، ص 152.

أولاً. الاجراءات التشريعية :

1- في سنة 2003: تتضمن التصديق، بتحفظ، على اتفاقية الامم المتحدة لمكافحة الفساد، المعتمدة من قبل الجمعية العامة للأمم المتحدة بنيويورك يوم 31 أكتوبر 2003⁽¹⁾، أكدت هذه الاتفاقية على ضرورة اشراك المجتمع المدني في وضع وتنفيذ و ترسيخ سياسات مكافحة لفساد، و تجسيد مبادئ سيادة القانون و النزاهة و الشفافية.

2- في فيفري 2006: قامت الجزائر بوضع آليات للوقاية من الفساد و مكافحته، وذلك بموجب نص القانون بالجريدة الرسمية في 20 فيفري 2006.⁽²⁾

و قد جاء هذا القانون في خمسة أبواب:

أ. الباب الأول: شمل أهداف القانون و ضبط المصطلحات.

ب. الباب الثاني: شمل التدابير الوقائية في القطاع العام و الخاص و ذلك بتعزيز الشفافية و النزاهة في القطاعين و التسيير الشفاف للمال العام و الخاص، و تمثلت التدابير الوقائية في القطاع العام في التوظيف، التصريح بالامتلاكات و ابرام الصفقات العمومية و تسيير الأموال العمومية مشاركة المجتمع المدني.

ج. الباب الثالث: انشاء هيئة وطنية و فنية للوقاية من الفساد و مكافحته، تتمتع هذه الهيئة بسلطة ادارية و استقلالية مالية و تقع تحت سلطة رئيس الجمهورية.

د. الباب الرابع: يشمل هذا الباب التجريم و العقوبات و أساليب التحري و رشوة الموظفين العموميين و الأجانب الرشوة في مجال الصفقات العمومية، الاعفاء و التخفيض غير القانوني في الضريبة و الرسم، عدم التصريح أو التصريح الكاذب بالامتلاكات.

ج. الباب الخامس: و يشمل التعاون الدولي و استرداد الموجودات و تم التطرق للتعاون القضائي والتعامل مع المصارف و المؤسسات المالية، كما تناول قضايا استرداد الامتلاكات المحجوزة من أفعال الفساد و تجميد العائدات المتأتية من الجرائم ما بين الدول الأعضاء في الاتفاقية.⁽³⁾

¹ - الجريدة الرسمية، الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، المرسوم الرئاسي المتعلق بالوقاية من الفساد و مكافحته، رقم 04-128، الجزائر، مؤرخ في 29 صفر عام 1425 الموافق ل 19 أبريل 2004 .

² - الجريدة الرسمية، الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، الهيئة الوطنية للوقاية من الفساد و مكافحته، القانون رقم 06-01، الجزائر، مؤرخ في 21 محرم 1427 الموافق ل 20 فيفري 2006 .

³ - للمزيد من التفاصيل حول قانون مكافحة الفساد في الجزائر، راجع بالجريدة الرسمية العدد 14 الصادر بتاريخ 08 مارس 2006.

3- في أبريل 2006: تم التصديق على اتفاقية الاتحاد الافريقي لمنع الفساد و مكافحته، المعتمدة في مابوتو في 11 جويلية 2003، و التي كانت تهدف إلى تشجيع الدول على القيام بإنشاء آليات لمنع الفساد و القضاء عليه في القطاع العام و الخاص⁽¹⁾.

4- في نوفمبر 2006: تم انشاء الهيئة الوطنية للوقاية من الفساد و مكافحته⁽²⁾، حيث نص هذا المرسوم على أن الهيئة تتشكل من رئيس (1) و ستة (6) أعضاء يعينون بموجب مرسوم رئاسي لمدة خمس (5) سنوات قابلة للتجديد (1) مرة واحدة، بالإضافة إلى:

-مجلس اليقظة .

-مديرية الوقاية و التحسيس.

-مديرية التحليل و التحقيقات.

5- في أوت 2010: أصدر الأمر رقم 10-5 متمم لقانون الوقاية من الفساد و مكافحته لسنة 2006⁽³⁾، وجاء فيه المادة 24 مكرر، ينشأ ديوان مركزي لقمع الفساد يكلف بمهمة البحث و التحري عن جرائم الفساد تحدد تشكيلة الديوان، و تنظيمه و كفاءات سيره عن طريق التنظيم يمارس ضباط الشرطة القضائية التابعون للديوان مهامهم وفقا لقانون الاجراءات الجزائية و أحكام هذا القانون ويمتد اختصاصهم المحلي في جرائم الفساد و الجرائم المرتبطة بها، إلى كامل الاقليم الوطني.

ثانيا. الاجراءات الاصلاحية المصاحبة :

بالإضافة إلى الجانب التشريعي تقوم الجزائر بمجموعة من الاصلاحات لتعزيز الوقاية و مكافحة

الفساد ومن بين هذه الاجراءات نذكر:

1. اصلاح العدالة و القضاء: و في هذا الاطار تم اصدار القانون الأساسي للقضاء و القانون المتعلق بتشكيل المجلس الأعلى للقضاء و سيره و صلاحيات، كما تم تحسين الظروف المهنية و الاجتماعية

¹ - الجريدة الرسمية، الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، اتفاقية الاتحاد الافريقي لمنع الفساد و مكافحته المعتمدة بمابوتو، رقم 06-137 الجزائر، مؤرخ في 11 ربيع الأول عام 1427 الموافق ل 10 أبريل 2006 .

² - الجريدة الرسمية، الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، مرسوم رئاسي متعلق بالهيئة الوطنية للوقاية من الفساد و مكافحته، رقم 06-413، الجزائر، مؤرخ في 22 نوفمبر 2006.

³ - الجريدة الرسمية، الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، المتمم للقانون رقم 06-01 المتعلق بالوقاية عن الفساد و مكافحته، لأمر رقم 10-5، الجزائر، المؤرخ في 16 رمضان عام 1431، الموافق ل 26 أوت 2010 .

للقاضي و حمايته من الضغوط بكل انواعها، إلى جانب تحديث و عصنة القضاء و زيادة عدد القضاة و المحاكم و المجالس القضائية.

2. اصلاح النظام المحاسبي: حيث تم تكييف المحاسبة العمومية مع معايير المحاسبة الدولية قصد تحسين نوعية المعلومات المحاسبية و تلبية معايير الوضوح و الدقة و الامان، و امكانية المقارنة، و قد تمت المصادقة على النظام المحاسبي و المالي الجديد (المادة 62 من الأمر المؤرخ في 24 جويلية 2008 المتعلق بقانون المالية التكميلي لسنة 2008).⁽¹⁾

3. الاصلاح المالي: و شمل اصلاح النظام الضريبي المحلي و عصنة إدارة الضرائب حيث تم مراجعة مجموعة من الضرائب لتفادي التهرب الجبائي كما تم تحديث و عصنة الادارة الجبائية عن طريق انشاء ادارة للشركات الكبرى، و انشاء ادارة للإعلام و الوثائق والتي تعد حلقة مركزية لمكافحة التهرب و الغش الضريبي و هروب رؤوس الأموال، و تبييض الأموال و الاقتصاد غير الرسمي، و في القطاع البنكي ثم ادخال نظام بازل 2 بغية تحسين المخاطر و تعزيز الرقابة و الانضباط في الأسواق.⁽²⁾

4. اصلاح الوظيفة العمومية: حيث تم المصادقة على القانون الأساسي العام للوظيفة العمومي بموجب الأمر رقم 06-03 المؤرخ في 15 جويلية 2006 و الذي كرس مبادئ و قواعد اعادة تأسيس حقيقي للإدارة العمومية حول مبادئ جديدة ترمي إلى ترقية ثقافة الخدمة العمومية المؤسسية، مع الارتكاز على متطلبات الاستقامة و النزاهة و الفعالية و الكفاءة.

5. اصلاح قطاع الجمارك: قد عززت ادارة الجمارك جهازها الرقابي الداخلي، من خلال وضع كاميرات مراقبة من شأنها أن تكشف أي محاولة للرشوة، و قد أوضح المدير العام للجمارك أنه هناك مشروعا لإنجاز خريطة تتعلق بالمناصب المهمة داخل الجمارك و التي يمكن لأصحابها أن يكونوا محل ارتشاء بحكم أن المسؤولين عنها في احتكاك و تعامل مباشر مع المستوردين.

6. تدريب و تأهيل الكوادر: حيث تم وضع آليات لتدريب و تأهيل الكوادر التي تساهم في تسيير المال العام، و كذا تعميم المراقبين الماليين في جميع البلديات بحلول سنة 2012.⁽³⁾

¹ - شعبان فرج: "الحكم الراشد كمدخل حديث لترشيد الانفاق العام و الحد من الفقر" مرجع سبق ذكره ، ص 243، 244.
² - الهيئة الوطنية للوقاية من الفساد و مكافحته، الاطار القانوني و المؤسسي لمكافحة الفساد في الجزائر، 2014، ص 92.
³ - جاء هذا في رد الوزير الأول عن أسئلة النواب المتعلقة بالرقابة على المال العام و مكافحة الفساد في عرضه لبيان السياسة العامة للحكومة سنة 2010.

7. ترقية الاعلام و الاتصال: و في هذا الشأن تم اصدار قانون جديد للإعلام سنة 2012، يعطي الصحفيين أكثر حرية، و حماية مما يساعد على كشف جرائم الفساد أو التشهير بها.
8. انشاء الصندوق الوطني للتجهيز من أجل التنمية: أنشأ سنة 2004 و هو مكلف بزيادة نجاعة نفقات التجهيز للدولة، و تحسين عمليات التقييم و الانجاز و المتابعة للمشاريع الكبرى للمنشآت القاعدية الاقتصادية و الاجتماعية كما تم اصدار قانون الصفقات العمومية الجديد في أكتوبر 2010، و الذي أكد في مادتيه 60 و 61 على مكافحة الفساد.⁽¹⁾

¹ - فرج شعبان ، "الحاكمية و الفساد الاداري و المالي" ،المؤتمر العالمي السنوي الثالث ، جامعة عجلون الوطنية ، يومي 18-19 نوفمبر 2014

خلاصة الفصل الثالث :

من خلال دراستنا لواقع السياسة المالية في الجزائر، توصلنا إلى أن أداء السياسة المالية في الجزائر مرهون بتقلبات أسعار النفط في الأسواق العالمية، و هذا ما يضيفي ميزة الضعف على السياسة المالية في الجزائر، فقد انتهجت الجزائر طوال الفترة المدروسة سياسة مالية توسعية تم فيها انفاق ملايين الدولارات على برامج تنموية كان هدفها تحسين الخدمات الاجتماعية و المعيشية للسكان و خفض معدلات البطالة دون تحقيق نمو اقتصادي، و بالرغم من ذلك فإنها لم تستطع تحقيق أهدافها بالكامل وذلك لضعف معايير الحكم الراشد في الجزائر، المتمثلة في التمثيل و المشاركة السياسية و حرية تكوين المجتمعات و حرية التعبير، و ضبط الفساد، و حكم القانون، وفعالية الحكومة، فالجزائر صنفت دون المستوى في التقارير العالمية، حيث نجد في الجزائر غياب ممارسة فعلية و فعالة لفواعل الحكم الراشد غير الرسمية (القطاع الخاص، المجتمع المدني)، فالدولة هي المسيطرة على كافة نواحي الحياة الاقتصادية و الاجتماعية فالمجتمع المدني تابع لجهاز الدولة، و القطاع الخاص بعيد كل البعد عن ثقافة اقتصاد السوق.

إن حماية المال العام تتطلب ضرورة تدعيم و تعزيز الرقابة المالية، و أن تتسم إدارة الأموال العامة للدولة بالشفافية و النزاهة، وتبدأ هذه العملية بالموازنة العامة للدولة التي تشكل أداة حيوية و حاسمة في ضمان شفافية تسيير الأموال للحفاظ على موارد الدولة و حمايتها من الهدر و التبذير و استخدامها بأكثر كفاءة.

خاتمة

إن الدراسات التي تطرقت إلى الحكم الراشد تؤكد على أهمية ودور السياسة المالية في إنجاح الجهود التنموية المبذولة من طرف الدولة بهدف تحقيق الاستقرار الاقتصادي و التوازن الكلي .

لقد ناقشت هذه الدراسة دور وأثر السياسة المالية والحكم الراشد في الجزائر، وكشف تحليلنا النظري لواقع هذا الموضوع في الاقتصاد الجزائري ، على الاعتماد الكلي للسلطات على الإيرادات البترولية في رسم السياسة المالية، مما أضفى ميزة الضعف والفعالية في تحقيق النمو الاقتصادي، فالسياسة المالية المنتهجة خلال الفترة المدروسة هي سياسة مالية توسعية بحتة ، تم فيها انفاق ملايين الدولارات على مشاريع تنموية ، كان هدفها تحقيق التنمية وتحسين مستوى المعيشة، لكن لم تعمل هذه الأخيرة على تطوير الاقتصاد الوطني ، وتحريك الآلة الإنتاجية، بالإضافة الى أن هذه المبالغ التي تم انفاقها، لم يتم استغلالها بالكامل من أجل القيام بتلك المشاريع التنموية، حيث أن هذه البرامج رافقتها بعض الظواهر السلبية كالرشوة و الفساد، وسوء التسيير و اختلاس المال العام، رغم الجهود التي بذلتها الجزائر لمنع الفساد ومحاربه من خلال تبنيتها سياسة الحكم الراشد القائم على الادارة الجيدة، وتعزيز المساءلة والنزاهة و الشفافية ،ومحاربة الفساد، فالجزائر لم تصل الى المستوى المطلوب حسب ما سجلته التقارير العالمية ،وذلك لغياب ممارسة فعلية و فعالة لمؤشرات الحكم الراشد .

نتائج اختبار الفرضيات:

- تم اثبات صحة الفرضية الرئيسية ، لأن إرساء مبادئ الحكم الراشد في مجال المالية نذكر من بينها الشفافية الاقتصادية و المالية وحكم القانون والنزاهة و التسيير الجيد تعتبر المحرك الأساسي للتنمية .
- تم إثبات صحة الفرضية الفرعية الأولى، لأن الإدارة الجيدة لمالية الدولة أصبحت تتطلب إرساء مبادئ و أسس الحكم الراشد خاصة الشفافية و المساءلة وتعزيز أطر مشاركة الفاعلين في المجتمع المدني.
- تم إثبات عدم صحة الفرضية الفرعية الثانية، لأن ارتفاع حجم النفقات و اتساعها ،لايمثل لوحده، الأداة الرئيسية لنجاح الإصلاحات الاقتصادية..
- تم إثبات صحة الفرضية الفرعية الثالثة، إلا أنه رغم الجهود التي بذلتها الجزائر لأجل تعزيز الحكم الراشد في البلاد سواء في الجانب الاقتصادي أو السياسي إلا أن المؤسسات المالية الدولية وعلى رأسها البنك الدولي بقي يصنف الجزائر في المراتب الأخيرة في مؤشرات الحكم .

نتائج الدراسة :

لقد توصلنا من خلال بحثنا هذا إلى النتائج التالية :

- إن الحكم الراشد في الجزائر هو الدعامة الأساسية لبلوغ أهداف و غايات السياسة المالية، كما أن تحقيق الحكم الراشد يستدعي سياسة مالية فعالة ورشيدة .
- أصبحت تتطلب الإدارة الجيدة لمالية الدولة إرساء مبادئ وأسس الحكم الراشد خاصة الشفافية والمساءلة وتعزيز أطر المشاركة للفاعلين في المجتمع من قطاع خاص و مجتمع مدني .
- إعتقاد السياسة المالية الجزائرية على البترول كمصدر واحد و وحيد للثروة بالإضافة إلى انتشار الفساد الاقتصادي و المالي بكل أشكاله ولد ضغوطا على مسار الحكم الراشد .
- عدم فعالية الرقابة على المال العام ونقص الشفافية و المساءلة في تسيير الأموال العامة من بين الأسباب التي ساهمت في تنامي ظاهرة الإسراف في النفقات، استمرار الاختلاسات ، وقد اتخذت الجزائر خطوات إيجابية لمكافحة هذه الظواهر، كتفعيل قانون ضبط الميزانية وتوسيع مجال اختصاص المفتشية العامة للمالية .
- يمكن تفعيل الحكم الراشد أو تنمية حقيقية انطلاقا من النهوض بالموارد المالية و البشرية وربطها بالمعرفة و التكنولوجيا وتوسيع المشاركة السياسية وحرية التعبير .
- ترشيد النفقات يقلل عجز الموازنة العامة.

الاقتراحات :

- على ضوء النتائج المتوصل إليها نضع بعض الاقتراحات بهدف التقليل من الاختلالات في الاقتصاد الوطني وتفعيل الحكم الراشد ونحمل أهم الاقتراحات فيما يلي :
- لمعالجة العجز في الموازنة بطريقة فعالة ينبغي ترشيد الإنفاق بصورة عامة و الحد من الإنفاق العام غير الضروري.
- إعادة النظر في قوانين الجمعيات و المجتمع المدني، مع ضرورة وضع برامج تعليمية وتكوينية لتأهيل المجتمع المدني لأداء مهمته الأساسية .
- إطلاع المجتمع المدني على إجراءات الشفافية .
- تدعيم القطاع الخاص مع حتمية التنسيق والخضوع لمتطلبات البلاد الاقتصادية والاجتماعية .

- ضرورة القيام بإجراء بحوث ودراسات لمعرفة أسباب تدني الحصيلة من الإيرادات غير الجبائية وإيرادات الجباية العادية .
- ربط عملية الميزانية بأهداف التنمية وكذا مكافحة الفساد.
- تفعيل أدوات الرقابة على النفقات العامة و المؤسسات الرقابية ومعايير تقييم أداء البرامج الإنفاقية و إعادة العمل بقانون ضبط الميزانية .
- نشر الوعي الضريبي بين أفراد المجتمع وذلك بالتنسيق مع الجهات المختصة ومحاربة الغش ولتهرب الضريبي بأي شكل من الأشكال .
- الإهتمام بدائرة الضرائب والجمارك والأملاك الوطنية وتطويرها بهدف تحسين التحصيل، فتعميم استعمال الإعلام الآلي سيخفض من التهرب و الغش الضريبي و الرشوة و الفساد .
- تشجيع الصادرات خارج المحروقات عن طريق منح مزايا للمستثمرين وتشجيعهم على التصدير للخارج و بالتالي تكون هناك نتائج إيجابية في الموازنة و الاقتصاد الوطني ككل من أثر التغيرات الخارجية .

آفاق الدراسة :

- في الأخير يعتبر هذا البحث محاولة لإبراز أهمية السياسة المالية في تحقيق و ارساء الحكم الرشيد ، مع الاشارة لحالة الجزائر بالنظر لتشعب الموضوع، و تعدد أبعاده ، و صعوبة الامام بجميع جوانبه ، يمكن إقتراح بعض الدراسات التي تمثل آفاق لبحوث مستقبلية في هذا الموضوع ، ومنها :
- الرقابة على النفقات العامة في الجزائر .
 - المبادرة الجديدة من أجل تنمية إفريقيا و الحكم الرشيد.
 - دور السياسة المالية في معالجة التضخم .
 - دور المجتمع المدني في تقييم وتنفيذ السياسات العامة.
 - دور اليات الحكم الرشيد في تفعيل اداء السياسة المالية في الجزائر .

قائمة الجداول

قائمة الجداول

الصفحة	عنوان الجدول	رقم الجدول
70	تطور الموازنة خلال الفترة 2001-2010	الجدول (1.3)
73	توزيع الاعتمادات المالية للبرنامج التكميلي لدعم النمو (2005-2009)	الجدول (2.3)
75	الأغلفة المالية لبعض القطاعات ذات الصلة بالتنمية البشرية	الجدول (3.3)
84	تطور مؤشر التمثيل والمساءلة في الجزائر خلال الفترة "2002-2014"	الجدول (4.3)
86	تطور مؤشر الديمقراطية خلال الفترة "2010-2014"	الجدول (5.3)
90	تطور مؤشر نوعية لتنظيم و الاجراءات "2002-2014"	الجدول (6.3)
93	تطور مؤشر فعالية الحكومة خلال الفترة "2002-2014"	الجدول (7.3)
96	تطور مؤشر حكم القانون خلال الفترة "2002-2014"	الجدول (8.3)
98	نسبة ضبط الفساد في الجزائر	الجدول (9.3)

قائمة الأشكال

قائمة الاشكال

الصفحة	عنوان الشكل	رقم الشكل
12	منحنى الطلب الكلي	الشكل (1.1)
13	منحنى العرض الكلي	الشكل (1.2)
21	معايير الحكم الراشد	الشكل (3.1)
23	الأطراف الفاعلة في الحكم الراشد	الشكل (4.1)
38	تقسيمات النفقات العامة	الشكل (1.2)
43	مصادر الإيرادات العامة	الشكل (2.2)
71	العجز و الفائض في ميزانية الدولة خلال الفترة 2001-2014	الشكل (1.3)
77	السياسة المالية التوسعية	الشكل (2.3)
78	السياسة المالية الانكماشية	الشكل (3.3)
79	الفجوة الانكماشية	الشكل (4.3)
80	الفجوة التضخمية	الشكل (5.3)
90	تطور مؤشر التمثيل والمساءلة في الجزائر خلال الفترة "2002-2010"	الشكل (6.3)
91	تطور مؤشر نوعية التنظيم و الاجراءات "2002-2014"	الشكل (7.3)
94	تطور مؤشر فعالية الحكومة خلال الفترة "2002-2014"	الشكل (8.3)
97	تطور مؤشر حكم القانون خلال الفترة "2002-2014"	الشكل (9.3)
99	تطور معيار ضبط الفساد خلال الفترة "2002-2014"	الشكل (10.3)

قائمة المراجع

قائمة المراجع

أولا باللغة العربية :

– الكتب :

1. أحمد فتحي أبو كريم: " الشفافية و القيادة في الادارة"، دار حامد للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى، 2009.
2. إسماعيل علي سعد: "عولمة الديمقراطية بين المجتمع والسياسة"، دار المعرفة الجامعية، الاسكندرية، الطبعة الأولى، 2001.
3. الأشقر أحمد: " الاقتصاد الكلي"، الدار العلمية للنشر والتوزيع- دار الثقافة للنشر و التوزيع، عمان- الأردن، 2002.
4. بن داود ابراهيم: " الرقابة المالية على النفقات العامة"، دار الكتاب الحديث، القاهرة، 2009.
5. جميل الزيدانين: "السياسات في الجهاز المالي"، دار وائل، الاردن، 1999.
6. جهاد سعيد خصاونة: "علم المالية العامة و التشريع الضريبي بين النظرية و التطبيق"، دار وائل للنشر، عمان، 2009.
7. حربي محمد موسى عرفات: " مبادئ الاقتصاد الكلي التحليلي"، دار وائل للنشر، عمان، الطبعة الأولى، 2006.
8. حسن عوضة، عبد الرؤوف قطيش: "المالية العامة"، دار الخلود، بيروت، 1995.
9. حسين مصطفى حسين: "المالية العامة"، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2001.
10. حمدي عبد العظيم: "السياسة المالية و النقدية في الميزان و مقارنة إسلامية"، مكتبة النهضة العربية، القاهرة، 1986.
11. حمدي عبد العظيم: "السياسات النقدية و المالية مقارنة إسلامية"، مكتبة النهضة المصرية، القاهرة، 1976.

-
12. رفعت محجوب: "المالية العامة النفقات العامة و الإيرادات العامة"، دار النهضة العربية، الأردن، 1975.
13. رياض الشيخ: "المالية العامة"، مطابع الدجوى، القاهرة، 1989.
14. زينب حسين عوض الله: "مبادئ المالية العامة"، الدار الجامعية، بيروت - لبنان، 1994.
15. سعد الله داود: "الأزمات النفطية و السياسات المالية في الجزائر"، دار هومة، الجزائر، 2013.
16. سعيد عبد العزيز عثمان: "اقتصاديات الخدمات و المشروعات العامة"، الدار الجامعية، الاسكندرية، 2000.
17. سلام عبد الكريم آل سمسيم: "السياسة المالية في تاريخ الاقتصاد الإسلامي"، دار مجدلاوي، عمان الاردن، الطبعة الأولى، 2011.
18. سمير صلاح الدين: "المالية العامة"، منشورات زين الحقوقية، بيروت-لبنان، الطبعة الأولى 2015.
19. سهيل محمود معتوق، أمينة عز الدين عبد الله: "المالية العامة"، القاهرة، 2000.
20. صالح الرويلي: "اقتصاديات المالية العامة"، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 1980.
21. طارق الحاج: "المالية العامة"، دار صفاء للنشر و التوزيع، عمان - الأردن، الطبعة الاولى، 2009.
22. عباس كاظم الدعيمي: "السياسات النقدية والمالية"، دار صفاء للنشر و التوزيع، عمان، الطبعة الأولى، 2010.
23. عبد الرحمن تومي: "الاصلاحات الاقتصادية في الجزائر الواقع و الآفاق"، دار الخلدونية، الجزائر، 2011.
24. عبد الغفور ابراهيم احمد: "مبادئ الاقتصاد و المالية العامة"، دار زهران للنشر، عمان، 2009.
25. عبد الكريم صادق بركات: "الاقتصاد المالي"، الدار الجامعية، الاسكندرية، 1987.

-
26. عبد الكريم صادق بركات، يونس أحمد البطريق، حامد عبد المجيد الدراز: "المالية العامة"،
الدار الجامعية، بيروت، 1986.
27. عبد المجيد عبد المطلب: "اقتصاديات المالية العامة"، الدار الجامعية، الإسكندرية
، 2005.
28. عبد المنعم راضي: "النقود و البنوك"، مكتبة عين شمس، القاهرة، 1998.
29. عبد المنعم فوزي: "المالية العامة و السياسة المالية"، منشأة المعارف، الاسكندرية،
1992.
30. على لطفي: "اصول المالية العامة دراسة تحليلية"، مكتبة عين الشمس، القاهرة
، 1997.
31. عمر صخري، "التحليل الاقتصادي الكلي"، ديوان المطبوعات الجامعية، بن عكنون،
الجزائر، الطبعة السابعة، 2008.
32. فتحي احمد ذياب عواد: "اقتصاديات المالية العامة"، دار الرضوان، عمان، الطبعة
الأولى 2012.
33. محمد البنا: "اقتصاديات المالية العامة مدخل حديث"، الدار الجامعية، القاهرة، الطبعة
الثانية، 2009.
34. محمد حسين الوادي، زكريا احمد عزام: "المالية العامة و النظام المالي في الاسلام"، دار
المسيرة للنشر و التوزيع، عمان، 2000.
35. محمد خصاونة: "المالية العامة النظرية و التطبيق"، دار المناهج للنشر و التوزيع
، الاردن، الطبعة الأولى، 2014، ص 13.
36. محمد سلمان سلامة: "الإدارة المالية العامة"، دار المعتز، عمان - الأردن، الطبعة الأولى
2015.
37. محمد عباس محرز: "اقتصاديات المالية العامة"، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر
، 2003.

-
38. محمد عباس محرزى: "اقتصاديات المالية العامة"، ديوان المطبوعات الجامعية، بن عكنون، الجزائر، 2003.
39. محمد محفوظ: "الاسلام ورهانات الديمقراطية"، المركز الثقافي العربي، الطبعة الأولى، بيروت، 2002.
40. محمود حسين الوادي: "مبادئ المالية العامة"، دار المسيرة للنشر و التوزيع و الطباعة ، عمان الأردن، الطبعة الثانية ، 2010 .
41. محمود حسين الوادي ، زكريا احمد عزام : "مبادئ المالية العامة"، دار المسيرة ، الأردن ، طبعة الاولى ، 2007 .
42. نجم الدين حسين صوفي عبد القادر : "السياسة المالية و أدواتها في الاقتصاد الإسلامي"، منشورات الحلبي الحقوقية ،بيروت - لبنان ، الطبعة الأولى ،2015.
43. هشام محمد صفوت العمري : "اقتصاديات المالية العامة"، مطبعة التعليم العالي ،بغداد،1988.
44. هشام مصطفى الجمل : " دور السياسة المالية في تحقيق التنمية الاجتماعية "، دار الفكر الجامعي ،الاسكندرية ، الطبعة الاولى، 2006.
45. هيثم الزغبى، حسن أبو الزيت، " أسس و مبادئ الاقتصاد الكلي"، دار الفكر للطباعة و النشر و التوزيع ، عمان- الأردن، الطبعة الأولى، 2000.
46. واصف الوزني خالد، حسين الرفاعي أحمد: " مبادئ الاقتصاد الكلي بين النظري و التطبيق"، دار وائل للنشر، عمان- الأردن، الطبعة الخامسة، 2002.

– أطروحات و رسائل جامعية :

الدكتوراه :

1. دراوسي مسعود : "السياسة المالية و دورها في تحقيق التوازن الاقتصادي حالة الجزائر " 1990-2004 ، أطروحة دكتوراه، منشورة، جامعة الجزائر، الجزائر، 2005-2006.
2. شعبان فرج: "الحكم الراشد كمدخل حديث لترشيد الإنفاق العام و الحد من الفقر دراسة حالة الجزائر(2000-2010)، أطروحة دكتوراه في العلوم الاقتصادية ، تخصص نقود و مالية ، منشورة ، جامعة الجزائر 3، الجزائر، 2011-2012.
3. صفيح صادق : "الاستثمار الاجنبي المباشر و الحكم الراشد دراسة حالة الجزائر" ، أطروحة لنيل شهادة دكتوراه، منشورة ، جامعة ابو بكر بلقايد ، تلمسان، 2014-2015.
4. عبد الرحمان سانية: " الانطلاق الاقتصادي بالدول النامية في ظل التجربة الصينية"، أطروحة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه في العلوم تخصص اقتصاد التنمية ، منشورة ، جامعة أبو بكر بلقايد ، تلمسان ، 2012-2013.
5. عبد الكريم بريشي : "دور الضريبة في إعادة توزيع الدخل الوطني دراسة حالة الجزائر فترة 1988 - 2010" ، أطروحة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه في العلوم الاقتصادية ، منشورة ، جامعة ابي بكر بالقايد ، تلمسان.
6. وائل عمران علي: " الرقابة الشعبية كوسيلة لمسائلة الإدارة العامة"، دراسة مقدمة للحصول على درجة دكتوراه الفلسفة في الإدارة العامة، منشورة ، كلية الاقتصاد و العلوم السياسية ، جامعة القاهرة ، مصر ، 2008.

الرسائل :

1. إمنصران سهيلة: "الفساد الاقتصادي و إشكالية الحكم الراشد و علاقتهما بالنمو الاقتصادي دراسة تحليلية حالة الجزائر"، مذكرة تخرج ضمن متطلبات نيل شهادة الماجستير، منشورة، جامعة الجزائر، الجزائر، 2005-2006.
2. جبارية توفيق، جبلون امال: "الشفافية كأداة لمكافحة الفساد في الادارة المحلية دراسة حالة الجزائر بلدية سدراثة"، مذكرة مكملة لنيل شهادة ماستر نظام جديد ل م د في العلوم السياسية، منشورة، جامعة قالم، قالم، 2013-2014.
3. حسين عبد القادر: "الحكم الراشد في الجزائر و اشكالية التنمية المحلية"، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في العلوم السياسية"، منشورة، جامعة ابي بكر بلقايد، تلمسان، 2011-2012.
4. داود سعد الله: "أثر تقلبات أسعار النفط على السياسة المالية في الجزائر 2000-2010"، مذكرة تخرج لنيل شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية، منشورة، جامعة الجزائر3، الجزائر، 2011-2012.
5. ساجي فاطمة: "الشفافية كأداة لتسيير المالية العامة"، مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الماجستير في اطار مدرسة الدكتوراه، تخصص تسيير المالية العامة، جامعة أبو بكر بلقايد، تلمسان، الجزائر، منشورة، 2010-2011.
6. سالكي سعاد: "دور السياسة المالية في جذب الاستثمار الاجنبي المباشر دراسة حالة بعض دول المغرب العربي"، مذكرة مقدمة لنيل شهادة ماجستير في التسيير الدولي للمؤسسات، منشورة، جامعة ابي بكر بلقايد، تلمسان، 2010-2011.
7. سيلام حمزة، ولد بزوي فاتح: "فعالية السياسة المالية في تحقيق الإصلاح الاقتصادي دراسة حالة الجزائر 2000-2014"، مذكرة تدخل ضمن نيل شهادة الماستر في العلوم الاقتصادية، منشورة، جامعة أكلي محمد أو الحاج، البويرة، 2014-2015.

8. عبد الحق حملاوي: "الآليات السياسية لتحقيق التنمية الاقتصادية في الدول العربية من منظور الحكم الراشد تجربة الجزائر 1999 _ 2007"، مذكرة لنيل شهادة الماستر ، منشورة، جامعة محمد خيضر، بسكرة ، 2012-2013.

9. الغربي إيمان: "مجالات العلاقة الوظيفية بين البرلمان و السلطة التنفيذية على ضوء التعديل الدستوري الجديد سنة 2008"، مذكرة لنيل شهادة الماجستير في القانون العام فرع الدولة و المؤسسات العمومية، منشورة ،جامعة الجزائر1 ،الجزائر، 2010-2011.

– المجالات و الدويات العلمية :

1. الأخضر عزي، غالم جلطي: " الحكم الراشد و خصوصية المؤسسات اشارة إلى واقع الاقتصاد الوطني و المؤسسة الجزائرية " ، مجلة العلوم الانسانية، العدد 27، 2006.
2. بوزيد سايح : " سبل تعزيز المساءلة و الشفافية لمكافحة الفساد و تمكين الحكم الراشد في الدول العربية " ،مجلة الباحث ،جامعة قاصدي مرباح ،ورقلة ،الجزائر ،العدد 10،الجزائر 2010
3. حاكمي بوحفص: " الاصلاحات و النمو الاقتصادي في شمال افريقيا، دراسة مقارنة بين الجزائر-المغرب و تونس" ، مجلة اقتصاديات شمال افريقيا، جامعة وهران، العدد السابع.
4. رشيد بنعياش ،"التوازن المالي "،الحوار المتمدن ،العدد ،2938،8مارس 2010
5. روابح عبد الباقي، غياط شريف: " الآثار الاقتصادية و الاجتماعية لبرنامج التصحيح الهيكلي في الجزائر".
6. صالح زباني: " واقع و أفاق المجتمع المدني كآلية لبناء و ترسيخ التعددية في العالم العربي" ،مجلة العلوم الانسانية و الاجتماعية، العدد 09، جامعة باتنة،2003.
7. منبر مباركية: " علاقة المجتمع المدني بالدولة و تأثيرها على العملية الانتخابية في الجزائر" ، دفاتر السياسة و القانون، عدد خاص، جامعة عنابة، أفريل 2011.
8. نجلاء فتحي عبده، مقالة بعنوان المسائلة في الإدارة العامة ،موقع الادارة العامة و المحلية ، تاريخ الصدور:29 مارس 2011

– المؤتمرات و الملتقيات :

1. حوشين كمال، بوسبيعين تسعديت، مداخلة بعنوان: "تحليل العلاقة الترابطية بين مفهوم الحوكمة و الموازنة العامة للدولة مع الإشارة إلى حالة الجزائر" ، الملتقى الدولي الثامن حول الحوكمة في تفعيل أداء المؤسسات و الاقتصاد، جامعة شلف.
2. زايري بلقاسم: "الحكم الرشيد والكفاءة الاقتصادية"، المؤتمر الدولي حول الأداء للمنظمات و الحكومات، جامعة ورقلة، الجزائر، 08-09 مارس 2005.
3. ساكر محمد العربي: "محاضرات في الاقتصاد الكلي المعقد"، جامعة محمد خيضر بسكرة، منشورة، 2005-2006 .
4. صرامة عبد الوحيد: "الرقابة على الأموال العمومية كأداة لتحسين التسيير الحكومي"، المؤتمر الدولي حول الأداء المتميز للمنظمات و الحكومات، جامعة ام البواقي، ام البواقي ، 08-09 مارس 2005.
5. فرج شعبان ، "الحاكمة و الفساد الاداري و المالي" ،المؤتمر العالمي السنوي الثالث ، جامعة عجلون الوطنية ، يومي 18-19 نوفمبر 2014 .
6. محمد بن بوزيان ، نوال بن خالدي و نزيهة قدي : "الإصلاحات الاقتصادية من الجيل الثاني في الجزائر: خيار أم إجبار"، مداخلة القيت في الملتقى الدولي الاول حول ابعاد الجيل الثاني من الاصلاحات الاقتصادية في الدول النامية ، جامعة بومرداس –الجزائر ، يومي 04-05 ديسمبر 2006.
7. محمد خالد المهاني، "محاضرات في المالية العامة"، المعهد الوطني للإدارة العامة، الدورة التحضيرية بدون بلد النشر، 2013.

القوانين والمراسيم :

1. الجريدة الرسمية ،الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية ، مرسوم رئاسي متعلق بالهيئة الوطنية للوقاية من الفساد و مكافحته ،قانون رقم 06-413 ، الجزائر، مؤرخ في 22 نوفمبر 2006.

2. الجريدة الرسمية ،الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية ، اتفاقية الاتحاد الافريقي لمنع الفساد و مكافحته المعتمدة بمابوتو ،قانون رقم 06-137 ،الجزائر ، مؤرخ في 11 ربيع الأول عام 1427 الموافق ل 10 أفريل 2006
3. الجريدة الرسمية ،الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية ، القانون المتعلق بمجلس المحاسبة المادة 05 ، رقم 90-32 ،الجزائر، المؤرخ في 17جوادى الأولى 1411 الموافق ل 4 ديسمبر 1990 .
4. الجريدة الرسمية ،الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية ، المتمم للقانون رقم 06-01 المتعلق بالوقاية عن الفساد ومكافحته، لأمر رقم 10-5 ،الجزائر، المؤرخ في 16 رمضان عام 1431، الموافق ل 26 أوت 2010 .
5. الجريدة الرسمية ،الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية ، المرسوم الرئاسي المتعلق بالوقاية من الفساد و مكافحته ،قانون رقم 04-128 ، الجزائر، مؤرخ في 29 صفر عام 1425 الموافق ل 19 أفريل 2004
6. الجريدة الرسمية ،الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية ، الهيئة الوطنية للوقاية من الفساد و مكافحته ، القانون رقم 06-01 ، الجزائر ، مؤرخ في 21 محرم 1427 الموافق ل 20 فيفري 2006 .
7. الجريدة الرسمية ،الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية ، قانون المالية المعدل (المادة 03) ، رقم 84-17، الجزائر ، المؤرخ في 8شوال 1404 الموافق ل 7يونيو لسنة 1984.
8. الجريدة الرسمية ،الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية ، قانون المالية المعدل (المادة 06) ، رقم 84-17، الجزائر ، المؤرخ في 8شوال 1404 الموافق ل 7يونيو لسنة 1984.
9. الجريدة الرسمية ،الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية ،قانون المالية المعدل (المادة04) ،رقم 84-17 ،الجزائر ،المؤرخ في 08شوال 1404 الموافق ل 07يونيو 1994 .

– التقارير و الإصدارات الأخرى:

1. بيان اجتماع مجلس الوزراء، برنامج التنمية الخماسي 2010-2014، المنعقد في 24 ماي 2010.

2. تقارير التنمية الانسانية العربية ، برنامج الامم المتحدة الانمائي

3. تقرير التنافسية العالمية، 2013/2014.

4. تقرير التنمية البشرية في الدول العربية، 2009.

5. صندوق النقد الدولي: "النسخة المعدلة لدليل الشفافية المالية العامة"، إعداد شؤون المالية العامة بموافقة السيد بيترس هيلر، 28 فبراير 2001.

6. ملحق بيان السياسة العامة، مصالح الوزير الأول، أكتوبر، 2010،

7. الهيئة الوطنية للوقاية من الفساد و مكافحته، الاطار القانوني و المؤسسي لمكافحة الفساد في الجزائر، 2014.

ثانيا : المراجع باللغة الأجنبية

— باللغة بالفرنسية :

1. Bachir yelles chaouch ,le budget de l'état et les collectivités locals , OPU .
2. dictionnaire des sciences économiques et sociales, Isabelle Gourdis- Alain dontane, éducation hachette, Paris 2002.
3. FMI manuel sur la transparence des finances publiques (2007), Washington 2007.
4. J.Brémon, A.Gélédan, Dictionnaire économique et social ,édition HATIER, France,1991.
5. Programme des nations unies pour le développement, parlement, budget et genre, OP.

— باللغة الانجليزية :

1. Index of economic freedom, the heritage foundation 2014.
2. The economist intelligence unit's index of democracy a raport 2010-2014.
3. Wordbank, worldwide governance indicators,2015 update,aggregate governance undicators1996-2014.

ثالثا :الانترنت :

1. Index of economic freedom, the heritage foundation 2014, web site :
<http://www.heritage.org/index>
2. The economist intelligence unit's index of democracy a raport 2010-2014, site
web www.economist.com
3. Wordbank, worldwide governance indicators, 2015 update, aggregate governance
undicators 1996-2014, www.govindicators.org
4. www.premier-ministre.gov.dz
5. بنك الجزائر، التقارير السنوية (2001-2010)التطور الاقتصادي و النقدي للجزائر، متوفرة
على الموقع : www.bankof-algeria.dz
6. تقارير التنمية الانسانية العربية ، برنامج الامم المتحدة الانمائي متوفر في الموقع :
www.arab-hdr.org/arabic/contents/index.aspx
7. تقرير التنافسية العالمي - تقرير التنافسية العالمي
<http://www.weforum.org/reports/global-competitiveness-report-2013-2014.the/>
8. رشيد بنعياش، الحوار المتمدن، التوازن المالي ، متحصل عليه من الموقع :
www.ahewar.org/debat/show.art.asp?aid=206827
9. عادل عامر ،المصريون صحيفة يومية مستقلة ،التنمية الاقتصادية و كيفية تحقيقها ، متحصل
عليه من الموقع : <http://almesryoon.com>
10. عبد الله الحرتسي حميد : "مدونة دروس اقتصاد قانون ادارة الاعمال"
Economicourses.blogspot.com/2013/12blog-post_31.html .
11. منتدى أعمال الخليج ، السياسة المالية و النقدية، متحصل عليه من الموقع
<http://www.thegulfbiz.com/vb/showthread.php?t=122010>
12. منتديات موقع الجلفة ،دراسة عامة حول قانون المالية ،متحصل عليه من الموقع
www.djelfa.info/UB/showthread.php?t=758947
13. منتديات موقع الجلفة لكل الجزائريين و العرب ،أنواع السياسة المالية ، تاريخ الاطلاع ،
متحصل عليه من الموقع www.djelfa.info/vb/showthread.php?t=94382
14. -منتديات موقع ستار تايمز، السياسة المالية في العصور القديمة، متحصل عليه من الموقع :
www.startimes.com/?t=30496777